مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

**الفصل التشريعي السابع عشر**

**دور الانعقاد العادي الأول**

**(خلال العطلة البرلمانية)**

**قطاع اللجان**

**لجنة شؤون النفط والطاقة**

**التقرير رقم (3)**

التاريـــخ: 15 ربيع الآخر، 1445 هـ

الموافق: 30 أكتوبـــر 2023 م

**السيد/ رئيس مجلس الأمة** **المحترم**

**تحية طيبة وبعد،**

**يسرني أن أقدم لكم (التقرير الثالث) للجنة شؤون النفط والطاقة عن:**

1. تكليف مجلس الأمة للجنة بدراسة وبحث بعض الموضوعات المرتبطة باختصاصها.
2. الاقتراحات بقانون "بتأسيس الشركة الكويتية للصناعات المتقدمة القابضة" وعددها (3) (محالة بصفة الاستعجال).

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده.

**وتفضلوا بقبول فائق الاحترام**

يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة
مع إعطائه صفة الاستعجال

٣٠/١٠/٢٠٢٣م

**د.حسن عبدالله جوهر**

**رئيس اللجنة**


**The State of Kuwait**
**National Assembly**
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

**دولة الكويت**
**مجلس الأمة**
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

# فهرس التقريـــــــر


| م | الموضوع | | الصفحة |
|---|---|---|---|
| 1 | الإحالة | | 4 |
| 2 | دراسة وعمل اللجنة | | 8 |
| | أولاً | الهدف من طلب تكليف المجلس والاقتراحات بقانون | 8 |
| | ثانيا | ملاحظـــات اللجنة | 16 |
| | ثالثا | الاقتراحات بقانون | 33 |
| 3 | رأي وقرار اللجنة | | 40-46 |
| 4 | التوصيات | | 47 |
| 5 | المرفقات | | 50 |





**The State of Kuwait**
**National Assembly**
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

**دولة الكويت**
**مجلس الأمة**
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

التاريـــخ: 15 ربيع الآخر، 1445 هـ
الموافـق: 30 أكتوبر 2023 م

الفصل التشريعي السابع عشر
دور الانعقاد العادي الأول
(خلال العطلة البرلمانية)

## التقرير الثالث

## للجنة شؤون النفط والطاقة عن:

- تكليف مجلس الأمة للجنة بدراسة وبحث الموضوعات التالية، والذي وافق عليه في جلسته المعقودة بتاريخ 2023/7/11م.
  1. متابعة التوجهات الاستراتيجية العامة لمؤسسة البترول الكويتية حتى عام 2040.
  2. المحافظة على الثروة النفطية وحسن استغلالها من استمرارية استنزافها.
  3. التوسع في الصناعات النفطية بما يسهم في التنويع الاقتصادي وزيادة الموارد المالية للدولة وخلق فرص وظيفية للعمالة الوطنية وربط مخرجات التعليم بسوق العمل.
  4. خلق الاستثمارات الأجنبية في القطاع النفطي وبحث أثر ذلك في زيادة الإنتاجية.
  5. تشـجيع الاسـتثمار في الطاقة البديلة والمتجددة والتحول من دول منتجة ومصـدرة للنفط والغاز إلى مصدر مهم في مجال الطاقة بما يسهم في تنويع الاقتصاد في الدولة.

- الاقتراح بقانون بتأسيس الشركة الكويتية للصناعات المتقدمة القابضة، المقدم من السادة الأعضـاء / د. حسـن عبدالله جوهر، عبدالله جاسـم المضـف، د. عبدالعزيز طارق الصـقعبي، أسامة زيد الزيد، مهند طلال الساير والمحال بتاريخ 2023/9/20م (بصفة الاستعجال).

- الاقتراح بقانون بتأسيس الشركة الكويتية للصناعات المتقدمة القابضة، المقدم من السادة الأعضـاء / سـعود عبدالعزيز العصـفور، حمد عبدالرحمن العليان، شـعيب شـباب المويزري، عبدالله فهاد العنزي، جراح خالد الفوزان والمحال بتاريخ 2023/9/21م (بصفة الاستعجال).

- الاقتراح بقانون بتأسيس الشركة الكويتية للصناعات المتقدمة القابضة، المقدم من السادة الأعضـاء / عبدالله تركي الأنبعي، د.بدر حامد الملا، د.مبارك حمود الطشـه ، أسـامة عيسـى الشاهين، فهد عبدالعزيز المسعود والمحال بتاريخ 2023/9/25 (بصفة الاستعجال).



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

## الإحـــــالة

- وافق مجلس الأمة في جلسته المعقودة بتاريخ 2023/7/11م على تكليف لجنة شؤون النفط والطاقة بدراسة وبحث بعض الموضوعات المرتبطة باختصاصها، وفقاً للرسالة الواردة منها في هذا الشأن.

- أحال السيد رئيس مجلس الأمة إلى لجنة شؤون النفط والطاقة الاقتراحات بقانون المشار إليها في التواريخ المبينة قرين كل منها، وذلك لدراستها وتقديم تقرير بشأنها إلى مجلس الأمة.

## اجتماعات اللجنة

وقد عقدت اللجنة لهذا الغرض خمسة اجتماعات بتاريخ 2023/7/30، 2023/8/6، 2023/9/24، 2023/10/2، 2023/10/29 حضر جانباً منها، كلاً من:

### أولاً: السادة أعضـــــــاء مجلس الأمة:

1- السيد العضو/ أحمد عبد العزيز السعدون رئيس مجلس الأمة.
2- السيد العضو/ سعود عبد العزيز العصفور
3- السيد العضو / خالد مرزوق الطمار
4- السيد العضو/د. عبد الهادي ناصر العجمي
5- السيد العضو/ د. بدر حامد الملا



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

## ثانياً: ممثلي الجهات الحكومية:

**مؤسسة البترول الكويتية KPC :**

| | |
|---|---|
| 1- الشيخ / نواف سعود الصباح | الرئيس التنفيذي. |
| 2- السيد / بدر إبراهيم العطار | العضو المنتدب للتخطيط والمالية. |
| 3- السيدة/ أريج يوسف البحر | نائب العضو المنتدب للمالية. |
| 4- السيدة/ آلاء طارق الصقعبي | مدير الشؤون القانونية- بالإنابة. |
| 5- السيدة/ شمائل الشارخ | مدير العلاقات. |
| 6- السيدة/ رشا معرفي | رئيس فريق العلاقات البرلمانية. |
| 7- السيد/ خالد السمحان | إداري أول علاقات برلمانية. |
| 8- السيد/ ناصر النمشان | من مكتب معالي وزير النفط |
| 9- السيد/د. مشعل السمحان | من مكتب معالي وزير النفط |

**شركة صناعة الكيماويات البترولية PIC:**

| | |
|---|---|
| 1- السيدة/ نادية بدر الحجي | الرئيس التنفيذي. |
| 2- السيد/فراس عبد الهادي العواد | نائب الرئيس التنفيذي للمشـــاريع وتطوير الأعمال. |

**هيئة تشجيع الاستثمار المباشر:**

| | |
|---|---|
| 1- الشيخ/ عبدالله صباح حمود الصباح | الوكيل المســاعد لقطاع شــؤون العمليات الاستثمارية. |

**الهيئة العامة للاستثمار:**

| | |
|---|---|
| 1- السيد/ حمود جاسم الفلاح | مدير إدارة التطوير والقروض بالتكليف. |
| 2- السيد/محمد رياض المطوع | مدير الاستثمار. |



**The State of Kuwait**
**National Assembly**
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

**دولة الكويت**
**مجلس الأمة**
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

**الهيئة العامة للبيئة:**

| | |
|---|---|
| 1- السيدة/م. إيمان الكندري | مدير إدارة التخطيط. |

**وزارة التجارة والصناعة:**

| | |
|---|---|
| 1- السيد/ د . محمد الجلال | الوكيل المساعد للشؤون القانونية والوكيل المساعد لشؤون الشركات والتراخيص التجارية بالتكليف. |
| 2- السيد/ علي الداهوم | مدير إدارة الشركات المساهمة. |
| 3- السيد/أحمد ميرزا | من إدارة مكتب وزير التجارة والصناعة |

**الهيئة العامة للصناعة:**

| | |
|---|---|
| 1- السيد/ شملان حمود الجحيدلي | نائب المدير العام لقطاع التنمية والتراخيص الصناعية. |
| 2- السيد/ د. منصور شافي العجمي | رئيس قسم الفتوى والرأي. |
| 3- السيد/طلال حسين العنزي | مدير إدارة مركز الخدمة المتكاملة. |
| 4- السيدة/ وفاء إبراهيم التركي | مهندس صناعي اختصاصي أول. |

**الهيئة العامة للقوى العاملة:**

| | |
|---|---|
| 1- السيد/ فهد علي أحمد المراد | نائب مدير عام حماية القوى العاملة بالتكليف. |
| 2- السيد/ ناصر الحميدي المطيري | مدير إدارة الشؤون القانونية. |

**بلدية الكويت :**

| | |
|---|---|
| 1- المستشار/ فرحان خالد العنزي | رئيس المكتب الفني لوزير الدولة لشؤون البلدية. |



**The State of Kuwait**
**National Assembly**
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

**دولة الكويت**
**مجلس الأمة**
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

## ثالثاً: الخبراء والمختصين:

**ضيوف اللجنة من ذوي الخبرة في المجال النفطي:**

| | |
|---|---|
| 1- السيد/ حمد عبد الرحمن التركيت | الرئيس التنفيذي السابق لشركة ايكويت. |
| 2- السيدة/ م. ســارة حسين أكبــر. | رئيس مجلس إدارة شركة أويلسيرف الكويت. |
| 3- السيد/ طارق جعفر الوزان. | خبرة سابقة في مجال الطاقة والاستثمار النفطي. |

**أعضاء فريق عمل " مبادرة الكويت عاصمة النفط في العالم":**

| | |
|---|---|
| 1- السيد/ وليــد الحشـــاش. | مستشار بالصناعة والتجارة النفطية |
| 2- السيدة/ د. فاطمة العبدلي. | دكتوراة في البيئة. |
| 3- السيد/ خالد مفلح القحطاني. | محامي. |
| 4- السيد/ يعقوب الباش. | مهندس في شركة نفط الكويت. |
| 5- السيد/ عبد الله الخالدي | إعلامي |

وإلى جانب ذلك عقدت اللجنة عدد (4) ورش عمل سيأتي تفصيل عملها لاحقا في هذا التقرير.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

دراسة وعمل اللجنة

## أولاً: الهدف من طلب تكليف المجلس والاقتراحات بقانون:

- **هدف طلب التكليف**: تقدمت اللجنة بتاريخ 2023/7/6م برسالة واردة إلى مجلس الأمة استكمالا لأعمال اللجنة السابقة خلال (المجلس المبطل الثالث) تطلب فيها تكليفها بدراسة وبحث بعض الموضوعات المتعلقة في اختصاص اللجنة والمعنية بالشؤون والصناعات النفطية وخلق فرص وظيفية للعمالة الوطنية وزيادة الموارد المالية لخزينة الدولة، سعيا منها للمحافظة على الثروة النفطية وحسن استغلالها من استمرارية استنزافها والتوسع في الصناعات النفطية.

إضافة إلى إيجاد الفرص الممكنة في سبيل خلق الاستثمارات الأجنبية في القطاع النفطي وبحث أثر ذلك في زيادة الإنتاجية، كما يهدف طلب التكليف إلى تشجيع الاستثمار في الطاقة البديلة والمتجددة والتحول من دول منتجة ومصدرة للنفط والغاز إلى مصدر مهم في مجال الطاقة بما يسهم في تنويع الاقتصاد في الدولة.

- **هدف الاقتراحات بقانون المقدمة:** جاءت الاقتراحات بنفس المضمون إعمالاً لنص المادة (21) من الدستور الكويتي والتي تنص على أن"الثروات الطبيعية جميعها ومواردها كافة ملك الدولة، تقوم على حفظها وحسن استغلالها، بمراعاة مقتضيات أمن الدولة واقتصادها الوطني".

لتؤسس شركة كويتية قابضة تملكها الدولة بالكامل متخصصة في الصناعات التحويلية المتقدمة عبر شركاتها التي ستقوم بتأسيسها مع الشراكات الاستراتيجية لتحويل المواد الأولية إلى منتجات وسيطة أو نهائية على شكل سلع تغذي الأسواق والمصانع الإنتاجية على حد سواء بدلاً من اعتماد الدولة على تصدير النفط الخام دون استغلاله بصورة مُثلى.

وتقوم فكرة الاقتراحات على دعم وتوطين الصناعات التحويلية بتقنياتها المتقدمة؛ وبالتالي خلق مصدر جديد ومستدام من مصادر الدخل لتعزيز إيرادات الدولة والاقتصاد الوطني فضلاً عن توفير فرص عمل حقيقية جديدة للشعب الكويتي بما يضمن استمرارية دولة الرفاه على أسس اقتصادية.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

وقد اطلعت اللجنة في دراستها على أعمال اللجنة السابقة في المجلس المبطل الثالث بما ورد من بيانات ومستندات، حيث تضمنت تلك الأعمال آنذاك عقد (11) اجتماعاً بالإضافة إلى عقد ورشة عمل واحدة حضر جانبا منها، ممثلي عن الجهات الحكومية وعدد من الخبراء والمختصين في المجال النفطي والمالي والبحث العلمي وهم كالتالي:

## ممثلي الجهات الحكومية

- السيد/د. بدر حامد الملا - معالي نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير النفط آنذاك.
- ممثلو مؤسسة البترول الكويتية.
- ممثلو شركة نفط الكويت.
- ممثلو شركة البترول الوطنية الكويتية.
- ممثلو الشركة الكويتية للصناعات البترولية المتكاملة.
- ممثلو شركة صناعات الكيماويات البترولية.
- ممثلو وزارة الكهرباء والماء والطاقة المتجددة.
- ممثلو هيئة مشروعات الشراكة بين القطاعين العام والخاص.
- ممثلو معهد الكويت للأبحاث العلمية.

## الخبراء والمختصين

**ضيوف اللجنة من ذوي الخبرة في المجال النفطي والمالي والبحث العلمي:**

- السيد/ حمد عبدالرحمن التركيت. الرئيس التنفيذي السابق لشركة ايكويت.
- السيدة/ م.سارة حسين أكبر. رئيس مجلس إدارة شركة أويلسيرف الكويت.
- السيد/ كامل الحرمي. محلل نفطي.
- السيد/ محمد أحمد حسين. خبرة سابقة في مجال النفط والطاقة والبتروكيماويات
- السيد/ طارق جعفر الوزان. خبرة سابقة في مجال الطاقة والاستثمار النفطي.
- السيد/ د.حسين جمعة حسين. باحث مشارك في معهد الكويت للأبحاث العلمية (مركز الطاقة والبناء).
- السيد/ د.شملان وليد البحر. أستاذ الاقتصاد بجامعة الكويت
- السيد/ فواز سامي المنيع. عضو الجمعية الاقتصادية الكويتية.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

**أعضاء فريق عمل " مبادرة الكويت عاصمة النفط في العالم"[1]:**

- السيد/ وليد الحشاش. مستشار بالصناعة والتجارة النفطية.
- السيدة/ د.فاطمة العبدلي. دكتوراة في البيئة.
- السيد/ خالد مفلح القحطاني. محامي.
- السيد/ عبدالله الخالدي. إعلامي
- السيد/ يعقوب الباش. مهندس في شركة نفط الكويت.

**وفي هذا الشأن اطلعت اللجنة على الآتي:**

**أ- ملاحظات الخبراء والمختصين، إذ تبين لها:**

- وجود تحديات عديدة تواجه تطوير القطاع النفطي الكويتي والاستثمار الأمثل لموارده والقدرات الوطنية المتاحة والمؤهلة، وتتمثل تلك التحديات بالآتي:

1- غياب الرؤية أو عدم وجود خطة عمل واضحة المعالم على مستوى القطاع.

2- التغيرات المتلاحقة في وزراء النفط بالحكومات المتعاقبة.

3- التدخلات المختلفة في الأمور المتصلة بإدارة شؤون شركات النفط على جميع المستويات.

4- عزوف الشركات النفطية العالمية الكبرى من التعامل مع القطاع النفطي الكويتي لعدم توفر بيئة استثمارية جاذبة، ويرجع ذلك لنقص وغياب العناصر الأساسية للبنية التحتية.

5- عدم استغلال الدولة لاستثمار رأس المال البشري بتكوين قاعدة رصينة من الخبرات الوطنية تكفل حاجة الدولة لكل ما يتعلق بالثروة النفطية من عمليات إنتاج وتسويق وتطوير للمنتجات وتقويم السياسات الاقتصادية المرتبطة بها وظلت "مستهلكة" لا "مصدرة" للخبرات الفنية والاقتصادية في مجالات النفط والطاقة، رغم مرور 76 عام على تصدير أول شحنة نفط كويتية واعتماد الدولة بشكل شبه كلي على النفط كمصدر وحيد للدخل.

---

[1] يترأس فريق مبادرة "الكويت عاصمة النفط في العالم" السيد أحمد راشد العربيد، إلا أنه بسبب ظروفه الصحية لم يتمكن من حضور اجتماعات اللجنة.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

حيث أن قلة الطاقات البشـرية الاحترافية تعد مشـكلة مزمنة ومن المعضـلات في القطاع النفطي، إضـافة إلى التأخر في اسـتثمار مركز البحث والتطوير المطروح للقطاع النفطي إذ أن المشروع لم يرَ النور حتى الآن.

6- القطاع النفطي بحاجة إلى المرونة وقدر أكبر من الصلاحية وتحميل أصحاب القرار المسؤولية مع الحرص على عدم الاخلال بالرقابة ليمكن بذلك من مواجهة التوقع في تباطؤ الطلب على النفط وما قد ينتج عنه من تنافسية في سوق النفط ومشتقاته.

7- عدم تحقيق شركة الصناعات البتروكيماوية الاستراتيجية المطلوبة، رغم أن الكويت كانت من الأوائل في الاستثمار في هذا القطاع بدءا من العام 1963 إلا أنه مر بمراحل جعلت التوسع فيه محدودا.

- التغير المناخي وما له من تأثير في انخفاض الطلب العالمي للنفط، إذ سيؤثر أيضا في العرض والسوق والتنافس بين الدول المنتجة وينطبق ذلك على بعض المشتقات (كالديزل والبنزين) وغيرها، فالمخاطر البيئية التي تروج على استغلال النفط دفعت العالم لاتجاه التقليل من استخدامه، ومثالاً على ذلك اعتزام الاتحاد الأوروبي إيقاف بيع السيارات التي تعمل على البنزين بحلول عام 2035.

- تذبذب أسعار النفط وتغير الأسواق يستدعي ضرورة تنويع مصادر الدخل وديمومة مصدر النفط وهذا أحد التحديات التي تواجه الدولة ولم يتحقق حتى الآن.

- إيجاد بدائل مصادر للطاقة، والتحدي في ذلك بأن يُطوع " الهيدروجين" كمصدر للطاقة البديلة علماً بتوفره وقلة تكلفته.

- وجود تحدي يتمثل في نقص البيانات والمعلومات مما يصعب على المختصين والباحثين إبداء الرأي حول القضايا النفطية وغيرها.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

**ب- مبادرة "الكويت عاصمة النفط في العالم":**

**تهدف المبادرة إلى ما يلي :**

- تحويل برميل النفط الأسود بعوائده التقليدية إلى برميل ذهبي ذي عوائد مضاعفة عبر تطوير صناعات نفطية مختلفة ومتقدمة.

- التمهيد لتحويل الكويت إلى مركز مالي وتجاري عام 2035 من خلال:
  - خلق اقتصاد قوي ومستدام على قواعد راسخة وهي الثروة النفطية.
  - تعزيز منظومة الأمن الاستراتيجي في الكويت بتأسيس بورصة نفطية تدرج فيها الشركات الأجنبية وسوق للسلع والمنتجات النفطية لربط مصالح العالم في الكويت.

- المساهمة في تنمية العنصر البشري عبر استيعاب المستثمر الأجنبي الذي سينقل التكنولوجيا والمعرفة للكويت وينخرط بها العمالة الوطنية من حديثي التخرج وغيرهم.

- تحقيق التكامل بين القطاعين الخاص والعام عبر تمكين القطاع الخاص من النمو عامودياً وأفقياً والسماح له وللمستثمر الأجنبي بإنجاز مشاريع صناعية مختلقة كمشروع العناقيد الصناعية.

- تحقيق التميز المعرفي من خلال تأسيس مراكز أبحاث نفطية وإقامة جامعات ومعاهد تدريب ومتاحف ومكتبات تعنى في الصناعات النفطية.

**وتتلخص مراحل تنفيذ المبادرة في :**

1. مرحلة إعداد الوثيقة الإطارية وكسب التأييد الشعبي.
2. مرحلة تأسيس كيان قانوني خاص لإعداد الدراسات التفصيلية التي تتطلبها الخطة التنفيذية (5 سنوات) والخطة الاستراتيجية.
3. مرحلة تأسيس شركة قابضة تملكها الحكومة وتقوم هذه الشركة بتأسيس شركات تابعة تختص كلاً منها بقطاع من قطاعات الدولة.
4. مرحلة الاكتتابات العامة للشركات التابعة للشركة القابضة.

حيث تم إنجاز المرحلة الأولى من المبادرة، ولم يتم حتى تاريخه إنجاز المراحل الثلاث المتبقية.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

**وفيما يلي فريق المبادرة والداعمين لها:**

- تضمن فريق المبادرة عدد (46) كويتي من أصحاب الخبرة والاختصاص في المجال النفطي والمالي والإعلامي والقانوني.
- بارك المبادرة عدد (303) شخصية كويتية من وزراء ونواب سابقين ورؤساء تنفيذين لشركات كويتية وأساتذة في جامعة الكويت وغيرهم.
- دعم المبادرة عدد من مؤسسات المجتمع المدني كالاتحاد العام لعمال الكويت ونقابة العاملين في شركة نفط الكويت واتحاد الصناعات الكويتية وغيرهم.

وقد تم تسجيل المبادرة في مكتبة الكويت الوطنية عام 2012 ووزارة الإعلام عام 2013.

**جـ - إستراتيجية مؤسسة البترول الكويتية 2040:**

وقد تضمنت الاستراتيجية على البيانات التالية:

- **أولاً: قطاع الاستكشاف والإنتاج:**

| الوضع الحالي | |
|---|---|
| إنتاج 2.5 مليون برميل يومياً من النفط الخام | إنتاج 499 مليون قدم مكعب يومياً من الغاز غير المصاحب |

| الأهداف سنة 2040 | |
|---|---|
| إنتاج 4 مليون برميل يومياً | إنتاج 2 مليار قدم مكعب يومياً |

| نسبة تحقيق الأهداف | |
|---|---|
| %62 | %25 |



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

- **ثانياً: قطاع التكرير والتصنيع:**

| الوضع الحالي | |
|---|---|
| تكرير 800 ألف برميل يومياً داخل الكويت | تكرير 420 ألف برميل يومياً خارج الكويت |
| **الأهداف سنة 2025** | |
| تكرير 1.6 مليون برميل يومياً داخل الكويت | تكرير 425 ألف برميل يومياً خارج الكويت |
| **نسبة تحقيق الأهداف** | |
| %50 | %98 |

- **ثالثاً: قطاع صناعة البتروكيماويات:**

| الوضع الحالي |
|---|
| إنتاج 4.19 مليون طن من البتروكيماويات سنوياً |
| **الأهداف سنة 2040** |
| إنتاج 14.5 مليون طن سنوياً |
| **نسبة تحقيق الأهداف** |
| %29 |



**The State of Kuwait**
**National Assembly**
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

**دولة الكويت**
**مجلس الأمة**
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

**كما اطلعت اللجنة على مجموعة من التحديات التي تواجه المؤسسة في تنفيذ استراتيجيتها، وهي كالتالي وفق ما تم استعراضه من قبلها:**

1. الوضع المالي للمؤسسة في ضوء تراكم سداد الأرباح السابقة.
2. عدم توفر السيولة المالية التي تساعد مؤسسة البترول الكويتية في الدخول في مشاريع مجدية.
3. تأخر العديد من الجهات الحكومية في سداد مديونياتها لمؤسسة البترول الكويتية وشركاتها التابعة مما أدى إلى تراكم الديون بمبلغ يصل إلى 3.7 مليار كويتي تقريباً.
4. النموذج المالي الحالي لنشاط الاستكشاف والإنتاج داخل دولة الكويت (المبني على نظام التكلفة) لا يساعد المؤسسة في تحقيق توجهاتها الاستراتيجية.
5. نموذج الاستعانة بالشركات النفطية العالمية الحالي لقطاع الاستكشاف والإنتاج المحلي لا يدعم تحقيق التوجهات الاستراتيجية وتحسين الأداء.
6. طول الدورة المستندية في تنفيذ المشاريع الرأسمالية بما يشمل عملية اتخاذ القرارات الحكومية وضعف أداء المقاولين ومسؤوليتهم تجاه تنفيذ الأعمال الموكلة إليهم مما يترتب عليه تأخر الإجراءات التنفيذية لتنفيذ المشاريع الرأسمالية الكبرى.
7. عدم وجود نظام أو نموذج لتحفيز وجذب الشركاء العالميين لتأسيس شركات مشاركة داخل دولة الكويت تركز على المنتجات البتروكيماوية اللاحقة.
8. التغيرات في الأسواق العالمية والتقلبات في أسعار النفط وزيادة حدة المنافسة مع الشركات الوطنية الإقليمية والعالمية.
9. استمرار تداعيات جائحة فيروس كورونا والتي أثرت بشكل أساسي وكبير على أسعار النفط العالمية والطلب عليه وكذلك الأثر على تقدم العمل في تنفيذ المشاريع الرأسمالية التي تقوم بها المؤسسة.
10. عدم الدقة والتغيير المستمر في التوقعات المستقبلية للطلب المحلي على الوقود من قبل وزارة الكهرباء والماء.
11. الحاجة المستمرة لمساندة القطاع النفطي لتنفيذ استراتيجية المؤسسة وشركاتها التابعة 2040.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

## ثانيا: ملاحظـــات اللجنة

ونتيجة لدراسة وبحث اللجنة وما اطلعت عليه من بيانات وما تضمنته اجتماعات اللجنة من نقاشات سواء في المجلس المبطل الثالث والحالي، **فقد انتهت إلى بعض الملاحظات حول وجود مجموعة من الاختلالات في القطاع النفطي**، نوجزها كما يلي:

**1- عدم ممارسة المجلس الأعلى للبترول للاختصاصات المناطة به وفقاً لأحكام المرسوم بالقانون رقم (6) لسنة 1980:**

صدر المرسوم بالقانون رقم (6) لسنة 1980 بإنشاء مؤسسة البترول الكويتية، وقد حدد المرسوم بالقانون في مادته (16) تسعة اختصاصات للمجلس، أهمها ما يلي:

- إقرار السياسة العامة للمؤسسة.
- الموافقة على تعديل رأس مال المؤسسة.
- إقرار اللوائح الإدارية والمالية للمؤسسة.
- إقرار تأسيس الشركات أو تصفيتها أو دمجها.
- إقرار مشروع الميزانية التقديرية وإقرار الميزانية العمومية.

بالإضافة إلى الاختصاص المنصوص عليه في المادة (12) بتحديد نسبة الأرباح التي تؤول إلى الاحتياطي العام للمؤسسة، والاختصاص المنصوص عليه في المادة (6) وهو اختصاص الجمعيات العمومية غير العادية بالنسبة للشركات التابعة لمؤسسة البترول الكويتية.

وقد ألزمت المادة الثالثة من المرسوم رقم (2) لسنة 1974 بإنشاء المجلس الأعلى للبترول وتعديلاته المجلس بالاجتماع لأربع مرات في العام الواحد، فنصت على:

"يجتمع المجلس أربع مرات على الأقل في العام، كما يجتمع كلما دعت الحاجة إلى ذلك بدعوة من رئيسه".

وبالنظر لعدد الاجتماعات التي عقدها المجلس الأعلى للبترول في سنواته العشر الماضية، يتبين مخالفة المجلس لنص المادة بعدم الانعقاد لأربع مرات خلال سبع سنوات من العشر سنوات الأخيرة، علاوة على مرور سنتين دون انعقاد المجلس لولا مرة، وهو ما انعكس سلباً على مؤسسة



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

البترول الكويتية وعطل أعمالها، حيث أن آخر ميزانية عمومية للمؤسسة تم اعتمادها من قبل المجلس الأعلى للبترول هي ميزانية السنة المالية 2021/2020، وفي الرسم البياني التالي توضيحاً لذلك:

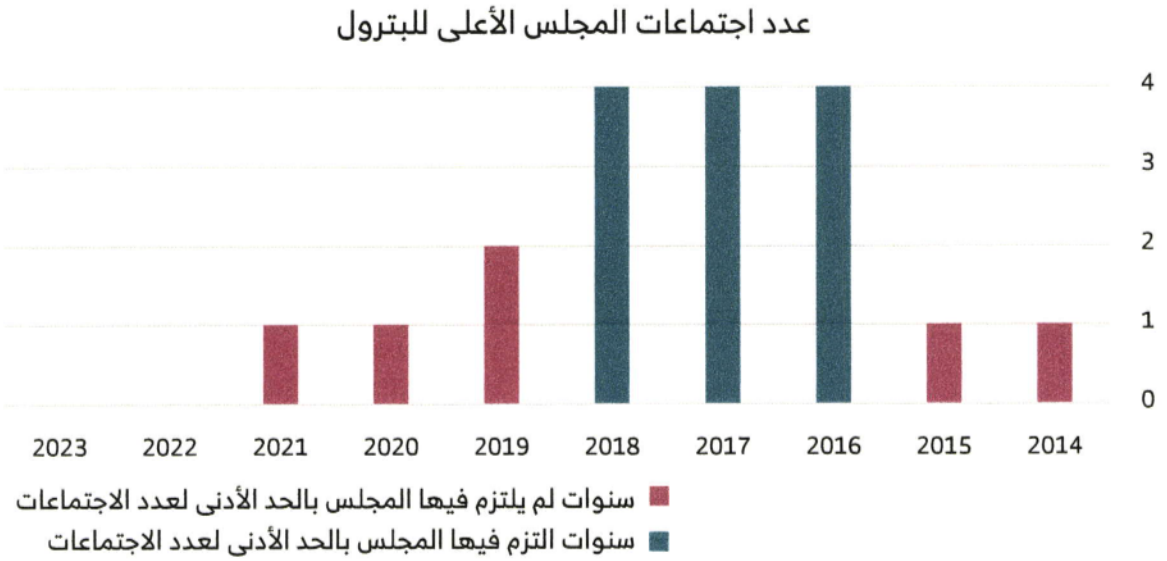


المصدر: الإجابة على سؤال برلماني للسيد العضو/ د. عبدالعزيز الصقعبي بتاريخ 24 مارس 2022.

**2- عدم تناسب الصلاحيات الممنوحة لمجلس إدارة المؤسسة مع غيره من المجالس في الجهات الحكومية المستقلة:**

عند النظر في الصلاحيات الممنوحة لمجلس إدارة مؤسسة البترول الكويتية المنصوص عليها في المادة (14) من المرسوم بالقانون بإنشاء المؤسسة، يلاحظ اقتصار هذه الصلاحيات على اقتراح وإعداد القرارات واللوائح والمشاريع دون تملك حق الاعتماد والإقرار.

وبلا شك فإن هذا الأمر لا يتناسب مع طبيعة مجالس الإدارات في الجهات الحكومية المستقلة، والتي تملك حق إقرار واعتماد القرارات التنفيذية في الجهة كما هو الحال بالنسبة لهيئة أسواق المال والهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات وفي الجدول التالي إيضاحاً لذلك:



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

| الجهة | مجلس إدارة مؤسسة البترول الكويتية | مجلس مفوضي هيئة أسواق المال | مجلس إدارة الهيئة العامة للاتصالات |
|---|---|---|---|
| إقرار الخطط والبرامج التنفيذية | لا يملك ذلك | يملك ذلك | يملك ذلك |
| إقرار اللوائح الإدارية والمالية | لا يملك ذلك | يملك ذلك | يملك ذلك |
| اعتماد الميزانية والحساب الختامي | لا يملك ذلك | يملك ذلك | يملك ذلك |

المصدر: قوانين إنشاء الجهات المذكورة وتعديلاتها.

### 3- ترهل هيكل الشركات التابعة للمؤسسة وتأخرها في تنفيذ خطة دمجها:

وافق مجلس إدارة مؤسسة البترول الكويتية بتاريخ 9 سبتمبر 2018 على هيكل مقترح للمؤسسة وشركاتها التابعة، وقد اعتمد المجلس الأعلى للبترول هذا المقترح في شهر فبراير من عام 2020، وتقضي خطة إعادة هيكلة المؤسسة على البدء في مرحلة الاندماج بشهر سبتمبر من عام 2021، إلا أنه على الرغم من مضي عامين على هذا الموعد، لم يتم حتى تاريخه تنفيذ ذلك، وفي الرسم التوضيحي بيان للخط الزمني لإعادة هيكلة المؤسسة وشركاتها التابعة:

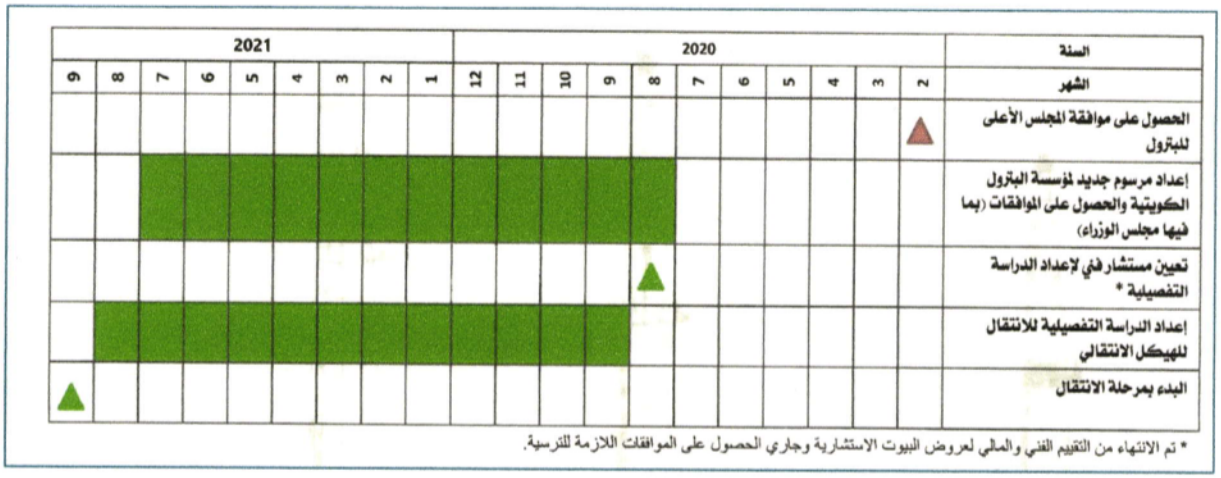


المصدر: بيانات واردة عن المؤسسة.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

**وغني عن البيان أن إعادة هيكلة مؤسسة البترول الكويتية وشركاتها التابعة يحقق العديد من المكاسب للمؤسسة، أهمها:**

- التناسب مع الأهداف الاستراتيجية طويلة الأمد للمؤسسة وضمان النمو المستمر للصناعة النفطية الكويتية.
- رفع كفاءة العمليات وتكاملها، والوصول إلى التميز التشغيلي الموازي لأفضل الممارسات العالمية.
- زيادة سرعة وديناميكية اتخاذ القرار، وضمان توزيع الأعمال والأنشطة بشكل متكافئ ومتوازن بين الشركات التابعة.
- تطوير قدرات ومهارات موظفي القطاع النفطي عبر عمل الشركات ذات النشاط المتشابه كوحدة واحدة.

وعليه، فإن الترهل الحاصل حالياً في هيكل المؤسسة وشركاتها التابعة له الأثر في عرقلة عمل المؤسسة تجاه تحقيقها لأهداف استراتيجيتها لعام 2040.

**4- تغلغل البيروقراطية في أنظمة المؤسسة مما أضعف كفاءتها التنفيذية:**

عمدت مؤسسة البترول الكويتية وشركاتها التابعة خلال العقدين الأخيرين إلى تنفيذ مشاريع كبرى تساهم في تحقيق أهدافها الموضوعة لاستراتيجيتها 2040 في قطاعاتها المختلفة، بالإضافة إلى المشاريع التي تستهدف مواكبة التوجهات الحديثة بشأن حماية البيئة وتحقيق الحياد الكربوني.

إلا أن الناظر لهذه المشاريع يجد تأخراً كبيراً في تنفيذها عن الموعد المحدد لها علاوة على الارتفاع الكبير في تكاليف هذه المشاريع عن المقدر عند اعتمادها، وكل ذلك يعود سببه بالدرجة الأولى إلى البيروقراطية الموجودة في المؤسسة مما يؤثر على فاعلية قنوات اتخاذ القرار، **وفيما يلي أمثلة على تلك المشاريع:**



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

| المشروع | الوقود البيئي | مصفاة الزور (المصفاة الرابعة) |
|---|---|---|
| تاريخ موافقة المجلس الأعلى للبترول على المشروع | 2006 | 2004 |
| تاريخ موافقة مجلس إدارة مؤسسة البترول الكويتية على المشروع | - | 2004 |
| تاريخ تشغيل المشروع | 2021 | 2023 |
| الفترة ما بين الموافقة على المشروع وتشغيله | 15 سنة | 19 سنة |
| الكلفة الأولية للمشروع (الكلفة الموضوعة عند اعتماد موافقة المجلس الأعلى للبترول) | 245,000,000 د.ك | 1,850,000,000 د.ك |
| الكلفة النهائية للمشروع | 4,680,000,000 د.ك | 4,871,000,000 د.ك |
| الفرق بين الكلفة الأولية والكلفة النهائية | 4,435,000,000 د.ك | 3,021,000,000 د.ك |

المصدر: - بيانات واردة عن المؤسسة.

-الإجابة على سؤال برلماني للسيد العضو/ د.عبدالعزيز الصقعبي بتاريخ 7 نوفمبر 2021

- تقرير إخباري لوكالة الانباء الكويتية بتاريخ 27 يوليو 2022



**The State of Kuwait**
**National Assembly**
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

**دولة الكويت**
**مجلس الأمة**
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

**5- إخضاع المؤسسة للعديد من القوانين العامة مما أطال الدورة المستندية وعطل مشروعاتها وحرمها من عوائد محققة:**

أكدت المادة (1) من المرسوم بالقانون رقم (6) لسنة 1980 المشار إليه على استقلالية مؤسسة البترول الكويتية وعملها وفقاً للأسس الاقتصادية، فنصت على:

"تنشأ مؤسسة عامة ذات طابع اقتصادي ويكون لها شخصية اعتبارية مستقلة تسمى "مؤسسة البترول الكويتية" ويشرف عليها وزير النفط".

كما أكدت المادة (17) مبدأ استقلالية المؤسسة فنصت على أن ميزانيتها ميزانية مستقلة تعد على نمط الميزانيات التجارية وغني عن البيان، فقد منحت المادة (16) المجلس الأعلى للبترول حق تنظيم مناقصات وممارسات المؤسسة، وأعفت المادة (22) المؤسسة من أحكام الرقابة المسبقة بمقتضى القانون رقم (30) لسنة 1964 بإنشاء ديوان المحاسبة.

إلا أنه وبصدور قانون رقم (66) لسنة 1998 الذي جاء لإلغاء النصوص المانعة من خضوع بعض الهيئات العامة والمؤسسات العامة لرقابة ديوان المحاسبة أو قانون المناقصات العامة، فنصت المادة الأولى منه على الآتي:

"يلغى كل نص وارد في أي قانون من القوانين المنشئة أو المنظمة للهيئات العامة والمؤسسات العامة ذات الميزانيات الملحقة والمستقلة، يمنع من خضوع أعمالها للرقابة المسبقة لديوان المحاسبة المنصوص عليها في القانون رقم (30) لسنة 1964م، أو لأحكام قانون المناقصات العامة رقم (37) لسنة 1964م المشار إليهما".

وعند صدور القانون رقم (39) لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة، فقد أكد على ما جاء في القانون رقم (66) لسنة 1998 المشار إليه، وذلك بإخضاع عمليات الشراء غير المرتبطة بعمليات استخراج النفط والغاز وعمليات الشراء التي تزيد قيمتها عن خمسة ملايين للجهاز المركزي للمناقصات العامة.

وببحث ودراسة تأثير إخضاع مؤسسة البترول الكويتية وشركاتها التابعة للجهاز المركزي للمناقصات العامة، يتبين تأخر تنفيذ المشاريع التي تقوم بها المؤسسة تحت رقابة الجهاز رغم قلة عددها وقيمتها عن المشاريع غير الخاضعة لرقابة الجهاز، وهو بلا شك له الأثر على كفاءة وفاعلية القدرة التنفيذية للمؤسسة وشركاتها التابعة.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

وفي الجدول التالي مقارنة بين المناقصات الخاضعة للجهاز المركزي للمناقصات العامة والمناقصات غير الخاضعة للجهاز المركزي للمناقصات العامة:

| البيان | المناقصات الخاضعة للجهاز المركزي للمناقصات العامة | المناقصات غير الخاضعة للجهاز المركزي للمناقصات العامة |
|---|---|---|
| حجم المناقصات خلال السنوات المالية الخمس الماضية | 601 مليون دينار | 805 مليون دينار |
| عدد المناقصات خلال السنوات المالية الخمس الماضية | 24 | 970 |
| متوسط المدة من الطرح إلى التنفيذ | 466 يوم | 178 يوم |

المصدر: بيانات واردة عن المؤسسة.

وفيما يلي أحد الأمثلة الواقعية لتأخر تنفيذ مشاريع مؤسسة البترول الكويتية وشركاتها التابعة وهو مشروع مرافق الإنتاج الجوراسية (JPF) المعرفة باسم JPF-4 وJPF-5، بسبب طول الدورة المسندية والتي تتطلب الحصول على موافقة الجهاز المركزي للمناقصات العامة:

- **أهمية المشروع:**

يهدف المشروع إلى زيادة إنتاج الغاز الطبيعي الحر (غير المصاحب) والذي يتم إرساله لمصنع إسالة الغاز التابع لشركة البترول الوطنية الكويتية، ومن ثم يتم فصله إلى عدة منتجات منها غاز الميثان المستغل في سد احتياجات الطاقة في البلاد من خلال تزويد الوقود الغازي لمحطات توليد الطاقة الكهربائية وإنتاج المياه، إضافة إلى منتج غاز الإيثان والذي يستخدم كلقيم[1] للصناعات البتروكيماوية، **والجدول التالي إيضاح للطاقة الإنتاجية المضافة من المرفقين:**

[1] اللقيم: هي المادة التي تستعمل في المصنع لإنتاج مادة أخرى عبر التكسير أو تفاعلات كيماوية أو غيرها، ومثال على ذلك، الغاز الطبيعي هو لقيم الايثيلين، والايثيلين هو لقيم البولي ايثلين، والبروبيلين هو لقيم البولي بروبيلين، وهكذا.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

| مرافق الإنتاج الجوراسية | الغاز الطبيعي الحر (غير المصاحب)[1] | النفط الخفيف الجوراسي[2] |
|---|---|---|
| JPF-4 | 160 | 50 |
| JPF-5 | 160 | 50 |
| الإجمالي | 320 | 100 |

المصدر: بيانات واردة عن المؤسسة.

- **التأخر الذي تعرض له المشروع:**

| البند | موعد الإنجاز | | التأخير (شهر) |
|---|---|---|---|
| | حسب الخطة | الفعلي | |
| الحصول على الموافقات اللازمة على طرح المناقصة من لجنة الشراء الداخلية في شركة نفط الكويت | مارس 2018 | مارس 2018 | - |
| الحصول على الموافقات اللازمة على طرح المناقصة من اللجنة العليا للشراء في مؤسسة البترول الكويتية | يونيو 2018 | يونيو 2018 | - |
| الحصو على الموافقات اللازمة على طرح المناقصة من الجهاز المركزي للمناقصات العامة | سبتمبر 2018 | يوليو 2020 | 22 |
| طرح المناقصة وتقييم العطاءات والترسية | يناير 2019 | ديسمبر 2021 | 34 |

المصدر: بيانات واردة عن المؤسسة.

- **الأثر المترتب على التأخير:**

تتمثل كلفة الفرصة البديلة في احتساب الإيرادات التي كانت ستتحقق بافتراض سريان مشروع مرافق الإنتاج الجوراسية JPF-4 وJPF-5 وفق الخطة الزمنية المحددة، حيث أنها تتجاوز 2.5 مليار دينار.

---

[1] بالمليون قدم قياسي مكعب يومياً.
[2] ألف برميل يومياً.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

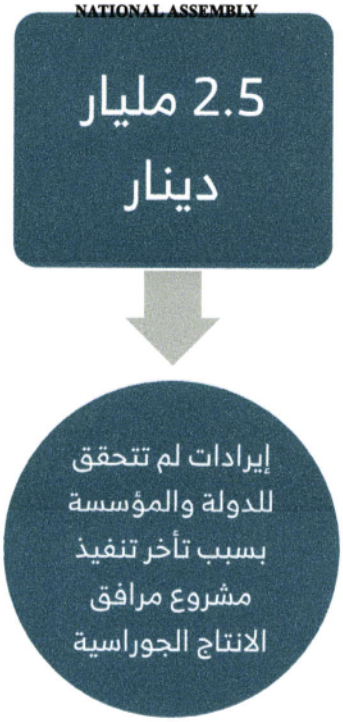


**6- انخفاض الكفاءة التشغيلية لقطاعات مؤسسة البترول الكويتية المختلفة مما ساهم في ارتفاع كلفة الانتاج:**

على الرغم من الأعداد الكبيرة في توظيف العمالة في مؤسسة البترول الكويتية وشركاتها التابعة خلال السنوات الأخيرة في كل من قطاع الاستكشاف والإنتاج وقطاع التكرير والتصنيع، وقطاع الصناعات البتروكيماوية وغيرها من القطاعات، علاوة على ارتفاع أعداد العمالة المسجلة على عقود المؤسسة وشركاتها التابعة والتي بلغت 15,263 عامل وفقا لاطلاع اللجنة، فإن ذلك لم ينعكس ايجاباً على حجم انتاج النفط والطاقة التكريرية والمنتجات البتروكيماوية، **وفي الرسم البياني التالي إيضاحاً لذلك:**



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

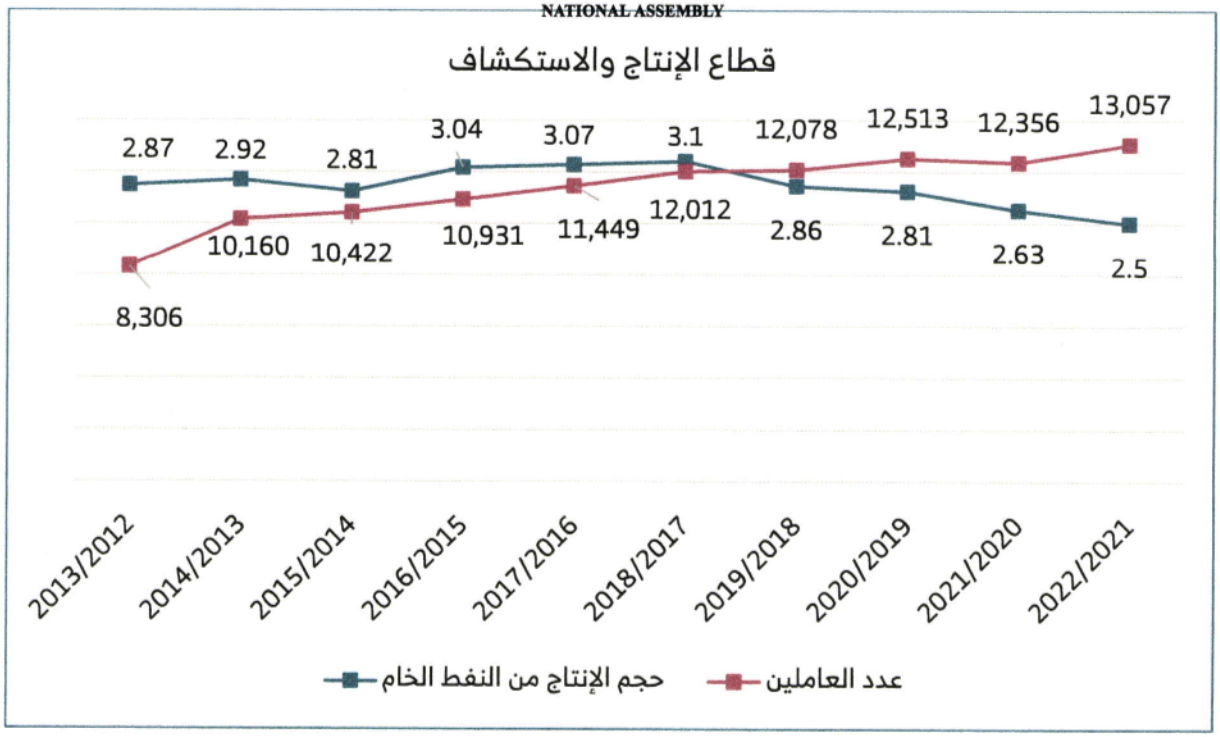


المصدر: - حجم الإنتاج وفقا لميزانيات شركة نفط الكويت للسنوات المشار إليها.

-عدد العاملين وفقا لبيانات واردة عن المؤسسة.

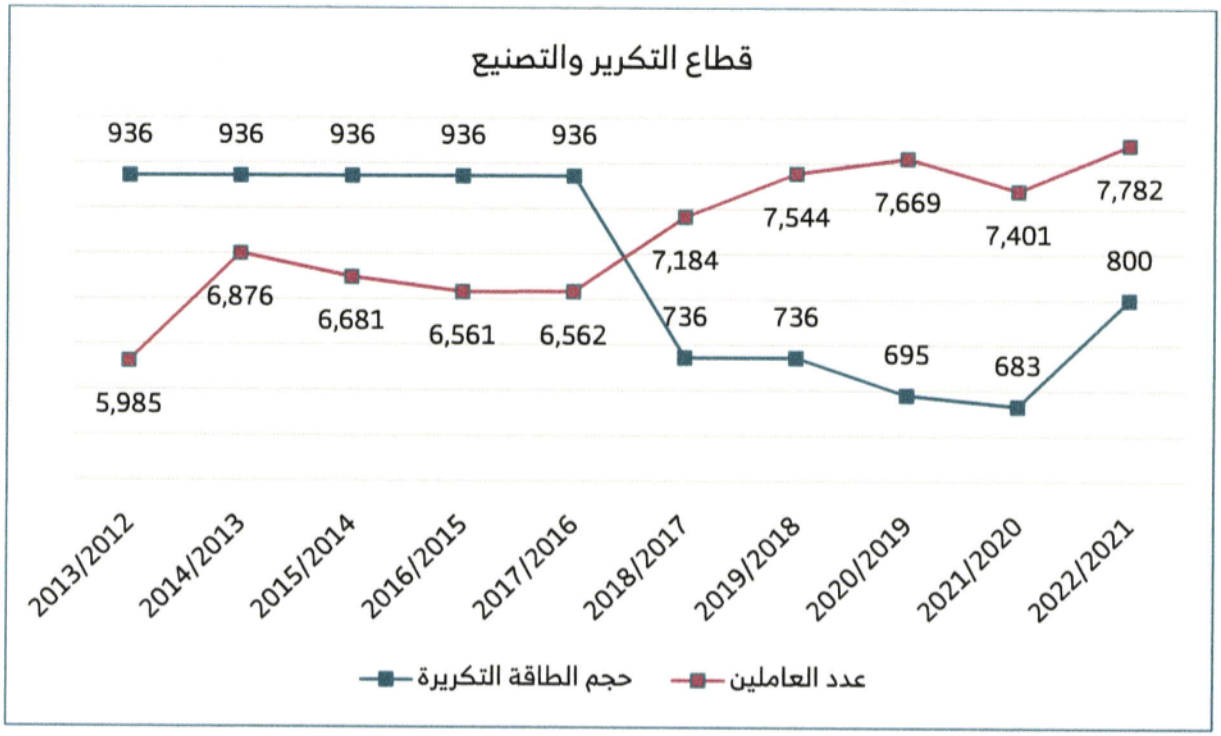


المصدر: بيانات واردة عن المؤسسة.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

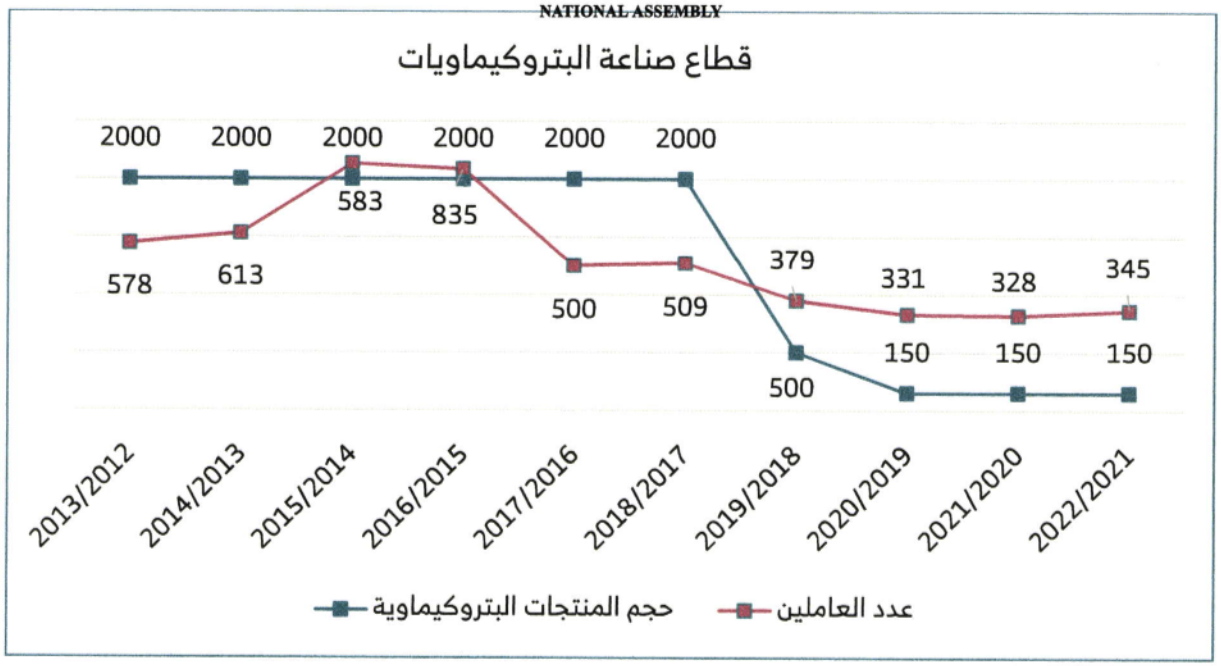


المصدر: بيانات واردة عن المؤسسة.

ويظهر انعكاس انخفاض الكفاءة التشغيلية **لقطاع الإنتاج والاستكشاف** على ارتفاع كلفة انتاج البرميل الواحد في الكويت، وهو ما يفقد برميل النفط الكويتي إحدى أهم خصائصه[1]، **وفيما يلي رسم بياني يوضح الارتفاع المطرد لكلفة انتاج البرميل:**

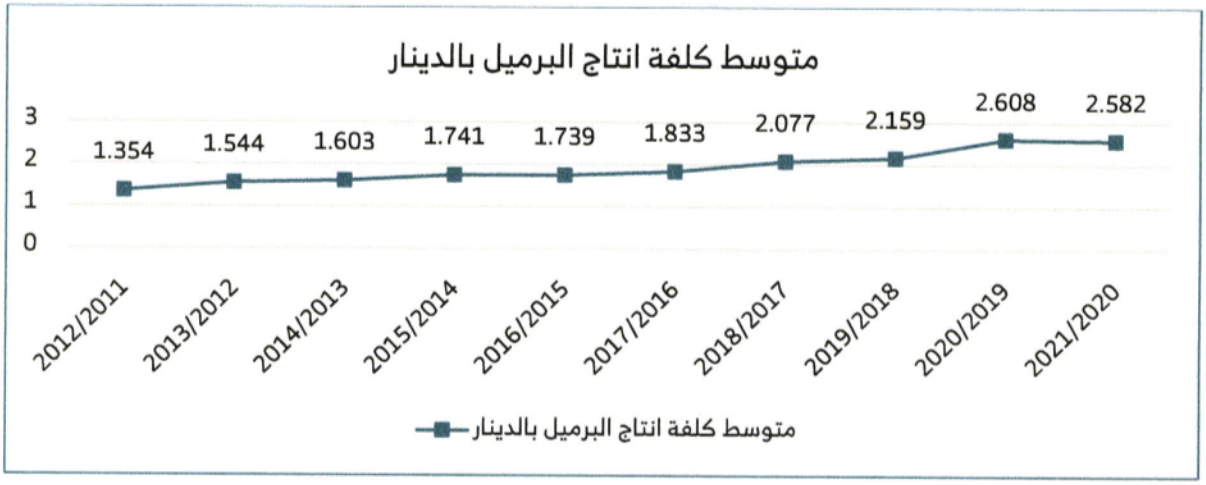


المصدر: الإجابة على سؤال برلماني للسيد العضو/ د. عبدالعزيز الصقعبي تاريخ 7 يونيو 2022.

[1] يعد تكلفة انتاج برميل النفط الخام الكويتي رابع أقل تكلفة بين دول أوبك+.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

**7- محدودية الشراكات العالمية مما أثر سلباً على معرفة وخبرات العاملين في القطاع النفطي:**

تعتبر الشراكات العالمية جسراً رئيسياً لنقل المعرفة والخبرات والتكنولوجيا الحديثة للشركات النفطية المحلية، ووسيلة مهمة لرفع كفاءة العاملين في هذه الشركات والتعرف على أحدث الطرق والآليات في الصناعات النفطية، وهو بلا شك سيؤدي لرفع كفاءة هؤلاء العاملين ويخفض كلفة التشغيل.

إلا أن مؤسسة البترول الكويتية -بخلاف شركات النفط الخليجية- لم تقم بعقد اتفاقيات شراكة مع شركات النفط العالمية (IOCs) وهو ما أثر سلباً على كفاءة الإنتاج لدى المؤسسة وشركاتها التابعة، **وفيما يلي جدول مقارن لبيان ذلك:**

| الدولة | اتفاقيات الشراكة |
|---|---|
| الكويت | • لا يوجد أي اتفاقية شراكة.<br>• توجد اتفاقية خدمات فنية (استشارية) مع كل من شركة شل وشركة بي بي. |
| المملكة العربية السعودية | • أبرمت شركة شيفرون مع المملكة العربية السعودية اتفاقية لتشغيل حصة المملكة البالغة (50%) في الموارد الهيدروكربونية للمنطقة المحايدة البرية، وقد تم تمديد الاتفاقية وتعديلها في عام 2009 حيث تنتهي في عام 2039.<br>• توجد اتفاقيات فنية لتطوير عدد من الحقول مع العديد من الشركات منها توتال / لوك أويل / سينوبيك / وغيرها.<br>• كما تم تطوير عدد من المصافي المحلية بالمشاركة مع شركات عالمية مثل مصفاة بترو رابغ مع سميتومو اليابانية، والشراكة الاستراتيجية مع توتال اينرجي في مصفاة ومجمع البتروكيماويات في الجبيل. |
| قطر | • تمتلك شركة قطر للغاز الطبيعي المسال (65%) في قطر غاز وتتوزع بقية الحصة على توتال الفرنسية (10%) وموبيل قطر غاز (10%) وميتسوي وشركاه المحدودة (7.5%) وماروبيني (7.5%).<br>• تم توقيع اتفاقية مع شركة "شل" لتطوير جزء من حقل الشمال الشرقي، حيث تمتلك "قطر للطاقة" حصة تبلغ (75%) وشركة "شل" الحصة المتبقية البالغة 25%.<br>• أعلنت قطر للطاقة عن اختيارها لشركة شيفرون فيليبس للكيماويات المحدودة لتصبح شريكاً لها في إقامة مجمع جديد للبتروكيماويات في مدينة راس لفان الصناعية. وشركة توتال (4%) وشركة بارتكس عمان (2%). |



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

| الدولة | اتفاقيات الشراكة |
|---|---|
| الإمارات العربية المتحدة | • أدنوك البرية مملوكة لشركة أدنوك (60%) وتحالف يضم بي بي (10%) / توتال (10%) / مؤسسة البترول الوطنية الصينية (8%) / إنبكس-جودكو (5%) / شينهوا أويل (4%) / وجي أس للطاقة (3%).<br>• شركة أبوظبي للتشغيل البحري (أدماويكو) مملوكة لشركة أدنوك (60%) وتحالف يضم بي بي (14.7%) وتوتال (13.3%) وجودكو اليابانية (12%).<br>• تم توقيع اتفاقيات مع عدة شركات نفط عالمية لتطوير الحقول البحرية، على سبيل المثال، شركة تطوير حقل زاكوم البحري، وهي مشروع مشترك بين شركة بترول أبوظبي الوطنية (أدنوك) بحصة (60%) إكسون موبيل بحصة (28%) وشركة تطوير النفط اليابانية (جودكو) بحصة (12%). |
| عمان | • شركة تنمية عمان المحدودة (بي دي او) تعتبر أكبر شركة لاستكشاف النفط والغاز وإنتاجها في سلطنة عمان، حيث أن شركة تنمية نفط عمان بي دي او تمثل شراكة بين الحكومة العمانية (60%) وشركة شل للبترول المحدودة (34%). |
| البحرين | • شركة غاز البحرين الوطنية (يناغاز) مملوكة بنسبة (75%) لحكومة البحرين و(12.5%) لشركة كالتكس و(12.5%) للمؤسسة العربية للاستثمار البترولي. |

المصدر: بيانات واردة عن المؤسسة والمواقع الرسمية للشركات النفطية العالمية.

**وفيما يلي جدول مقارن لبيان عدد المصافي التي بنيت في الخليج بالشراكة مع شركات النفط العالمية (IOCs):**

| الشركة | مؤسسة البترول | أرامكو | أدنوك | قطر للطاقة |
|---|---|---|---|---|
| عدد المصافي التي تم إنشاؤها بالشراكة مع الشركات العالمية | 0 | 4 | 2 | 2 |

المصدر: بيانات واردة عن المؤسسة والمواقع الرسمية للشركات النفطية العالمية.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

**8- محدودية الانفاق على البحث والتطوير وتأخر المؤسسة في إنشاء مركز أبحاث متخصص في الصناعات النفطية:**

بلغ حجم الانفاق على البحث والتطوير في ميزانية مؤسسة البترول الكويتية للسنة المالية 2022/2021 ما يعادل 9.3 مليون دينار (30 مليون دولار)، شاملاً مصاريف تشغيلية ومصاريف رأسمالية، وبنسبة 0.02% من إجمالي المصروفات الرأسمالية، ويعد هذا الإنفاق منخفضاً جداً مقارنة بالإنفاق الذي يتم من الشركات الخليجية على البحث والتطوير.

فقد بلغ إنفاق شركة أرامكو 1.03 مليار دولار على البحث والتطوير في العام 2021، أي 110 أضعاف ما تنفقه مؤسسة البترول الكويتية.

كما أن مؤسسة البترول الكويتية لم تقم حتى تاريخه بإنشاء مركز متخصص للأبحاث في الصناعات النفطية، على الرغم من اعتماد مجلس إدارة المؤسسة في 27 مايو 2010 خطة إنشاء مركز لأبحاث البترول والبتروكيماويات، وفيما يلي مقارنة بين عدد المراكز البحثية في الشركات الخليجية:

| البيان | مؤسسة البترول الكويتية | أرامكو | أدنوك | قطر للطاقة | شركة OQ العمانية |
|---|---|---|---|---|---|
| عدد المراكز البحثية | 0 | 12 | 3 | 2 | 1 |

المصدر: بيانات واردة عن المؤسسة.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

## 9- شح السيولة في مؤسسة البترول الكويتية وعدم قدرتها على سداد التزاماتها اتجاه الاحتياطي العام للدولة:

عانت مؤسسة البترول الكويتية في السنوات المالية الأخيرة من شح في السيولة مما دفعها لتأجيل العديد من مشروعاتها الاستراتيجية، وإعادة جدولة التزاماتها اتجاه الاحتياطي العام[1]، فقد بلغ معدل التداول[2] 98% ومعدل السيولة[3] 8% في السنة المالية 2022/2021.

**وفيما يلي رسماً بيانياً** يوضح انخفاض مؤشرات السيولة في مؤسسة البترول الكويتية خلال السنوات المالية العشر الأخيرة:

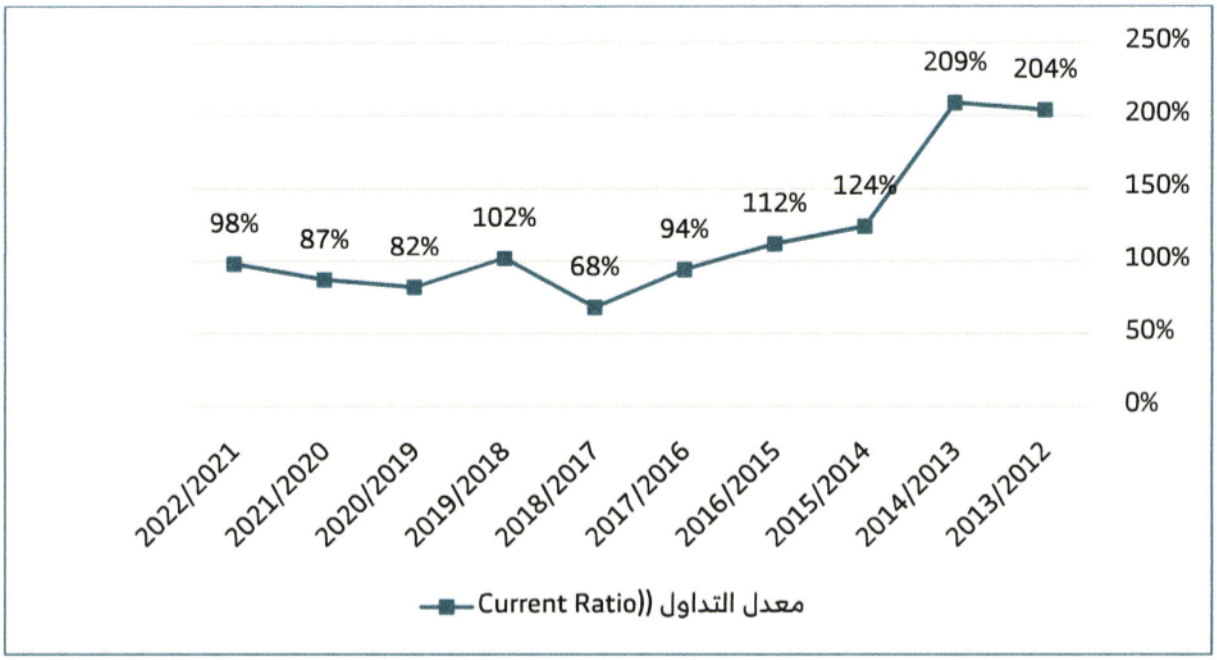


المصدر: بيانات واردة عن المؤسسة.

---

[1] أبرمت مؤسسة البترول الكويتية في 8 أبريل 2021 اتفاقية مع الهيئة العامة للاستثمار لإعادة جدولة الأرباح المستحقة من المؤسسة في بعض السنوات المالية الفائتة.

[2] معدل التداول (Current Ratio) ويعبر عن قدرة أصول الشركة المتداولة خلال عام واحد على سداد الخصوم المتداولة خلال العام، ويُقصد بالأصول المتداولة الأصول التي يمكن تسييلها وبيعها خلال عام.

3 معدّل السيولة (Cash Ratio) معدل يقيس نسبة السيولة النقدية للشركة لمعرفة قدرتها على سداد ديونها قصيرة الأجل نقداً.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

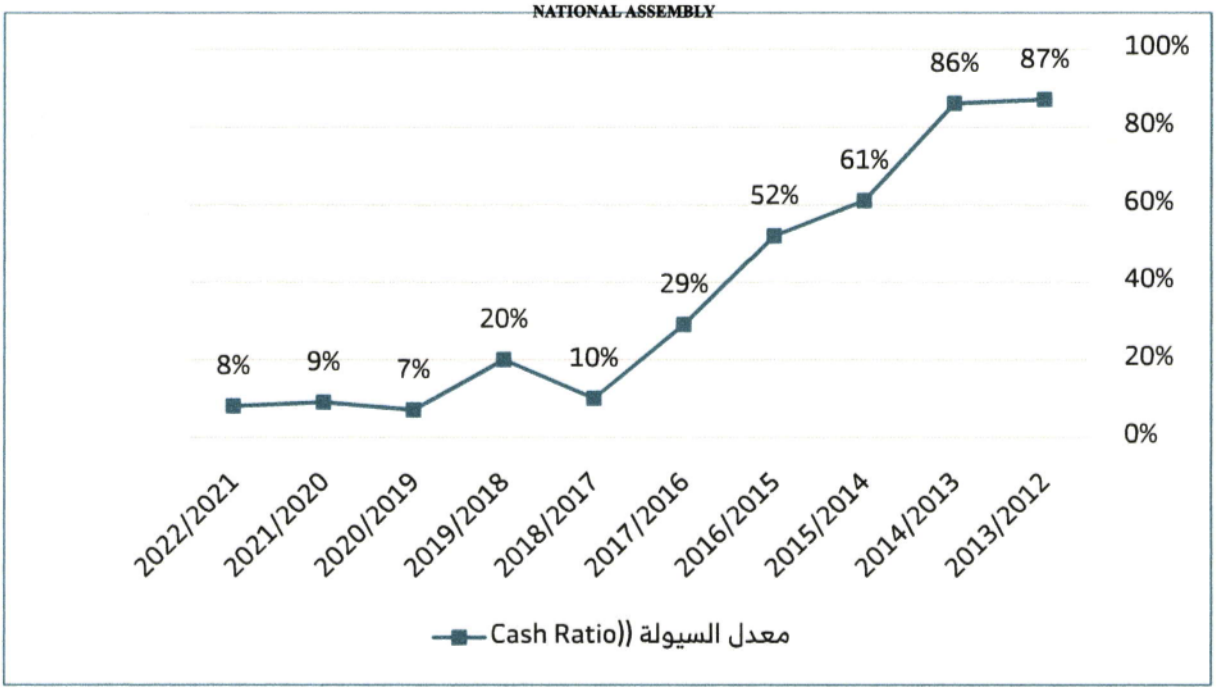


المصدر: بيانات عن المؤسسة.

**ويعزو هذا الأمر لعدة أسباب، نوجزها كما يلي:**

- تنفيذ مؤسسة البترول الكويتية وشركاتها التابعة مشاريع ضخمة لأهداف استراتيجية للأمن الوطني دون أن يكون لها مردود مالي مجزي، كمشروع مصفاة الزور الذي كلف المؤسسة 4.8 مليار دينار كما سبق الإشارة إليه.

- وفقا لملاحظات ديوان المحاسبة في تقريره السنوي 2022/2021 عن نتائج الفحص والمراجعة على تنفيذ ميزانيات الجهات المستقلة وحساباتها الختامية:

أن بعض المشاريع التي نفذتها مؤسسة البترول الكويتية وشركاتها التابعة حققت خسائر فادحة كمشروع مصفاة فيتنام الذي بلغ صافي الخسائر المتراكمة مبلغ 3.519 مليار دولار ما يعادل (1.088 مليار د.ك) حتى 2022/3/31، نصيب المؤسسة منها مبلغ 1.235 مليار دولار ما يعادل (382 مليون د.ك)، علاوة على فشل العديد من مشاريع الاستكشافات البترولية في الخارج وبحث المؤسسة عن سبل التخارج منها كمشروع "ألما وغالية" في بحر الشمال والذي بلغ صافي الخسائر فيه حتى نهاية السنة المالية 2020 ما قيمته 319 مليون دينار.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

- ضعف الكفاءة التنفيذية لمؤسسة البترول الكويتية وشركاتها التابعة بسبب تغلغل البيروقراطية في أنظمة المؤسسة، وهو ما أدى لارتفاع تكلفة تنفيذ مشروعاتها، كما سبق الإشارة إليه.

- إخضاع المؤسسة للعديد من القوانين العامة مما أطال الدورة المستندية وعطل مشروعاتها وحرمها من عوائد محققة، كما سبق الإشارة إليه.

- انخفاض الكفاءة التشغيلية لقطاعات مؤسسة البترول الكويتية المختلفة مما ساهم في ارتفاع كلفة الإنتاج، كما سبق الإشارة إليه.

- محدودية الشراكات العالمية مما أثر سلباً على معرفة وخبرات العاملين في القطاع النفطي وقلل من الكفاءة التشغيلية لمؤسسة البترول الكويتية وشركاتها التابعة، كما سبق الإشارة إليه.

- تأخر المجلس الأعلى للبترول في اعتماد المرحلة الأولى من إعادة دراسة مرسوم التحاسب[1] والتي تم رفعها للمجلس في يونيو 2021، مما أخر إجراءات تعديل المرسوم، علماً بأنه قد سبق وأن أوصت لجنة الميزانيات والحساب الختامي في مجلس الأمة بضرورة إعادة النظر في مرسوم التحاسب، كما أن لديوان المحاسبة ملاحظاته بهذا الشأن.

[1] ينظم مرسوم التحاسب الأسس المالية المتعلقة بتسويق النفط الخام والغاز العائد للدولة من قبل مؤسسة البترول الكويتية، وقد صدر تنفيذاً لنص المادة (4) من مرسوم بالقانون رقم (6) لسنة 1980 بإنشاء مؤسسة البترول الكويتية.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

## ثالثا: الاقتراحات بقانون:

قامت اللجنة وعلى ضوء ما تم استعراضه من بيانات بالعمل على إعداد مسودة اقتراح بقانون للنهوض في الصناعات النفطية وتحقيق الفائدة القصوى من برميل النفط الكويتي تحقيقا للأهداف التي أوردها طلب تكليف المجلس للجنة، ولهذا الغرض تم عقد عدد (4) اجتماعات ورش عمل إلى جانب الاجتماعات الرسمية المشار إليها في بداية هذا التقرير، حضر جانباً من تلك الورش كلاً من:

**ممثلين عن مبادرة "الكويت عاصمة النفط في العالم":**

- السيد/ وليد الحشاش — مستشار بالصناعة والتجارة النفطية.
- السيد/ خالد القحطاني — محامـــــي.

**ممثلين عن نـائـب رئيس مجلس الوزراء ووزير النفط ووزير الـدولـة للشـؤون الاقتصـادية والاستثمار ووزير المالية بالوكالة:**

- السيد/ د. أحمد خليفة الشطي — مستشار زير النفط.
- السيد/ ضاري عدنان السلامة — مستشار وزير النفط.
- السيد/ د. مشعل محمد السمحان — مستشار وزير النفط.

**مجموعة من المختصين في الجانب النفطي والمالي:**

- السيد/ طارق جعفر الوزان — خبرة سابقة في مجال الطاقة والاستثمار النفطي.
- السيد/ فواز سامي المنيع — عضو الجمعية الاقتصادية الكويتية.

**مجموعة من ممثلي الجهات الحكومية :**

- **الهيئة العامة للاستثمار:**
  - السيد/ حمود جاسم الفلاح — مدير إدارة التطوير والقروض بالتكليف.
  - السيد/ محمد رياض المطوع — مدير استثمار.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

- **وزارة المالية:**

| | |
|---|---|
| • أحمد عبد العزيز العمران. | مدير إدارة التخطيط المالي والمتابعة. |
| • محمد يوسف المحميد | باحث مالي. |

- **الهيئة العامة للصناعة:**

| | |
|---|---|
| • السيد/ خالد خاطر | مدير إدارة القسائم الصناعية. |
| • السيد/ منصور العجمي | رئيس قسم الفتوى والراي. |
| • السيدة/كفاح العنزي | اختصاصي قانوني. |

- **مؤسسة البترول الكويتية**

| | |
|---|---|
| • السيد/عبدالله العيار | مدير إدارة المشاريع الرأسمالية. |
| • السيدة/آلاء الصقعبي | رئيس فريق الشؤون القانونية. |
| • السيد/عايد الفضلي | رئيس فريق التخطيط. |
| • السيد/خالد السمحان | محلل أول علاقات برلمانية. |
| • السيد/ محمد العنزي | مدير التخطيط في شركة الكيماويات البترولية. |



**The State of Kuwait**
**National Assembly**
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

**دولة الكويت**
**مجلس الأمة**
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

## رأي الجهات المعنية في الاقتراحات بقانون

### أولا : رأي الجهات الحكومية

تجدر الإشارة إلى أن كافة الآراء المبينة أدناه أفادت بها الجهات أثناء اجتماع اللجنة، إذ لم يرد حتى تاريخ إعداد هذا التقرير أي ردود من الجهات المعنية على مراسلات اللجنة في هذا الشأن.

**حيث كانت مراسلات اللجنة على النحو التالي:**

| م | مراسلات اللجنة بشأن استطلاع وجهات النظر | تاريخ المراسلة | تاريخ الرد |
|---|---|---|---|
| 1 | كتاب اللجنة الموجه لمؤسسة البترول الكويتية. | 2023/9/26 | لم يرد |
| 2 | كتاب اللجنة الموجه للهيئة العامة للبيئة. | | |
| 3 | كتاب اللجنة الموجه للهيئة العامة للاستثمار. | | |
| 4 | كتاب اللجنة الموجه لهيئة تشجيع الاستثمار المباشر. | | |
| 5 | كتاب اللجنة الموجه للهيئة العامة للصناعة. | | |
| 6 | كتاب اللجنة الموجه لوزارة التجارة والصناعة. | | |
| 7 | كتاب اللجنة الموجه لبلدية الكويت. | | |
| 8 | كتاب اللجنة الموجه للهيئة العامة للقوى العاملة. | | |
| 9 | كتاب اللجنة الموجه لوزارة المالية. | 3/10/2023 | |

- **رأي مؤسسة البترول الكويتية:**

أفاد ممثلو مؤسسة البترول الكويتية بوجود قرار لمجلس الوزراء رقم (1415) لسنة 2022 يلزم كافة الجهات الحكومية أن تزود رأيها لإدارة الفتوى والتشريع والتي بدورها ترفع إلى مجلس الوزراء رأياً موحداً للجهات الحكومية، ويقوم مجلس الوزراء بالنهاية بمخاطبة لجان مجلس الأمة بهذا الرأي، وعليه فإن الرأي الذي ستبديه المؤسسة في الاجتماع ليس رأياً نهائياً وإنما رأياً ابتدائياً.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

وبناء على ذلك، بين ممثلو المؤسسة رأيهم الابتدائي في الاقتراحات بقانون بتوضيح بعض النقاط الإيجابية في المقترح كمراعاة عدم تعارض أنشطة الشركة مع الأنشطة الحالية التي تقوم بها المؤسسة، وحرصت على توضيح بعض النصوص بحيث تؤكد عدم تداخل الاختصاصات.

ولم تمانع المؤسسة من حيث المبدأ حق الشركة المزعم تأسيسها في تأسيس شركات تستهدف تقديم خدمات لمرافق ومعدات النفط الخام والغاز الطبيعي والصناعات الداخلة، حيث أن المؤسسة تعمل حاليا مع شركات خدمية عملاقة مثل Halliburton و Baker Hughes وعليه فإن وجود شركات وطنية قادرة على أن تقوم بهذا الدور وتمتلك الخبرة والتقنية أمر جيد، علماً بأن الشركات التي تم الإشارة إليها هي شركات عالمية تعمل في هذا المجال منذ زمن.

كما أكدت على ضرورة الالتزام بقرار مجلس الوزراء بشأن حظر استيراد أو تصدير المشتقات البترولية بحيث يكون ذلك بموافقة المؤسسة، وبالتالي على الشركات الزميلة والشركات التابعة أن تشتري احتياجاتها من المشتقات النفطية المكررة والمواد الداخلة في صناعاتها من مؤسسة البترول الكويتية، ولها أن تلجأ إلى مصادر أخرى وفق حدود معينة بشرط موافقة المؤسسة.

وأثنت المؤسسة على الاستثناءات المذكورة في الاقتراحات مؤكدين على أهميتها لتسهيل أعمال الشركة المزمع إنشائها، متمنين أن تشمل هذه الاستثناءات القطاع النفطي لتسيير أعماله.

- **رأي هيئة تشجيع الاستثمار المباشر:**

بين ممثلو الهيئة أن وضع أطر قانونية عديدة للشركة سيعرقل عملها، ومثال ذلك فرض توظيف العمالة الوطنية، وإلزام الشركة بتدريب العمالة الوطنية سنوياً، بالإضافة إلى تحديد أنشطة الشركة في نص القانون، إذ من الأجدر ترك تلك الأمور لدراسة الجدوى وعدم النص عليها في القانون، كما أبدى ممثلو الهيئة استعدادهم لتقديم كافة التسهيلات للشركة المزمع تأسيسها من ناحية الارتباط والتواصل بالشركات العالمية.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

- **رأي الهيئة العامة للاستثمار:**

أبدى ممثلو الهيئة ترحيبهم بأي فكرة تساهم في تحقيق إضافة للكويت ولاقتصادها الوطني، إلا أنه في الوقت ذاته فإن مسألة تأسيس الشركات الحكومية يحكمها أمران:

1. الجدوى الاقتصادية من الشركة والعائد المتوقع من تأسيسها.
2. السيولة المتوفرة في الاحتياطي العام، وحجم الانفاق الرأسمالي اللازم للشركة.

وعليه يجب قبل المبادرة في تأسيس الشركة التأكد من جدواها ووجود السيولة الكافية لتمويل هذا المشروع وتغطية تكاليفه.

- **رأي الهيئة العامة للصناعة:**

بين ممثلو الهيئة ترحيبهم بالاقتراحات بقانون المقدمة ودعمهم لها، مؤكدين على ضرورة وجود دراسة جدوى تسبق تأسيس الشركة.

وأشارت الهيئة إلى وجود قسائم صناعية في المنطقة الجنوبية التابعة للهيئة وتحديداً في الشعيبة الغربية والشعيبة الشرقية وميناء عبد الله قد تخدم المشروع، إلا أن هذه القسائم لم يتم استغلالها كمصانع بسبب الحظر البيئي في إقامة مصانع جديدة بهذه المنطقة، وهو ما دفع الهيئة لاستغلالها لأغراض أخرى كتخزين للمصانع المحيطة.

واستذكرت الهيئة بعض الملاحظات من وجهة نظرها حول مواد القانون وكانت كالتالي:

- الغرض الرئيس للشركة هو دعم وتوطين الصناعات التحويلية، مؤكدين على وجود فرق بين الصناعات التحويلية والصناعات المتقدمة لذا يجب أن يكون اسم الشركة متسقا مع غرضها وذلك بإضافة الصناعات التحويلية لإسم الشركة.

- أغراض الشركة القابضة المزمع إنشائها يتعارض مع المادة (243) من قانون الشركات رقم (1) لسنة 2016 والتي حددت على أن الشركة القابضة غرضها الاستثمار في أسهم أو حصص أو وحدات استثمار في شركات أو صناديق كويتية أو أجنبية، ولم ينص القانون على أن للشركة القابضة القيام بأنشطة صناعية.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

- **رأي الهيئة العامة للقوى العاملة:**

أبدى ممثلو الهيئة ملاحظاتهم على الاقتراح بقانون بإيضاح أن نسبة التكويت المحددة وفقاً لقرار النسب الصادر من مجلس الوزراء بالنسبة للصناعات التحويلية هي 3%، وإن كان غرض الشركة المزمع تأسيسها "خلق فرص عمل للكوادر الوطنية" من الممكن رفع هذه النسبة ولا مانع من أن ينص القانون على نسبة تكويت أكبر من المعمول بها.

كما يمكن التدرج في النسب بحسب حجم وعمر الشركة طالما الشركة قيد الإنشاء، وهذا الأمر معمول به في الشركات المجاورة كالمملكة العربية السعودية.

وفيما يتعلق بإلزام الشركة على تدريب الطلبة الكويتيين يجب أن يتماشى هذا الأمر مع القوانين القائمة كقانون العمل في القطاع الأهلي رقم (6) لسنة 2010، والذي نص على إلزام المتدرب بالعمل لدى صاحب العمل بمدة مماثلة لفترة التدريب.

- **رأي بلدية الكويت:**

تحفظ ممثلو بلدية الكويت على المادة التي نصت ضمن المقترح بأن يكون تخصيص الأراضي والمباني وتوفير الخدمات اللازمة لممارسة أعمال الشركة وتحقيق أغراضها بقرار من مجلس الوزراء وبناء على عرض مجلس الإدارة لتعارض ذلك مع المادة (21) من قانون البلدية التي منحت الاختصاص الأصيل للمجلس البلدي في تخصيص الأراضي، لذلك يرى ممثلو البلدية تعديل نص المقترح بما يعطي البلدية دورها وحقها في تخصيص الأراضي.

- **رأي الهيئة العامة للبيئة:**

وضح ممثلو الهيئة بأنه لا مانع من تأسيس شركات بالغرض المنصوص عليه في الاقتراح بقانون، وأن الأمر الذي تلتفت إليه الهيئة هو المردود البيئي للمشاريع التي ستقوم بها هذه الشركات، والأمر يعتمد بشكل كبير على موقع هذه المشاريع ومدى سلامتها بيئياً، منوهين على أنه سبق لمجلس الوزراء أن أصدر مجموعة من القرارات في الحفاظ على المنطقة الجنوبية وعدم تلويثها.



**The State of Kuwait**
**National Assembly**
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

**دولة الكويت**
**مجلس الأمة**
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

## ثانيا: رأي الخبراء والمختصين في القطاع النفطي:

أيد الخبراء النفطيون فكرة الاقتراح بقانون مؤكدين على أهمية الهدف الذي جاء من أجله وهو تطوير وتوطين ودعم الصناعة النفطية وتحقيق قيمة مضافة للاقتصاد الكويتي، وأبدى السادة الخبراء بعض الملاحظات على المقترح، وهي كالتالي:

- ضرورة إلزام مؤسسة البترول الكويتية بتقديم الدعم اللازم لإنجاح مثل هذه الصناعات عن طريق توفير المواد الأولية ومواد اللقيم اللازمة للشركات الصناعية وبأسعار تنافسية لمثيلاتها في الأسواق العالمية بهدف جذب المستثمر الأجنبي.

- يجب أن تكون الكويت مكاناً لاستقطاب استثمارات الدول الخارجية بدلاً من تصدير المواد الأولية والتي تنتجها الكويت لتلك الدول دون توطين الصناعات لديها والاستفادة من تجارب الدول العالمية في هذا الشأن.

- تفتقد الكويت للتكنلوجيا اللازمة لإقامة المشاريع المشار إليها في المقترح وهنا تكمن أهمية الاستعانة بمستشارين وشركاء عالميين لهم تجارب ناجحة في مثل هذا المجال وتساهم في نجاحه وتقديم كافة دراسات الجدوى اللازمة لذلك ويجب أن يكون ذلك منذ البداية وقبل إقراره.

- أهمية مراعاة ما يتجه إليه العالم نحو فرض ضرائب على الدول التي تحرق الطاقة البترولية (طاقة الكربون)، وهو ما سيؤدي إلى الاتجاه نحو استغلال الطاقة البترولية للإنتاج الصناعي النظيف حفاظا على البيئة.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

## رأي اللجنة

**وبعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة إلى ما يلي :**

**1)** الهدف الذي جاءت من أجله الاقتراحات بقانون هو هدف نبيل، ومتوافق مع نص المادة (21) من الدستور كما أشارت إليه المذكرة الإيضاحية، فالجمود الحاصل الآن في القطاع النفطي وتراجع الصناعات البتروكيماوية يتطلب وجود كيانات تجارية جديدة تقوم بتطوير وتنمية الصناعات النفطية التحويلية المتقدمة، والبيانات الموضحة أدناه يوضح حجم صناعة البتروكيماويات داخل الكويت مقارنة بمثيلتها من دول الجوار حديثة التأسيس .

| البيان | شركة صناعة الكيماويات البترولية | شركة "بروج" الإمارتية |
|---|---|---|
| سنة التأسيس | 1963 | 1998 |
| حجم المنتجات البتروكيماوية (داخل الدولة) سنوياً | 150,000 طن | 5,000,000 طن |

المصدر: بيانات واردة عن المؤسسة والموقع الرسمي لشركة بروج الإماراتية.

**2)** توجه الاقتراح بقانون بإبعاد الشركة المزمع تأسيسها عن مظلة مؤسسة البترول الكويتية هو توجه محمود، وفقا للتحديات التي تعاني منها المؤسسة في الوقت الحالي أمام قدرتها التنفيذية والتشغيلية علاوة على عدم توفر السيولة المالية الكافية وثقل الأعباء والمتطلبات الملقاة على عاتقها بحيث لن يكون بمقدورها تبني وتطوير أي مشروع جديد.

كما ترى اللجنة وجوب وجود ممثل عن المؤسسة في مجلس إدارة الشركة لتسهيل عملية التنسيق فيما بينهما بشكل يحقق هدف عدم التعارض بين الجهتين.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

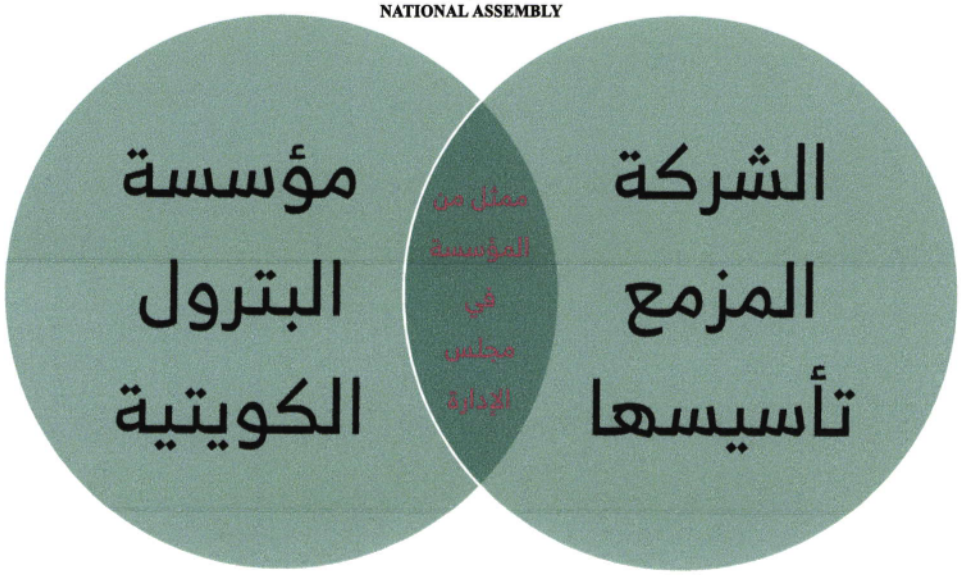


3) أغراض الشركة المزمع تأسيسها والمنصوص عليها في المادة (6) من الاقتراحات بقانون تتفق مع فكرة وهدف الاقتراح، ولا تتعارض مع أغراض مؤسسة البترول الكويتية بل تتكامل معها، وهو أمر مهم لتحقيق التعاون بين الطرفين والغاية التي جاء من أجلها المقترح.

**وفيما يلي رسم توضيحي يبين المنتجات التي تقوم المؤسسة على انتاجها والمنتجات التي ستعمل الشركة المنشأة على انتاجها عبر شركاتها التابعة والزميلة.**

كما يستعرض الرسم مراحل المنتجات في الصناعات النفطية والتحويلية ابتداء من النفط والغاز كمواد أولية ومن ثم الايثيلين والبروبلين كمواد أساسية مروراً بالمواد الوسيطة كالإثلين جلايكول وستايرين وانتهاءً بالمنتجات النهائية كالملابس والأجهزة الكهربائية والمعدات الطبية، وسيكون عمل الشركة المزمع تأسيسها مقتصراً على المواد التي لا تنتجها المؤسسة وشركاتها التابعة.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

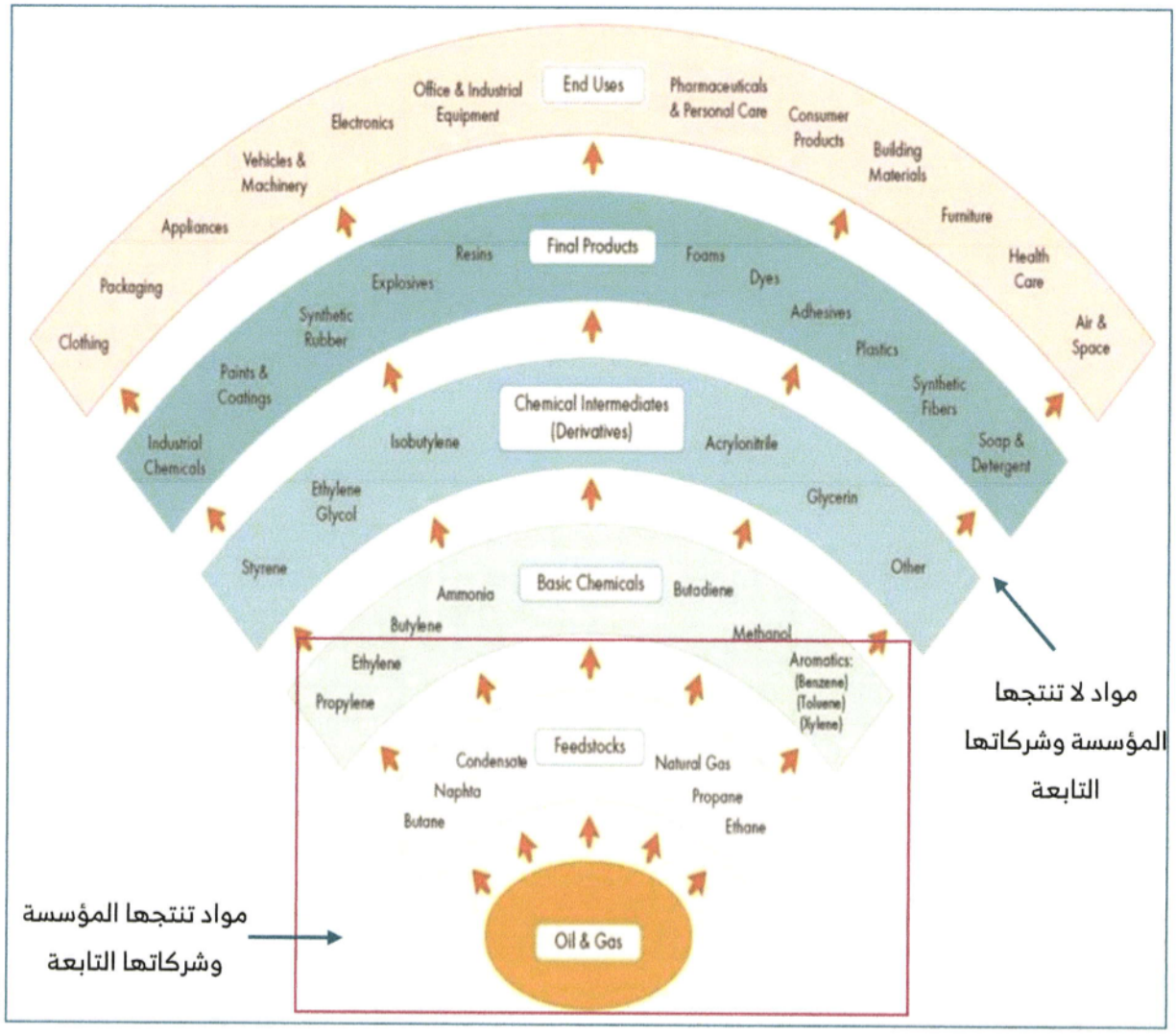
End Uses
Office & Industrial Equipment
Electronics
Vehicles & Machinery
Appliances
Packaging
Clothing
Pharmaceuticals & Personal Care
Consumer Products
Building Materials
Furniture
Health Care
Air & Space
Final Products
Resins
Explosives
Synthetic Rubber
Paints & Coatings
Foams
Dyes
Adhesives
Plastics
Synthetic Fibers
Soap & Detergent
Chemical Intermediates (Derivatives)
Industrial Chemicals
Isobutylene
Ethylene Glycol
Styrene
Acrylonitrile
Glycerin
Other
Basic Chemicals
Ammonia
Butylene
Butadiene
Methanol
Ethylene
Propylene
Aromatics: (Benzene) (Toluene) (Xylene)
Feedstocks
Condensate
Naphta
Butane
Natural Gas
Propane
Ethane
Oil & Gas
مواد لا تنتجها المؤسسة وشركاتها التابعة
مواد تنتجها المؤسسة وشركاتها التابعة

**4)** إلزام الهيئة العامة للاستثمار بتأسيس الشركة المزمع إنشائها يتماشى مع برنامج عمل الحكومة المحال في الفصل التشريعي السابع عشر، والذي تضمن في محوره الثاني "الأجندة الاقتصادية" إنشاء صندوق "سيادة للتنمية" للاستثمار في الاقتصاد الكويتي وتعزيز التحول والتقدم في مجالات التنمية المختلفة، **وفيما يلي الجزء الخاص من برنامج عمل الحكومة والتي أشار فيه إلى "صندوق سيادة للتنمية":**

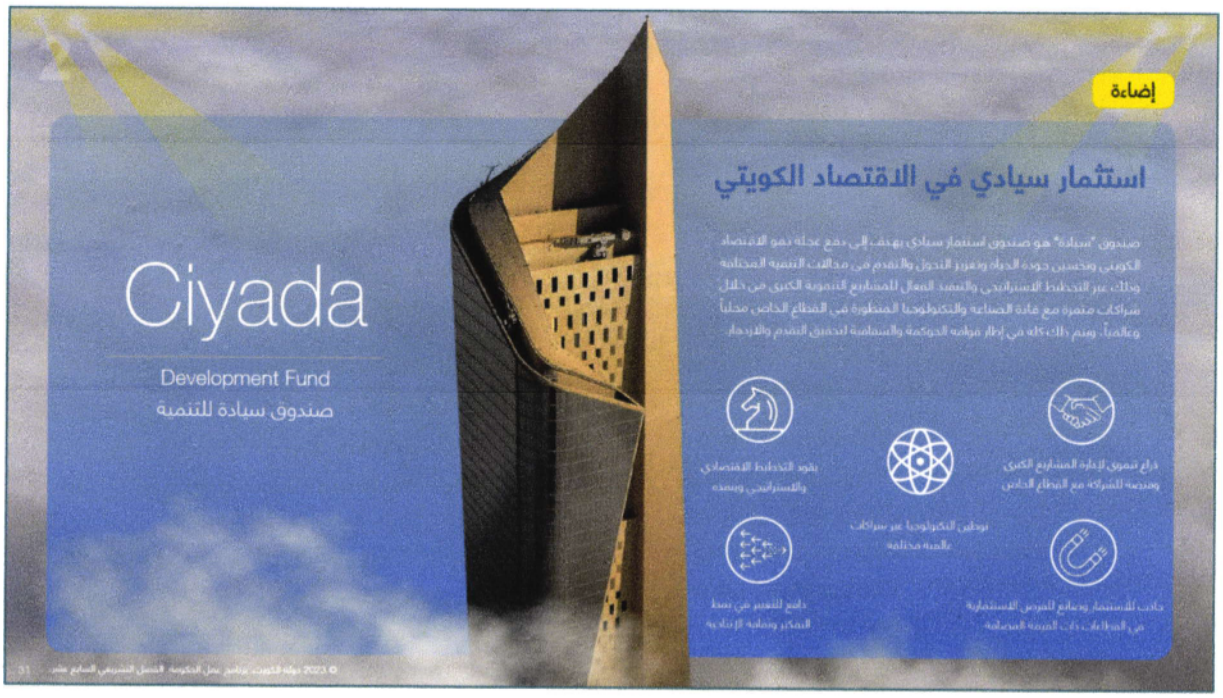


**5)** ضرورة توفير كافة الدعم والتسهيلات لإنجاح الفكرة التي تقوم عليها عمل الشركة في قطاع الصناعات النفطية التحويلية وأهمها:

- القدرة على جذب المستثمر العالمي وعقد الشراكات مع كبرى الشركات العالمية العاملة في نفس المجال.
- الدعم المادي والعيني المتمثل في دعم مواد اللقيم المستخدمة في الصناعات النفطية وتوفير الأراضي الصناعية، لذا فإن إقرار المقترح بقانون دون وجود نص يلزم الدولة بتوفير الأراضي اللازمة للشركة وشركاتها التابعة والزميلة ودعم مواد اللقيم كتكلفة لن يحقق الغاية التي جاء من أجلها.



**The State of Kuwait**
**National Assembly**
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

**دولة الكويت**
**مجلس الأمة**
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

## تعديلات اللجنة

**وفقا لما سبق ذكره، قررت اللجنة ادخال بعض التعديلات على الاقتراحات بقانون المقدمة على النحو المبين في الجدول المقارن المرفق، وتضمنت تلك التعديلات الآتي:**

1. **تعديل مسمى الشركة** بإضافة كلمة "التحويلية" لها لتكون "الشركة الكويتية للصناعات التحويلية القابضة" كي تتناسب مع غرضها المنصوص عليه في المادة (5) من الاقتراح.
2. **تعديل الديباجة** بإضافة الأمر الأميري بالاستعانة بسمو ولي العهد لممارسة بعض اختصاصات الأمير الدستورية، وإضافة 6 قوانين لارتباطها مع محتوى الاقتراح مع تعديل مسمى أحد القوانين.
3. **تعديل المادة (1)** بإضافة تعريف مؤسسة البترول الكويتية، وإجراء تعديل على تعريف الشركة بإضافة كلمة "التحويلية" و "القابضة" لتكون "الشركة الكويتية للصناعات التحويلية القابضة" تماشيا مع مسمى الشركة.
4. **تعديل المادة (2)** تماشياً مع الواقع العملي وإضافة فقرة ثانية تشير للجنة التأسيسية التي ستتولى تأسيس الشركة الجديدة.
5. **تعديل المادة (6)** بإضافة عبارة في الفقرة الأولى من المادة " بما لا يتعارض مع أنشطة وأعمال المؤسسة وشركاتها التابعة"، للتأكيد على عدم تعارض أعمال الشركة مع أعمال المؤسسة وشركاتها التابعة.

كما تم إضافة بند (7) كاختصاص آخر للشركة وهو "تأسيس شركات تستهدف صناعة الآليات والمعدات والأدوات والتمديدات وغير ذلك من الأغراض المستخدمة في الصناعات النفطية للشركة المزمع تأسيسها"، لتتمكن من العمل في المجالات المتاحة للقطاع الخاص والتي لم يشغلها أحد كبناء مرافق الإنتاج وأعمال إصلاح وطلاء الأنابيب المستخدمة في إنتاج النفط والغاز وغير ذلك.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

6. **تعديل المادة (7)** بإضافة نص واضح على وجود ممثل لمؤسسة البترول الكويتية في مجلس إدارة الشركة لتسهيل عملية التنسيق والتعاون فيما بينهما.

7. **تعديل المادة (14)** بإضافة نص يُمكن مؤسسة البترول الكويتية من تنظيم عملية شراء الشركات الزميلة والشركات التابعة للشركة القابضة لاحتياجاتها من اللقيم المستخدم في صناعاتها وذلك بأخذ موافقة المؤسسة قبل المضي بالشراء من خارج الكويت.

8. **إضافة مادة جديدة برقم (15)** تلزم الدولة بتقديم الدعم لتكلفة اللقيم المستخدم في الصناعات التحويلية التي ستقيمها الشركات الزميلة والشركات التابعة للشركة القابضة، بما يسهم في جذب المستثمر الأجنبي.

9. **تعديل المادة (17)** بإضافة عبارة " بما لا يتعارض مع القوانين والاتفاقيات التي تخضع لها هذه الجهات" وذلك حتى لا تصطدم المادة مع نصوص القوانين والاتفاقيات الموجودة.

10. **تعديل المادة (24)** برفع الحد الأقصى لاستمرار مراقب الحسابات المستقل في التدقيق على أعمال الشركة لـ 5 سنوات متتالية بدلاً من 3 سنوات تماشياً مع القواعد المتعارف عليها في هذا الشأن.

11. **تعديل مسميات القوانين المشار إليها في المادة (25).**

12. **تعديل المادة (28)** تماشا مع تعديل نص المادة (2) بشأن اللجنة التأسيسية.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

## قـــرار اللـــجنة (التصويت)

**وبعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة إلى الموافقة بإجماع آراء أعضائها الحاضرين على الاقتراحات بقانون (بعد التعديل) وفقا للنص الذي انتهت إليه اللجنة، كما هو مبين في الجدول المقارن المرفق، وكما أكدت اللجنة على التوصيات الواردة في هذا التقرير.**



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

## التوصيـــــات

**إدراكاً من اللجنة بأهمية معالجة الاختلالات والتحديات التي تواجه القطاع النفطي ودعما منها في سبيل كل ما يسهم في التنويع الاقتصادي في الدولة والتوسع في الصناعات النفطية بما يحقق قيمة مضافة للبرميل النفطي الكويتي، فإن اللجنة توصي بالآتي:**

1. التزام مجلس الأعلى للبترول بأحكام المادة الثالثة من المرسوم رقم (2) لسنة 1974 بإنشائه وعقد اجتماعاته بصورة دورية حتى لا تتعطل أعمال مؤسسة البترول الكويتية وشركاتها التابعة.
2. إعادة النظر في الصلاحيات الممنوحة لمجلس إدارة مؤسسة البترول الكويتية وفقاً للمرسوم بالقانون رقم (6) لسنة 1980 بإنشاء المؤسسة، بحيث تتناسب مع الصلاحيات الممنوحة لمجالس إدارات الجهات الحكومية المستقلة ومجالس إدارات الشركات النفطية الخليجية المماثلة.
3. الاستعجال في تنفيذ خطة إعادة هيكلة مؤسسة البترول الكويتية وشركاتها التابعة بما يمنحها مزيد من المرونة والسرعة في اتخاذ القرار، ويضمن رفع كفاءة العمليات وتكامل الاعمال في الشركات ذات النشاط المتشابه.
4. إعادة النظر في خضوع عمليات شراء مؤسسة البترول الكويتية وشركاتها التابعة المختلفة للجهاز المركزي للمناقصات العامة، بما يمنحها مزيد من المرونة والقدرة على القيام بأعمالها وتنفيذ مشروعاتها الاستراتيجية.
5. العمل على إزالة جميع العراقيل القانونية والتنفيذية أمام استقطاب الاستثمارات الأجنبية في القطاع النفطي وتوفير الدعم اللازم لمؤسسة البترول الكويتية وشركاتها التابعة لعقد شراكات مع الشركات العالمية بما يضمن نقل الخبرات والمعرفة والتكنولوجيا الحديثة للمؤسسة وشركاتها، ورفع كفاءتها التشغيلية والتنفيذية.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

6. زيادة المبالغ المخصصة للبحث والتطوير والتدريب في مؤسسة البترول الكويتية وشركاتها التابعة، والإسراع في إنشاء مركز لأبحاث البترول والبتروكيماويات والذي سبق أن وافق عليه مجلس إدارة المؤسسة في مايو 2010.

7. اعتماد المجلس الأعلى للبترول المرحلة الأولى من دراسة مرسوم التحاسب والإسراع في العمل على تنفيذ المرحلة الثانية من الدراسة، بما يضمن مواكبة آليات التحاسب بين المؤسسة والدولة لأحدث وأفضل التجارب العالمية.

8. دراسة إمكانية استغلال الأراضي المتاحة في شمال الكويت والقريبة من مرتكز تجميع النفط والغاز في الشمال لاستغلالها بإنشاء المصافي والمشاريع الصناعية المستقبلية.

9. إحياء مشروع حقول الشمال للغاز واستخراج الغاز الحر الغير مصاحب مما يحقق مجالا أوسع لإقامة الصناعات البتروكيمياوية والمحافظة على الثروة النفطية وعدم استنزافها.

10. إعطاء مؤسسة البترول الكويتية الأولوية في تخصيص الأراضي التابعة للدولة لمشاريعها الكبرى والأولوية في الحصول على تمويلات من الصناديق الاستثمارية التي تملكها الدولة بما يمكنها من تحقيق استراتيجيتها.

11. الاستفادة من الخبرات الكويتية في مجالات تكرير النفط والتنقيب عن الغاز والصناعة البتروكيماوية، والاستعانة بها في تقديم الدعم الفني والتسويقي واللوجستي والإداري للمشاريع المستقبلية.

12. تعاون المؤسسة مع جهات الدولة في تخفيض استهلاك الوقود الاحفوري والغاز عبر طرح مشاريع الطاقة النظيفة دعما لالتزام دولة الكويت نحو اتفاقيات المناخ بشأن الطاقة النظيفة والمتجددة.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده.

**عبدالله جاسم المضف**

**مقرر اللجنة**

المرفقات:

1. نص القانون كما أقرته اللجنة ومذكرته الإيضاحية.
2. الجدول المقارن.
3. نسخ من الاقتراحات بقانون وعددها (3).
4. طلب تكليف اللجنة، وقرار مجلس الأمة الموقر بالموافقة عليه.



**The State of Kuwait**
**National Assembly**
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

**دولة الكويت**
**مجلس الأمة**
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

| م | المرفقـــــــات |
|---|---|
| 1 | نص القانون ومذكرته الإيضاحية |
| 2 | الجدول المقارن |
| 3 | الاقتراحات بقانون وعددها (3) |
| 4 | طلب تكليف اللجنة، وقرار مجلس الأمة الموقر بالموافقة عليه. |



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

# مرفق (1)
# مشروع القانون ومذكرته الإيضاحية

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

**مشروع قانون رقم ( ) لسنة 2023**

**بتأسيس الشركة الكويتية**

**للصناعات التحويلية المتقدمة القابضة**

- بعد الإطلاع على الدستور،

- وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 10 ربيع الآخر 1443هـ الموافق 15 نوفمبر 2021م بالاستعانة بسمو ولي العهد لممارسة بعض اختصاصات الأمير الدستورية،

- وعلى القانون رقم (4) لسنه 1962 في شأن براءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية والمعدل بالقانون رقم (3) لسنة 2001،

- وعلى القانون رقم (30) لسنة 1964 بإنشاء ديوان المحاسبة والقوانين المعدلة له،

- وعلى القانون رقم (28) لسنة 1969 في شأن العمل في قطاع الأعمال النفطية،

- وعلى القانون رقم (19) لسنة 1973 بشأن المحافظة على مصادر الثروة البترولية،

-وعلى الأمر الأميري بالقانون رقم (61) لسنة 1976 بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والقوانين المعدلة له،

- وعلى المرسوم بالقانون رقم (6) لسنة 1980 بإنشاء مؤسسة البترول الكويتية،

- وعلى القانون رقم (47) لسنة 1982 بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار،

- وعلى القانون رقم (1) لسنة 1993 بشأن حماية الأموال العامة والقوانين المعدلة له،

- وعلى القانون رقم (56) لسنة 1996 في شأن إصدار قانون الصناعة والقوانين المعدلة له،

-وعلى القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية والقوانين المعدلة له،



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

-وعلى القانون رقم (6) لسنة 2010 في شأن العمل في القطاع الأهلي والقوانين المعدلة له،

- وعلى القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية والقوانين المعدلة له،

-وعلى القانون رقم (116) لسنة 2013 في شأن تشجيع الاستثمار المباشر في دولة الكويت،

-وعلى القانون رقم (42) لسنة 2014 في شأن إصدار قانون حماية البيئة والمعدل بالقانون رقم (99) لسنة 2015،

-وعلى القانون رقم (116) لسنة 2014 بشأن الشراكة بين القطاعين العام والخاص،

-وعلى القانون رقم (1) لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات والقوانين المعدلة له،

-وعلى القانون رقم (33) لسنة 2016 بشأن بلدية الكويت والمعدل بالقانون رقم (1) لسنة 2018،

- وعلى القانون رقم (49) لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة والمعدل بالقانون رقم (74) لسنة 2019،

-وعلى القانون رقم (75) لسنة 2019 بإصدار قانون حقوق المؤلف والحقوق المجاورة،

-وعلى قانون رقم ( 72 ) لسنة 2020 في شأن حماية المنافسة،

- وعلى القانون رقم (1) لسنة 2023 في شأن منع تعارض المصالح،

- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:-

## الفصل الأول

## التعريفات

مادة (1)

في تطبيق أحكام هذا القانون، يكون للكلمات والعبارات الآتية المعنى المبين قرين كل منها:

**الهيئة:** الهيئة العامة للاستثمار.

**المؤسسة:** مؤسسة البترول الكويتية.

**الشركة:** الشركة الكويتية للصناعات التحويلية المتقدمة القابضة.

**مجلس الإدارة:** مجلس إدارة الشركة.

**الشركات الزميلة:** الشركات التي تؤسسها الشركة القابضة أو تساهم في تأسيسها بالشراكة مع جهات محلية أو عالمية بنسبة لا تزيد على 50% من الأسهم التي لها حق التصويت.

**الشركات التابعة:** الشركات التي تؤسسها الشركة القابضة أو تساهم في تأسيسها بالشراكة مع جهات محلية أو عالمية بنسبة تزيد على 50% من الأسهم التي لها حق التصويت.

**الصناعات التحويلية:** صناعات ينطوي نشاطها على تحويل المواد الأولية أو الخام أو غيرها إلى منتجات وسيطة أو نهائية.

**التقنيات المتقدمة:** التقنيات أو الإنجازات التكنولوجية الأكثر حداثة أو تلك التي في طليعة التطور والمستخدمة في الصناعات المتعلقة بالمشتقات النفطية المكررة.

**علوم النانو:** أحد التقنيات المتقدمة التي تعتمد على فكرة تصغير مكونات المواد وإعادة تنظيمها ودمجها بغيرها من المواد بما ينتج عنه مواد جديدة ذات خواص وقدرات جديدة فائقة لا تتوفر للمواد الأولية وهي في حالتها الطبيعية.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

## الفصل الثاني

## تأسيس الشركة وأغراضها ونظامها

مادة (2)

تؤسس الهيئة بمقتضى أحكام هذا القانون خلال ستة أشهر من تاريخ العمل به شركة كويتية قابضة تسمى (الشركة الكويتية للصناعات التحويلية المتقدمة القابضة) مملوكة للدولة بالكامل بناء على دراسة جدوى اقتصادية تتضمن الجوانب البيئية والقانونية تجريها الهيئة، وتعمل وفق الأطر التجارية والاقتصادية.

ويتولى ذلك لجنة تأسيسية تُشكل من قبل الهيئة بذات الاشتراطات والمعايير لمجلس الإدارة والمحددة في الفقرة الثانية من المادة (7) من هذا القانون.

مادة (3)

يحدد رأس مال الشركة بناء على دراسة الجدوى الاقتصادية المذكورة بالمادة رقم (2) من هذا القانون، ويؤخذ من المال الاحتياطي العام.

وتؤول أرباح الشركة للمال الاحتياطي العام بعد اقتطاع نسبة تقررها الجمعية العمومية لاحتياطي الشركة.

وللهيئة في حال أُسِّسَ صندوق سيادي خاص بالاستثمار داخل دولة الكويت أن تنقل أصول الشركة إليه.

مادة (4)

يقع مقر الشركة الرئيس في دولة الكويت، ولها أن تنشئ فروعاً ومكاتب وتوكيلات في الداخل والخارج.

مادة (5)

الغرض الرئيس للشركة دعم وتوطين الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة في دولة الكويت؛ بما يساهم في تحقيق قيمة مضافة للاقتصاد المحلي، وخلق فرص عمل للكوادر الوطنية، وأي أغراض أخرى ينص عليها النظام الأساسي للشركة.

مادة (6)

تضع الشركة الدراسات والخطط والبرامج الزمنية وتتخذ كافة الإجراءات والعمليات اللازمة لتحقيق أغراضها، بما لا يتعارض مع أنشطة وأعمال المؤسسة وشركاتها التابعة. ولها في سبيل ذلك :-

1-إجراء الدراسات والبحوث المتعلقة بالصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة ومنها الصناعات المرتبطة بعلوم النانو.

2-إعداد دليل إرشادي دوري للمستثمرين بالصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة القابلة للتنمية والتطوير والتوطين في دولة الكويت.

3-إجراء دراسات الجدوى للمشاريع المراد إنشاؤها أو المشاركة فيها.

4- تأسيس الشركات اللازمة لتنمية الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة للمشتقات النفطية المكررة في دولة الكويت، وتطويرها، وتوطينها، وتسويقها، والمتاجرة بها، ويُراعى عند تأسيس تلك الشركات تميز نشاطها التجاري عن الشركات الأخرى العاملة في مجال الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة.

5-المساهمة أو الاستحواذ على الشركات بأنواعها، والدخول في شراكات استراتيجية بشأن تنمية الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة في دولة الكويت وتطويرها وتوطينها.

6- تأسيس شركات تستهدف تقديم خدمات لمرافق ومعدات النفط الخام والغاز الطبيعي والصناعات الداخلة فيها أو تشغيلها أو صيانتها.

7- تأسيس شركات تستهدف صناعة الآليات والمعدات والأدوات والتمديدات وغير ذلك من الأغراض المستخدمة في الصناعات النفطية.

8 -القيام بكافة الاعمال المالية والتجارية والاستثمارية بما يخدم نشاط الشركة وتحقيق أغراضها.

9- تملك حقوق الملكية الفكرية من براءات الاختراع والعلامات التجارية أو النماذج الصناعية وحقوق الامتياز وغيرها من الحقوق المعنوية لاستغلالها وتأجيرها للشركات الزميلة والتابعة لها أو لغيرها من الشركات العاملة في مجال النفط الخام والغاز الطبيعي والصناعات الهيدروكربونية والكيميائية.

ويجوز لمجلس الإدارة، بعد موافقة الجمعية العمومية، إضافة أنشطة أخرى تتعلق بممارسة أعمال الشركة أو تحقيق أغراضها.

مادة (7)

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة يتألف من 7 أعضاء على أن يكون من بينهم ممثل عن مؤسسة البترول الكويتية تختاره المؤسسة، يصدر بتعيينهم وتحديد مكافأتهم قرار من الهيئة، لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة، ويحدد القرار من بين الأعضاء الرئيس ونائب الرئيس.

ويشترط في عضو مجلس الإدارة أن يتمتع بالخبرة والتجربة الكافية، ويكون من ذوي النزاهة والكفاءة في التخصصات ذات الصلة بعمل الشركة.

مادة (8)

يختص مجلس الإدارة برسم السياسة العامة للشركة، ويشرف على تنفيذها، وله الاختصاصات اللازمة لممارسة نشاطها وتحقيق أهدافها، ويرتب النظام الأساسي للشركة اختصاصات مجلس الإدارة للقيام بالأعمال التي تقتضيها أغراضها.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

مادة (9)

يكون للشركة رئيس تنفيذي من ذوي الخبرة والاختصاص، ويعين بقرار من مجلس الإدارة، ويكون مسؤولاً أمام المجلس عن إدارة الشركة وتسيير أعمالها، والنظام الوظيفي لديها، ويحدد النظام الأساسي للشركة الشروط الواجب توافرها في المرشحين لشغل هذه الوظيفة، وطرق الإعلان عنها، وأسس المفاضلة فيها.

مادة (10)

تسري على الشركة ممثلة بمجلس إدارتها ورئيسها التنفيذي وموظفيها أحكام القانون رقم (1) لسنة 2023 في شأن منع تعارض المصالح، وفي حال المخالفة، تعتبر العمليات التجارية التي زاولها المخالف لحسابه الخاص أو لحساب الغير كأنها أجريت لحساب الشركة وتؤول إليها.

ويسري ذات الحكم على ممثلي الشركة في شركاتها الزميلة والتابعة أياً كانت صفتهم الوظيفية في أيلولة العمليات التجارية التي زاولها المخالف لحسابه أو لحساب الغير إلى حساب الشركة التي وقعت فيها المخالفة.

مادة (11)

يكون للشركة إدارة قانونية تتولى مباشرة جميع القضايا والحضور عنها أمام جميع المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها وهيئات التحكيم في داخل وخارج دولة الكويت، وتسلم إليها صور الإعلانات الخاصة بصحف الدعاوى وصحف الطعون والأحكام الخاصة بالشركة.

كما تتولى الإدارة القانونية إبداء الرأي القانوني وإجراء التحقيقات، واقتراح اللوائح والعقود والقرارات الخاصة بالشركة وإعدادها.

ويجوز للشركة أن تتعاقد مع المحاميين المحليين أو الدوليين لمباشرة أي من الأعمال المذكورة.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

## الفصل الثالث

## تأسيس الشركات الزميلة والتابعة للشركة

## والأمور الواجب مراعاتها عند تأسيسها وتشغيلها

مادة (12)

يكون تأسيس الشركات الزميلة والتابعة للشركة بمقتضى أحكام هذا القانون على أساس دراسات جدوى اقتصادية معتمدة من مجلس الإدارة، وللشركة خيار تملك كامل أسهم الشركة التي أسست أو تملك حصة فيها وفقاً للأوضاع التي يراها مجلس الإدارة مناسبة لتعظيم القيمة السوقية للشركة وأرباحها ونمو أعمالها.

مادة (13)

للشركة أن تخصص نسبة من أسهمها في الشركات الزميلة والتابعة لها للاكتتاب العام للمواطنين، ويكون ذلك وفق دراسات جدوى اقتصادية معتمدة من مجلس الإدارة.

مادة (14)

تشتري الشركات الزميلة والتابعة للشركة المشتقات النفطية المكررة من مؤسسة البترول الكويتية وشركاتها التابعة، ولها أن تشتري احتياجاتها من تلك المشتقات خارج دولة الكويت بشرط أخذ موافقة المؤسسة في حال كانت تلك المشتقات تدخل ضمن نطاق انتاجها.

مادة (15)

يكون شراء المشتقات النفطية المكررة من المؤسسة بأسعار تنافسية مدعومة وفقاً لدراسة الجدوى المعمولة في هذا الشأن وبما يسهم في جذب المستثمر الأجنبي، وتتحمل الدولة كلفة الفارق بين سعر البيع والسعر المدعوم.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

مادة (16)

يخصص للشركة بقرار من مجلس الوزراء بناء على عرض مجلس الإدارة الأراضي والمباني وتوفير الخدمات اللازمة لممارسة أعمالها وتحقيق أغراضها.

مادة (17)

للشركة أن تطلب من الوزارات وكافة الجهات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة تزويدها بما تحتاجه من دراسات أو بيانات متعلقة بأعمالها، بما لا يتعارض مع القوانين والاتفاقيات التي تخضع لها هذه الجهات.

ويجوز للشركة الاستعانة بأجهزة الدولة لمباشرة الاختصاصات المنوطة بها، وعلى تلك الجهات التعاون والتنسيق معها في سبيل تحقيق اغراضها.

مادة (18)

تلتزم الشركات الزميلة والتابعة للشركة بتوظيف الحد المقرر قانوناً من العمالة الوطنية، ويصدر قرار من مجلس الوزراء ينظم فيه المزايا والإعفاءات التشجيعية الممنوحة لها في حال توظيفها عمالةً وطنيةً تفوق الحد القانوني المقرر لها.

مادة (19)

تنظم الشركة سنوياً برنامجاً تدريباً ميدانياً للكويتيين من طلبة الجامعات والكليات والمعاهد التطبيقية والتدريب وفق القواعد والشروط التي يقررها مجلس الإدارة لتدريبهم لديها أو لدى الشركات الزميلة والتابعة لها لإكسابهم المهارات العملية و صقل خبراتهم بما يؤهلهم مستقبلاً لسوق العمل.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

## الفصل الرابع

## حسابات الشركة وآلية تدقيقها

مادة (20)

تحدد بداية ونهاية السنة المالية للشركة في نظامها الأساسي، على أن تبدأ السنة المالية الأولى للشركة من تاريخ إعلان تأسيسها نهائياً وتنتهي عند انتهاء السنة المالية.

مادة (21)

تلتزم الشركة بإمساك دفاتر الحسابات والسجلات الملائمة والخاصة بإيراداتها ومصروفاتها وأصولها والتزاماتها وكل المعاملات الخاصة بها.

مادة (22)

يكون لديون الشركة ما لديون الحكومة من امتياز على أموال مدينيها، وتحصل بذات الإجراءات المعمول بها.

مادة (23)

يكون للشركة مراقب حسابات مستقل أو أكثر، يتولى تدقيق ومراقبة أعمال الشركة من بين مراقبي الحسابات المستقلين المعتمدين لدى دولة الكويت، ويصدر قرار من مجلس الإدارة بتعيينه وتقدير أتعابه للفترة المعين لها.

مادة (24)

طبقاً لأحكام هذا القانون، لا يحق لمراقب الحسابات المستقل أن يدقق حسابات الشركة لأكثر من 5 سنوات مالية متتالية.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

## الفصل الخامس

## أحكام ختامية

مادة (25)

تسري على الشركة فيما لم يرد فيه نص خاص في هذا القانون أو في النظام الأساسي للشركة القوانين التالية:

1. قانون رقم (56) لسنة 1996 في شأن إصدار قانون الصناعة والقوانين المعدلة له،
2. المادتان (5، 10) من القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية.
3. قانون رقم (1) لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات والقوانين المعدلة له،

وتستثنى الشركة من أحكام القانون رقم (49) لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة والقانون رقم (116) لسنة 2014 بشأن الشراكة بين القطاعين العام والخاص، ولا تنطبق على أعمال الشركة أحكام الرقابة المسبقة المقررة بمقتضى القانون رقم (30) لسنة 1964 بإنشاء ديوان المحاسبة، وتقتصر مهمة الديوان على تدقيق حسابات الشركة وموجوداتها، ولا يكون له التدخل بأي صورة من الصور في تسيير أعمال الشركة أو التعرض لسياستها.

مادة (26)

تلتزم الشركة وشركاتها التابعة بتطبيق قواعد الإفصاح والنزاهة والشفافية والحوكمة في كل أعمالها وتصرفاتها وفقاً لأحدث وأفضل القواعد المعمول بها في هذا الشأن.

مادة (27)

يرفع مجلس الإدارة تقريراً سنوياً للهيئة عن نشاط الشركة وشركاتها الزميلة والتابعة، يبين فيه بياناتها المالية المدققة، وأعمالها وحالة المشروعات التي تقوم بها والإجراءات التي اتخذت بشأنها ومراحل السير فيها والعقبات التي تواجهها وسبل تذليلها، والخطط المستقبلية اللازمة لتحقيق أغراضها ضمن الإطار الزمني لتنفيذها، وأي بيانات أخرى يرى مجلس الإدارة إضافتها إليه، وينشر هذا التقرير في الموقع الالكتروني للشركة



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

مادة (28)

تصدر اللجنة التأسيسية خلال ستة أشهر على الأكثر من تشكيلها عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة.

مادة (29)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

**ولي العهد**

**مشعل الأحمد الصباح**



**The State of Kuwait**
**National Assembly**
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

**دولة الكويت**
**مجلس الأمة**
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

# المذكرة الإيضاحية

## لمشروع القانون

## بتأسيس الشركة الكويتية للصناعات التحويلية المتقدمة القابضة

لما كانت المادة (21) من الدستور الكويتي قد نصت على أن: "الثروات الطبيعية جميعها ومواردها كافة ملك الدولة، تقوم على حفظها وحسن استغلالها، بمراعاة مقتضيات أمن الدولة واقتصادها الوطني".

ووفقاً لما تمتلكه دولة الكويت من مقومات قادرة على إحداث نهضة تنموية شاملة ومستدامة، وما تتمتع به من مخزون نفطي يضمن نجاح خططها التنموية، فإنها تستطيع أن تحتل موقعاً دولياً في توطين الصناعات التحويلية المتقدمة بما يتناسب مع موقعها الجغرافي المتميز، حيث إن برميل النفط الأسود بعوائده المالية التقليدية يجب أن يتحول إلى برميل ذهبي ذي عوائد مضاعفة ليضفي على الكويت أمناً مستداماً واقتصاداً متنامياً، ولا يتحقق ذلك إلا باتخاذ خطوات جادة نحو التوسع في الصناعات التحويلية المتقدمة وتوطينها.

ومن هنا جاء هذا القانون ليحتضن الصناعات التحويلية بتقنياتها المتقدمة؛ فيكون بذلك قد خلق مصدر جديد ومستدام من مصادر الدخل لتعزيز إيرادات الدولة والاقتصاد الوطني فضلاً عن توفير فرص عمل حقيقية جديدة للشعب الكويتي بما يضمن استمرارية دولة الرفاه على أسس اقتصادية.

ورغبة في ذلك كله، فقد جاء هذا القانون ليؤسس شركة كويتية قابضة تملكها الدولة بالكامل متخصصة في الصناعات التحويلية المتقدمة عبر شركاتها التي ستقوم بتأسيسها مع الشراكات الاستراتيجية لتحويل المواد الأولية إلى منتجات وسيطة أو نهائية على شكل سلع تغذي الأسواق والمصانع الإنتاجية على حد سواء بدلاً من اعتماد الدولة على تصدير النفط الخام دون استغلاله بصورة مُثلى.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

وقد شرحت المادة رقم (1) من هذا القانون التعاريف للمصطلحات الواردة فيه.

في حين جاءت المادة رقم (2) بإلزام الهيئة العامة للاستثمار بتأسيس هذه الشركة بملكية كاملة لها خلال ستة أشهر من تاريخ العمل بالقانون بعد دراسة جدوى اقتصادية تتضمن الجوانب البيئية والقانونية تجريها الهيئة.

كما نصت في الفقرة الثانية من ذات المادة بأن يتولى التأسيس لجنة تأسيسية تُشكل من قبل الهيئة بذات الاشتراطات والمعايير لمجلس الإدارة والمحددة في الفقرة الثانية من المادة (7) من هذا القانون.

وأوضحت المادة رقم (3) كيفية تحديد رأس مال الشركة ومصدره وآلية أيلولة أرباحها، مع تخويل الهيئة نقل أصول الشركة إلى صندوق سيادي خاص بالاستثمار في دولة الكويت متى أسس ذلك.

أما المادة (4) فقد حددت مقر الشركة الرئيس في دولة الكويت، وللشركة إنشاء فروع ومكاتب وتوكيلات في الداخل والخارج.

وبينت المادة رقم (5) الغرض الرئيس للشركة، مع إتاحة إضافة أي غرض آخر ينص عليه النظام الأساسي للشركة رغبة في التكيف مع تغيرات الأوضاع الاقتصادية والتطورات الصناعية.

وجاءت المادة رقم (6) لتحدد الإجراءات التي يمكن للشركة اتخاذها وعددتها على سبيل المثال لا الحصر، وتركت لمجلس الإدارة بعد موافقة الجمعية العمومية إضافة أي أنشطة أخرى بشرط أن تتعلق بأعمال الشركة أو تحقيق أغراضها، وبما لا يتعارض مع أنشطة وأعمال مؤسسة البترول الكويتية وشركاتها التابعة.

ونظمت المادة رقم (7) مجلس إدارة الشركة وعدد أعضائه ومدة عضويتهم وشروط توليهم، على أن يكون من بينهم ممثل عن مؤسسة البترول الكويتية.

وحددت المادة رقم (8) اختصاصات مجلس الإدارة، مع الإشارة إلى أن النظام الأساسي للشركة يرتب تلك الاختصاصات، ولا ينفي تحديد الاختصاصات في هذه المادة الاختصاصات الأخرى الواردة لمجلس الإدارة في هذا القانون كما جاء في مادتيه رقمي (9) و(27).



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

ورتبت المادة رقم (9) طريقة شغل وظيفة الرئيس التنفيذي للشركة، وتحديد مسؤولياته أمام مجلس الإدارة، وقد أسندت المادة للنظام الأساسي تحديد الشروط وطرق الإعلان وأسس المفاضلة.

وتأكيداً على القانون رقم (1) لسنة 2023 في شأن تعارض المصالح، فقد تضمنت المادة رقم (10) بياناً عن الخاضعين لأحكامه والعقوبة المقررة عليهم في حال المخالفة.

وفصلت المادة رقم (11) مهام الإدارة القانونية للشركة واختصاصاتها، كما سمحت للشركة بالتعاقد مع المحاميين المحليين أو الدوليين.

وحددت المادة رقم (12) وجوب إجراء دراسات جدوى معتمدة من مجلس الإدارة عند تأسيس الشركات الزميلة والتابعة للشركة، وإيضاح خيار تملك الشركة للأسهم في تلك الشركات.

وأتاحت المادة رقم (13) للشركة أن تخصص نسبة من أسهمها للاكتتاب العام للمواطنين في الشركات الزميلة والتابعة التي ستؤسسها وفق دراسات الجدوى الاقتصادية المعتمدة من مجلس الإدارة.

ونصت المادة رقم (14) على كيفية شراء الشركات الزميلة والتابعة للشركة لاحتياجاتها من المشتقات النفطية المكررة الداخلة في صناعاتها، بشرط أخذ موافقة مؤسسة البترول الكويتية إذا ما كان الشراء من خارج دولة الكويت للمشتقات التي تدخل ضمن نطاق انتاجها.

وحددت المادة رقم (15) بأن يكون شراء المشتقات النفطية المكررة من المؤسسة بأسعار تنافسية مدعومة وفقاً لدراسة الجدوى المعمولة في هذا الشأن وبما يسهم في جذب المستثمر الأجنبي، وتتحمل الدولة كلفة الفارق بين سعر البيع والسعر المدعوم.

وحددت المادة (16) دور مجلس الوزراء في تخصيص الأراضي والمباني للشركة وتوفير الخدمات اللازمة لممارسة أعمالها وتحقيق أغراضها.

وأتاحت المادة رقم (17) للشركة أن تطلب ما تحتاجه من دراسات أو بيانات متعلقة بأعمالها من الجهات الحكومية، مع التزام تلك الجهات بالتعاون والتنسيق معها، بما لا يتعارض مع القوانين والاتفاقيات التي تخضع لها هذه الجهات.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

وتشجيعاً لخلق فرص وظيفية للكويتيين، فقد أعطت المادة رقم (18) لمجلس الوزراء أن ينظم بقرار منه المزايا والإعفاءات التشجيعية للشركات الزميلة والتابعة في حال وظفت عمالة وطنية تفوق الحد القانوني المقرر لها.

ونظراً لأهمية التدريب و ما يثمره من تكوين خبرات وبناء القدرات، فقد ألزمت المادة رقم (19) الشركة أن تنظم برنامجاً سنوياً للكويتيين من طلبة الجامعات والكليات والمعاهد وذلك وفق القواعد والشروط التي يحددها مجلس الإدارة بقرار منه على أن يكون ذلك التدريب قادراً على تأهيلهم لسوق العمل.

ونصت المادة رقم (20) على أن تحدد السنة المالية للشركة في نظامها الأساسي، ووضعت حكماً خاصاً للسنة المالية الأولى والتي تبدأ من تاريخ إعلان تأسيس الشركة وتنتهي بانتهاء السنة المالية.

وألزمت المادة رقم (21) الشركة بإمساك دفاتر الحسابات والسجلات الملائمة والخاصة بإيراداتها ومصروفاتها وأصولها والتزاماتها وكل المعاملات الخاصة بها.

وحرصت المادة رقم (22) على أن يكون لديون الشركة ما لديون الحكومة من امتياز على أموال مدينيها، وتُحصل بذات الإجراءات المعمول بها.

وبينت المادة رقم (23) كيفية تعيين مراقب الحسابات المستقل للشركة، والمهام المنوطة به.

ومنعت المادة رقم (24) قيام مراقب الحسابات المستقل للشركة بالتدقيق على أعمال الشركة لأكثر من 5 سنوات مالية متتالية تماشيا مع القواعد المتعارف عليها في هذا الشأن.

ونصت المادة رقم (25) على ما يسري على الشركة من مواد وقوانين متى ما لم يرد نص خاص في هذا القانون، والقوانين والأحكام التي تستثنى من تطبيقها عليها.

وخلصت المادة رقم (26) إلى التزام الشركة وشركاتها التابعة بتطبيق قواعد الإفصاح والنزاهة والشفافية والحوكمة في كل أعمالها وتصرفاتها وفقا لأحدث وأفضل القواعد المعمول بها في هذا الشأن.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

وألزمت المادة رقم (27) مجلس الإدارة برفع تقرير سنوي إلى الهيئة مع نشره في الموقع الإلكتروني للشركة، وقد بينت المادة ما يجب مراعاته وتضمينه عند إعداد التقرير، مع السماح لمجلس الإدارة بإضافة أي بيانات أخرى قد يراها ضرورية.

وحددت المادة (28) الجهة المخولة بإصدار النظام الأساسي للشركة وهي اللجنة التأسيسية، والمدة التي يتوجب فيها إصداره، أما المادة رقم (29) فقد نصت بأن يعمل بهذا القانون من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

# مرفق (2)

# الجدول المقارن

نص محذوف

نص مضاف

نص معدل

المستوى الأول

يُعد الإقليم الذي تمارس فيه السلطة التأسيسية الأصلية سلطاتها في وضع الدستور وتعديله، وتتمتع فيه السلطات التأسيسية المنشأة بالاختصاص الذي حددته السلطة التأسيسية الأصلية.

1- الإقليم الذي تمارس فيه السلطة التأسيسية الأصلية سلطاتها في وضع الدستور وتعديله، وتتمتع فيه السلطات التأسيسية المنشأة بالاختصاص الذي حددته السلطة التأسيسية الأصلية.

2- الإقليم الذي تمارس فيه السلطة التأسيسية الأصلية سلطاتها في وضع الدستور وتعديله، وتتمتع فيه السلطات التأسيسية المنشأة بالاختصاص الذي حددته السلطة التأسيسية الأصلية، باستثناء بعض الأقاليم، كما هو الحال في الولايات المتحدة الأمريكية.

3- الإقليم الذي تمارس فيه السلطة التأسيسية الأصلية سلطاتها في وضع الدستور وتعديله، وتتمتع فيه السلطات التأسيسية المنشأة بالاختصاص الذي حددته السلطة التأسيسية الأصلية، باستثناء بعض الأقاليم، كما هو الحال في الولايات المتحدة الأمريكية.

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| **اقتراح بقانون**<br>**بتأسيس الشركة الكويتية**<br>**للصناعات المتقدمة القابضة** | **اقتراح بقانون**<br>**بتأسيس الشركة الكويتية**<br>**للصناعات المتقدمة القابضة** | **اقتراح بقانون**<br>**بتأسيس الشركة الكويتية**<br>**للصناعات المتقدمة القابضة** | **اقتراح بقانون**<br>**بتأسيس الشركة الكويتية للصناعات**<br>**التحويلية المتقدمة القابضة** | |
| - بعد الإطلاع على الدستور، | - بعد الإطلاع على الدستور، | - بعد الإطلاع على الدستور، | - بعد الإطلاع على الدستور،<br>-وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 10 ربيع الآخر 1443هـ الموافق 15 نوفمبر 2021م بالاستعانة بسمو ولي العهد لممارسة بعض اختصاصات الأمير الدستورية،<br>-وعلى القانون رقم (4) لسنه 1962 في شأن براءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية والمعدل بالقانون رقم (3) لسنة 2001، | |
| - وعلى القانون رقم (30) لسنة 1964 بإنشاء ديوان المحاسبة والقوانين المعدلة له، | - وعلى القانون رقم (30) لسنة 1964 بإنشاء ديوان المحاسبة والقوانين المعدلة له، | - وعلى القانون رقم (30) لسنة 1964 بإنشاء ديوان المحاسبة والقوانين المعدلة له، | - وعلى القانون رقم (30) لسنة 1964 بإنشاء ديوان المحاسبة والقوانين المعدلة له، | |
| - وعلى القانون رقم (28) لسنة 1969 في شأن العمل في قطاع الأعمال النفطية، | - وعلى القانون رقم (28) لسنة 1969 في شأن العمل في قطاع الأعمال النفطية، | - وعلى القانون رقم (28) لسنة 1969 في شأن العمل في قطاع الأعمال النفطية، | - وعلى القانون رقم (28) لسنة 1969 في شأن العمل في قطاع الأعمال النفطية، | |
| -وعلى القانون رقم (19) لسنة 1973 بشأن المحافظة على مصادر الثروة البترولية، | -وعلى القانون رقم (19) لسنة 1973 بشأن المحافظة على مصادر الثروة البترولية، | -وعلى القانون رقم (19) لسنة 1973 بشأن المحافظة على مصادر الثروة البترولية، | -وعلى القانون رقم (19) لسنة 1973 بشأن المحافظة على مصادر الثروة البترولية، | |

نص معدل نص مضاف نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| | | | -وعلى الأمر الأميري بالقانون رقم (61) لسنة 1976 بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والقوانين المعدلة له، | |
| - وعلى المرسوم بالقانون رقم (6) لسنة 1980 بإنشاء مؤسسة البترول الكويتية، | - وعلى المرسوم بالقانون رقم (6) لسنة 1980 بإنشاء مؤسسة البترول الكويتية، | - وعلى المرسوم بالقانون رقم (6) لسنة 1980 بإنشاء مؤسسة البترول الكويتية، | - وعلى المرسوم بالقانون رقم (6) لسنة 1980 بإنشاء مؤسسة البترول الكويتية، | |
| - وعلى القانون رقم (47) لسنة 1982 بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار، | - وعلى القانون رقم (47) لسنة 1982 بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار، | - وعلى القانون رقم (47) لسنة 1982 بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار، | - وعلى القانون رقم (47) لسنة 1982 بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار، | |
| - وعلى القانون رقم (1) لسنة 1993 بشأن حماية الأموال العامة والقوانين المعدلة له، | - وعلى القانون رقم (1) لسنة 1993 بشأن حماية الأموال العامة والقوانين المعدلة له، | - وعلى القانون رقم (1) لسنة 1993 بشأن حماية الأموال العامة والقوانين المعدلة له، | - وعلى القانون رقم (1) لسنة 1993 بشأن حماية الأموال العامة والقوانين المعدلة له، | |
| - وعلى القانون رقم (56) لسنة 1996 في شأن إصدار قانون الصناعة، | - وعلى القانون رقم (56) لسنة 1996 في شأن إصدار قانون الصناعة، | - وعلى القانون رقم (56) لسنة 1996 في شأن إصدار قانون الصناعة، | - وعلى القانون رقم (56) لسنة 1996 في شأن إصدار قانون الصناعة والقوانين المعدلة له، | |

نص معدل نص مضاف نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| -وعلى القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية والقوانين المعدلة له،<br>-وعلى القانون رقم (6) لسنة 2010 في شأن العمل في القطاع الأهلي والقوانين المعدلة له،<br>- وعلى القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية والقوانين المعدلة له،<br>-وعلى القانون رقم (116) لسنة 2013 في شأن تشجيع الاستثمار المباشر في دولة الكويت، | -وعلى القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية والقوانين المعدلة له،<br>-وعلى القانون رقم (6) لسنة 2010 في شأن العمل في القطاع الأهلي والقوانين المعدلة له،<br>- وعلى القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية والقوانين المعدلة له،<br>-وعلى القانون رقم (116) لسنة 2013 في شأن تشجيع الاستثمار المباشر في دولة الكويت، | -وعلى القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية والقوانين المعدلة له،<br>-وعلى القانون رقم (6) لسنة 2010 في شأن العمل في القطاع الأهلي والقوانين المعدلة له،<br>- وعلى القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية والقوانين المعدلة له،<br>-وعلى القانون رقم (116) لسنة 2013 في شأن تشجيع الاستثمار المباشر في دولة الكويت، | -وعلى القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية والقوانين المعدلة له،<br>-وعلى القانون رقم (6) لسنة 2010 في شأن العمل في القطاع الأهلي والقوانين المعدلة له،<br>- وعلى القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية والقوانين المعدلة له،<br>-وعلى القانون رقم (116) لسنة 2013 في شأن تشجيع الاستثمار المباشر في دولة الكويت،<br>-وعلى القانون رقم (42) لسنة 2014 في شأن إصدار قانون حماية البيئة والمعدل بالقانون رقم (99) لسنة 2015، | |

نص معدل نص مضاف نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| -وعلى القانون رقم (116) لسنة 2014 بشأن الشراكة بين القطاعين العام والخاص ،<br>-وعلى القانون رقم (1) لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات والقوانين المعدلة له، | -وعلى القانون رقم (116) لسنة 2014 بشأن الشراكة بين القطاعين العام والخاص ،<br>-وعلى القانون رقم (1) لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات والقوانين المعدلة له، | -وعلى القانون رقم (116) لسنة 2014 بشأن الشراكة بين القطاعين العام والخاص ،<br>-وعلى القانون رقم (1) لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات والقوانين المعدلة له، | -وعلى القانون رقم (116) لسنة 2014 بشأن الشراكة بين القطاعين العام والخاص ،<br>-وعلى القانون رقم (1) لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات والقوانين المعدلة له،<br>-وعلى القانون رقم (33) لسنة 2016 بشأن بلدية الكويت والمعدل بالقانون رقم (1) لسنة 2018، | |
| - وعلى القانون رقم (49) لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانون رقم (74) لسنة 2019، | - وعلى القانون رقم (49) لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانون رقم (74) لسنة 2019، | - وعلى القانون رقم (49) لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانون رقم (74) لسنة 2019، | - وعلى القانون رقم (49) لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة والمعدل بالقانون رقم (74) لسنة 2019، | |

نص معدل نص مضاف نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| | | | -وعلى القانون رقم (75) لسنة 2019 بإصدار قانون حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، -وعلى قانون رقم ( 72 ) لسنة 2020 في شأن حماية المنافسة، | |
| - وعلى القانون رقم (1) لسنة 2023 في شأن منع تعارض المصالح، - وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:- | - وعلى القانون رقم (1) لسنة 2023 في شأن منع تعارض المصالح، - وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:- | - وعلى القانون رقم (1) لسنة 2023 في شأن منع تعارض المصالح، - وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:- | - وعلى القانون رقم (1) لسنة 2023 في شأن منع تعارض المصالح، - وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:- | |



نص معدل نص مضاف نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| **الفصل الأول**<br>**التعريفات**<br>مادة (1)<br><br>في تطبيق أحكام هذا القانون، يكون للكلمات والعبارات الآتية المعنى المبين قرين كل منها:<br>**الهيئة:** الهيئة العامة للاستثمار.<br><br>**الشركة:** الشركة الكويتية للصناعات المتقدمة.<br><br>**مجلس الإدارة:** مجلس إدارة الشركة.<br>**الشركات الزميلة:** الشركات التي تؤسسها الشركة القابضة أو تساهم في تأسيسها بالشراكة مع جهات محلية أو عالمية بنسبة لا تزيد على 50% من الأسهم التي لها حق التصويت. | **الفصل الأول**<br>**التعريفات**<br>مادة (1)<br><br>في تطبيق أحكام هذا القانون، يكون للكلمات والعبارات الآتية المعنى المبين قرين كل منها:<br>**الهيئة:** الهيئة العامة للاستثمار.<br><br>**الشركة:** الشركة الكويتية للصناعات المتقدمة.<br><br>**مجلس الإدارة:** مجلس إدارة الشركة.<br>**الشركات الزميلة:** الشركات التي تؤسسها الشركة القابضة أو تساهم في تأسيسها بالشراكة مع جهات محلية أو عالمية بنسبة لا تزيد على 50% من الأسهم التي لها حق التصويت. | **الفصل الأول**<br>**التعريفات**<br>مادة (1)<br><br>في تطبيق أحكام هذا القانون، يكون للكلمات والعبارات الآتية المعنى المبين قرين كل منها:<br>**الهيئة:** الهيئة العامة للاستثمار.<br><br>**الشركة:** الشركة الكويتية للصناعات المتقدمة.<br><br>**مجلس الإدارة:** مجلس إدارة الشركة.<br>**الشركات الزميلة:** الشركات التي تؤسسها الشركة القابضة أو تساهم في تأسيسها بالشراكة مع جهات محلية أو عالمية بنسبة لا تزيد على 50% من الأسهم التي لها حق التصويت. | **الفصل الأول**<br>**التعريفات**<br>مادة (1)<br><br>في تطبيق أحكام هذا القانون، يكون للكلمات والعبارات الآتية المعنى المبين قرين كل منها:<br>**الهيئة:** الهيئة العامة للاستثمار.<br>**المؤسسة:** مؤسسة البترول الكويتية.<br>**الشركة:** الشركة الكويتية للصناعات التحويلية المتقدمة القابضة.<br>**مجلس الإدارة:** مجلس إدارة الشركة.<br>**الشركات الزميلة:** الشركات التي تؤسسها الشركة القابضة أو تساهم في تأسيسها بالشراكة مع جهات محلية أو عالمية بنسبة لا تزيد على 50% من الأسهم التي لها حق التصويت. | |

نص معدل نص مضاف نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| **الشركات التابعة:** الشركات التي تؤسسها الشركة القابضة أو تساهم في تأسيسها بالشراكة مع جهات محلية أو عالمية بنسبة تزيد على 50% من الأسهم التي لها حق التصويت.<br>**الصناعات التحويلية:** صناعات ينطوي نشاطها على تحويل المواد الأولية أو الخام أو غيرها إلى منتجات وسيطة أو نهائية.<br>**التقنيات المتقدمة:** التقنيات أو الإنجازات التكنولوجية الأكثر حداثة أو تلك التي في طليعة التطور والمستخدمة في الصناعات المتعلقة بالمشتقات النفطية المكررة. | **الشركات التابعة:** الشركات التي تؤسسها الشركة القابضة أو تساهم في تأسيسها بالشراكة مع جهات محلية أو عالمية بنسبة تزيد على 50% من الأسهم التي لها حق التصويت.<br>**الصناعات التحويلية:** صناعات ينطوي نشاطها على تحويل المواد الأولية أو الخام أو غيرها إلى منتجات وسيطة أو نهائية.<br>**التقنيات المتقدمة:** التقنيات أو الإنجازات التكنولوجية الأكثر حداثة أو تلك التي في طليعة التطور والمستخدمة في الصناعات المتعلقة بالمشتقات النفطية المكررة. | **الشركات التابعة:** الشركات التي تؤسسها الشركة القابضة أو تساهم في تأسيسها بالشراكة مع جهات محلية أو عالمية بنسبة تزيد على 50% من الأسهم التي لها حق التصويت.<br>**الصناعات التحويلية:** صناعات ينطوي نشاطها على تحويل المواد الأولية أو الخام أو غيرها إلى منتجات وسيطة أو نهائية.<br>**التقنيات المتقدمة:** التقنيات أو الإنجازات التكنولوجية الأكثر حداثة أو تلك التي في طليعة التطور والمستخدمة في الصناعات المتعلقة بالمشتقات النفطية المكررة. | **الشركات التابعة:** الشركات التي تؤسسها الشركة القابضة أو تساهم في تأسيسها بالشراكة مع جهات محلية أو عالمية بنسبة تزيد على 50% من الأسهم التي لها حق التصويت.<br>**الصناعات التحويلية:** صناعات ينطوي نشاطها على تحويل المواد الأولية أو الخام أو غيرها إلى منتجات وسيطة أو نهائية.<br>**التقنيات المتقدمة:** التقنيات أو الإنجازات التكنولوجية الأكثر حداثة أو تلك التي في طليعة التطور والمستخدمة في الصناعات المتعلقة بالمشتقات النفطية المكررة. | |

نص معدل نص مضاف نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| **علوم النانو:** أحد التقنيات المتقدمة التي تعتمد على فكرة تصغير مكونات المواد وإعادة تنظيمها ودمجها بغيرها من المواد بما ينتج عنه مواد جديدة ذات خواص وقدرات جديدة فائقة لا تتوفر للمواد الأولية وهي في حالتها الطبيعية. | **علوم النانو:** أحد التقنيات المتقدمة التي تعتمد على فكرة تصغير مكونات المواد وإعادة تنظيمها ودمجها بغيرها من المواد بما ينتج عنه مواد جديدة ذات خواص وقدرات جديدة فائقة لا تتوفر للمواد الأولية وهي في حالتها الطبيعية. | **علوم النانو:** أحد التقنيات المتقدمة التي تعتمد على فكرة تصغير مكونات المواد وإعادة تنظيمها ودمجها بغيرها من المواد بما ينتج عنه مواد جديدة ذات خواص وقدرات جديدة فائقة لا تتوفر للمواد الأولية وهي في حالتها الطبيعية. | **علوم النانو:** أحد التقنيات المتقدمة التي تعتمد على فكرة تصغير مكونات المواد وإعادة تنظيمها ودمجها بغيرها من المواد بما ينتج عنه مواد جديدة ذات خواص وقدرات جديدة فائقة لا تتوفر للمواد الأولية وهي في حالتها الطبيعية. | |

نص معدل نص مضاف نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| **الفصل الثاني**<br>**تأسيس الشركة وأغراضها ونظامها**<br>مادة (2)<br><br>تؤسس الهيئة بمقتضى أحكام هذا القانون خلال ستة أشهر من تاريخ العمل به شركة كويتية قابضة تسمى (الشركة الكويتية للصناعات المتقدمة القابضة) مملوكة للدولة بالكامل بناء على دراسة جدوى اقتصادية تجريها الهيئة، وتعمل وفق الأطر التجارية والاقتصادية. | **الفصل الثاني**<br>**تأسيس الشركة وأغراضها ونظامها**<br>مادة (2)<br><br>تؤسس الهيئة بمقتضى أحكام هذا القانون خلال ستة أشهر من تاريخ العمل به شركة كويتية قابضة تسمى (الشركة الكويتية للصناعات المتقدمة القابضة) مملوكة للدولة بالكامل بناء على دراسة جدوى اقتصادية تجريها الهيئة، وتعمل وفق الأطر التجارية والاقتصادية. | **الفصل الثاني**<br>**تأسيس الشركة وأغراضها ونظامها**<br>مادة (2)<br><br>تؤسس الهيئة بمقتضى أحكام هذا القانون خلال ستة أشهر من تاريخ العمل به شركة كويتية قابضة تسمى (الشركة الكويتية للصناعات المتقدمة القابضة) مملوكة للدولة بالكامل بناء على دراسة جدوى اقتصادية تجريها الهيئة، وتعمل وفق الأطر التجارية والاقتصادية. | **الفصل الثاني**<br>**تأسيس الشركة وأغراضها ونظامها**<br>مادة (2)<br><br>تؤسس الهيئة بمقتضى أحكام هذا القانون خلال ستة أشهر من تاريخ العمل به شركة كويتية قابضة تسمى (الشركة الكويتية للصناعات التحويلية المتقدمة القابضة) مملوكة للدولة بالكامل بناء على دراسة جدوى اقتصادية تتضمن الجوانب البيئية والقانونية تجريها الهيئة، وتعمل وفق الأطر التجارية والاقتصادية.<br><br>ويتولى ذلك لجنة تأسيسية تُشكل من قبل الهيئة بذات الاشتراطات والمعايير لمجلس الإدارة والمحددة في الفقرة الثانية من المادة (7) من هذا القانون. | |

نص معدل　نص مضاف　نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| مادة (3)<br>يحدد رأس مال الشركة بناء على دراسة الجدوى الاقتصادية المذكورة بالمادة رقم (2) من هذا القانون، ويؤخذ من المال الاحتياطي العام.<br>وتؤول أرباح الشركة للمال الاحتياطي العام بعد اقتطاع نسبة تقررها الجمعية العمومية لاحتياطي الشركة.<br>وللهيئة في حال أُسِّسَ صندوق سيادي خاص بالاستثمار داخل دولة الكويت أن تنقل أصول الشركة إليه. | مادة (3)<br>يحدد رأس مال الشركة بناء على دراسة الجدوى الاقتصادية المذكورة بالمادة رقم (2) من هذا القانون، ويؤخذ من المال الاحتياطي العام.<br>وتؤول أرباح الشركة للمال الاحتياطي العام بعد اقتطاع نسبة تقررها الجمعية العمومية لاحتياطي الشركة.<br>وللهيئة في حال أُسِّسَ صندوق سيادي خاص بالاستثمار داخل دولة الكويت أن تنقل أصول الشركة إليه. | مادة (3)<br>يحدد رأس مال الشركة بناء على دراسة الجدوى الاقتصادية المذكورة بالمادة رقم (2) من هذا القانون، ويؤخذ من المال الاحتياطي العام.<br>وتؤول أرباح الشركة للمال الاحتياطي العام بعد اقتطاع نسبة تقررها الجمعية العمومية لاحتياطي الشركة.<br>وللهيئة في حال أُسِّسَ صندوق سيادي خاص بالاستثمار داخل دولة الكويت أن تنقل أصول الشركة إليه. | مادة (3)<br>يحدد رأس مال الشركة بناء على دراسة الجدوى الاقتصادية المذكورة بالمادة رقم (2) من هذا القانون، ويؤخذ من المال الاحتياطي العام.<br>وتؤول أرباح الشركة للمال الاحتياطي العام بعد اقتطاع نسبة تقررها الجمعية العمومية لاحتياطي الشركة.<br>وللهيئة في حال أُسِّسَ صندوق سيادي خاص بالاستثمار داخل دولة الكويت أن تنقل أصول الشركة إليه. | |

نص معدل نص مضاف نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| مادة (4)<br>يقع مقر الشركة الرئيس في دولة الكويت، ولها أن تنشئ فروعاً ومكاتب وتوكيلات في الداخل والخارج.<br><br>مادة (5)<br>الغرض الرئيس للشركة دعم وتوطين الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة في دولة الكويت؛ بما يساهم في تحقيق قيمة مضافة للاقتصاد المحلي، وخلق فرص عمل للكوادر الوطنية، وأي أغراض أخرى ينص عليها النظام الأساسي للشركة. | مادة (4)<br>يقع مقر الشركة الرئيس في دولة الكويت، ولها أن تنشئ فروعاً ومكاتب وتوكيلات في الداخل والخارج.<br><br>مادة (5)<br>الغرض الرئيس للشركة دعم وتوطين الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة في دولة الكويت؛ بما يساهم في تحقيق قيمة مضافة للاقتصاد المحلي، وخلق فرص عمل للكوادر الوطنية، وأي أغراض أخرى ينص عليها النظام الأساسي للشركة | مادة (4)<br>يقع مقر الشركة الرئيس في دولة الكويت، ولها أن تنشئ فروعاً ومكاتب وتوكيلات في الداخل والخارج.<br><br>مادة (5)<br>الغرض الرئيس للشركة دعم وتوطين الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة في دولة الكويت؛ بما يساهم في تحقيق قيمة مضافة للاقتصاد المحلي، وخلق فرص عمل للكوادر الوطنية، وأي أغراض أخرى ينص عليها النظام الأساسي للشركة | مادة (4)<br>يقع مقر الشركة الرئيس في دولة الكويت، ولها أن تنشئ فروعاً ومكاتب وتوكيلات في الداخل والخارج.<br><br>مادة (5)<br>الغرض الرئيس للشركة دعم وتوطين الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة في دولة الكويت؛ بما يساهم في تحقيق قيمة مضافة للاقتصاد المحلي، وخلق فرص عمل للكوادر الوطنية، وأي أغراض أخرى ينص عليها النظام الأساسي للشركة. | |

نص معدل نص مضاف نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| مادة (6)<br>تضع الشركة الدراسات والخطط والبرامج الزمنية وتتخذ كافة الإجراءات والعمليات اللازمة لتحقيق أغراضها، ولها في سبيل ذلك :-<br>1-إجراء الدراسات والبحوث المتعلقة بالصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة ومنها الصناعات المرتبطة بعلوم النانو.<br>2-إعداد دليل إرشادي دوري للمستثمرين بالصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة القابلة للتنمية والتطوير والتوطين في دولة الكويت. | مادة (6)<br>تضع الشركة الدراسات والخطط والبرامج الزمنية وتتخذ كافة الإجراءات والعمليات اللازمة لتحقيق أغراضها، ولها في سبيل ذلك :-<br>1-إجراء الدراسات والبحوث المتعلقة بالصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة ومنها الصناعات المرتبطة بعلوم النانو.<br>2-إعداد دليل إرشادي دوري للمستثمرين بالصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة القابلة للتنمية والتطوير والتوطين في دولة الكويت. | مادة (6)<br>تضع الشركة الدراسات والخطط والبرامج الزمنية وتتخذ كافة الإجراءات والعمليات اللازمة لتحقيق أغراضها، ولها في سبيل ذلك :-<br>1-إجراء الدراسات والبحوث المتعلقة بالصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة ومنها الصناعات المرتبطة بعلوم النانو.<br>2-إعداد دليل إرشادي دوري للمستثمرين بالصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة القابلة للتنمية والتطوير والتوطين في دولة الكويت. | مادة (6)<br>تضع الشركة الدراسات والخطط والبرامج الزمنية وتتخذ كافة الإجراءات والعمليات اللازمة لتحقيق أغراضها، بما لا يتعارض مع أنشطة وأعمال المؤسسة وشركاتها التابعة. ولها في سبيل ذلك :-<br>1-إجراء الدراسات والبحوث المتعلقة بالصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة ومنها الصناعات المرتبطة بعلوم النانو.<br>2-إعداد دليل إرشادي دوري للمستثمرين بالصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة القابلة للتنمية والتطوير والتوطين في دولة الكويت. | |

نص معدل نص مضاف نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| 3-إجراء دراسات الجدوى للمشاريع المراد إنشاؤها أو المشاركة فيها.<br>4- تأسيس الشركات اللازمة لتنمية الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة للمشتقات النفطية المكررة في دولة الكويت، وتطويرها، وتوطينها، وتسويقها، والمتاجرة بها، ويُراعى عند تأسيس تلك الشركات تميز نشاطها التجاري عن الشركات الأخرى العاملة في مجال الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة. | 3-إجراء دراسات الجدوى للمشاريع المراد إنشاؤها أو المشاركة فيها.<br>4- تأسيس الشركات اللازمة لتنمية الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة للمشتقات النفطية المكررة في دولة الكويت، وتطويرها، وتوطينها، وتسويقها، والمتاجرة بها، ويُراعى عند تأسيس تلك الشركات تميز نشاطها التجاري عن الشركات الأخرى العاملة في مجال الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة. | 3-إجراء دراسات الجدوى للمشاريع المراد إنشاؤها أو المشاركة فيها.<br>4- تأسيس الشركات اللازمة لتنمية الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة للمشتقات النفطية المكررة في دولة الكويت، وتطويرها، وتوطينها، وتسويقها، والمتاجرة بها، ويُراعى عند تأسيس تلك الشركات تميز نشاطها التجاري عن الشركات الأخرى العاملة في مجال الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة. | 3-إجراء دراسات الجدوى للمشاريع المراد إنشاؤها أو المشاركة فيها.<br>4- تأسيس الشركات اللازمة لتنمية الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة للمشتقات النفطية المكررة في دولة الكويت، وتطويرها، وتوطينها، وتسويقها، والمتاجرة بها، ويُراعى عند تأسيس تلك الشركات تميز نشاطها التجاري عن الشركات الأخرى العاملة في مجال الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة. | |

نص معدل نص مضاف نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| 5-المساهمة أو الاستحواذ على الشركات بأنواعها، والدخول في شراكات استراتيجية بشأن تنمية الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة في دولة الكويت وتطويرها وتوطينها.<br>6- تأسيس شركات تستهدف تقديم خدمات لمرافق ومعدات النفط الخام والغاز الطبيعي والصناعات الداخلة فيها أو تشغيلها أو صيانتها. | 5-المساهمة أو الاستحواذ على الشركات بأنواعها، والدخول في شراكات استراتيجية بشأن تنمية الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة في دولة الكويت وتطويرها وتوطينها.<br>6- تأسيس شركات تستهدف تقديم خدمات لمرافق ومعدات النفط الخام والغاز الطبيعي والصناعات الداخلة فيها أو تشغيلها أو صيانتها. | 5-المساهمة أو الاستحواذ على الشركات بأنواعها، والدخول في شراكات استراتيجية بشأن تنمية الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة في دولة الكويت وتطويرها وتوطينها.<br>6- تأسيس شركات تستهدف تقديم خدمات لمرافق ومعدات النفط الخام والغاز الطبيعي والصناعات الداخلة فيها أو تشغيلها أو صيانتها. | 5-المساهمة أو الاستحواذ على الشركات بأنواعها، والدخول في شراكات استراتيجية بشأن تنمية الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة في دولة الكويت وتطويرها وتوطينها.<br>6- تأسيس شركات تستهدف تقديم خدمات لمرافق ومعدات النفط الخام والغاز الطبيعي والصناعات الداخلة فيها أو تشغيلها أو صيانتها.<br>7- تأسيس شركات تستهدف صناعة الآليات والمعدات والأدوات والتمديدات وغير ذلك من الأغراض المستخدمة في الصناعات النفطية. | |

نص معدل نص مضاف نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| 7-القيام بكافة الاعمال المالية والتجارية والاستثمارية بما يخدم نشاط الشركة وتحقيق أغراضها.<br>8- تملك حقوق الملكية الفكرية من براءات الاختراع والعلامات التجارية أو النماذج الصناعية وحقوق الامتياز وغيرها من الحقوق المعنوية لاستغلالها وتأجيرها للشركات الزميلة والتابعة لها أو لغيرها من الشركات العاملة في مجال النفط الخام والغاز الطبيعي والصناعات الهيدروكربونية والكيميائية.<br><br>ويجوز لمجلس الإدارة، بعد موافقة الجمعية العمومية، إضافة أنشطة أخرى تتعلق بممارسة أعمال الشركة أو تحقيق أغراضها. | 7-القيام بكافة الاعمال المالية والتجارية والاستثمارية بما يخدم نشاط الشركة وتحقيق أغراضها.<br>8- تملك حقوق الملكية الفكرية من براءات الاختراع والعلامات التجارية أو النماذج الصناعية وحقوق الامتياز وغيرها من الحقوق المعنوية لاستغلالها وتأجيرها للشركات الزميلة والتابعة لها أو لغيرها من الشركات العاملة في مجال النفط الخام والغاز الطبيعي والصناعات الهيدروكربونية والكيميائية.<br><br>ويجوز لمجلس الإدارة، بعد موافقة الجمعية العمومية، إضافة أنشطة أخرى تتعلق بممارسة أعمال الشركة أو تحقيق أغراضها. | 7-القيام بكافة الاعمال المالية والتجارية والاستثمارية بما يخدم نشاط الشركة وتحقيق أغراضها.<br>8- تملك حقوق الملكية الفكرية من براءات الاختراع والعلامات التجارية أو النماذج الصناعية وحقوق الامتياز وغيرها من الحقوق المعنوية لاستغلالها وتأجيرها للشركات الزميلة والتابعة لها أو لغيرها من الشركات العاملة في مجال النفط الخام والغاز الطبيعي والصناعات الهيدروكربونية والكيميائية.<br><br>ويجوز لمجلس الإدارة، بعد موافقة الجمعية العمومية، إضافة أنشطة أخرى تتعلق بممارسة أعمال الشركة أو تحقيق أغراضها. | 8 -القيام بكافة الاعمال المالية والتجارية والاستثمارية بما يخدم نشاط الشركة وتحقيق أغراضها.<br>9- تملك حقوق الملكية الفكرية من براءات الاختراع والعلامات التجارية أو النماذج الصناعية وحقوق الامتياز وغيرها من الحقوق المعنوية لاستغلالها وتأجيرها للشركات الزميلة والتابعة لها أو لغيرها من الشركات العاملة في مجال النفط الخام والغاز الطبيعي والصناعات الهيدروكربونية والكيميائية.<br><br>ويجوز لمجلس الإدارة، بعد موافقة الجمعية العمومية، إضافة أنشطة أخرى تتعلق بممارسة أعمال الشركة أو تحقيق أغراضها. | |

نص معدل نص مضاف نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| مادة (7)<br>يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة يتألف من 7 أعضاء، يصدر بتعيينهم وتحديد مكافأتهم قرار من الهيئة، لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة، ويحدد القرار من بين الأعضاء الرئيس ونائب الرئيس.<br><br>ويشترط في عضو مجلس الإدارة أن يتمتع بالخبرة والتجربة الكافية، ويكون من ذوي النزاهة والكفاءة في التخصصات ذات الصلة بعمل الشركة. | مادة (7)<br>يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة يتألف من 7 أعضاء، يصدر بتعيينهم وتحديد مكافأتهم قرار من الهيئة، لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة، ويحدد القرار من بين الأعضاء الرئيس ونائب الرئيس.<br><br>ويشترط في عضو مجلس الإدارة أن يتمتع بالخبرة والتجربة الكافية، ويكون من ذوي النزاهة والكفاءة في التخصصات ذات الصلة بعمل الشركة. | مادة (7)<br>يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة يتألف من 7 أعضاء، يصدر بتعيينهم وتحديد مكافأتهم قرار من الهيئة، لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة، ويحدد القرار من بين الأعضاء الرئيس ونائب الرئيس.<br><br>ويشترط في عضو مجلس الإدارة أن يتمتع بالخبرة والتجربة الكافية، ويكون من ذوي النزاهة والكفاءة في التخصصات ذات الصلة بعمل الشركة. | مادة (7)<br>يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة يتألف من 7 أعضاء على أن يكون من بينهم ممثل عن مؤسسة البترول الكويتية تختاره المؤسسة، يصدر بتعيينهم وتحديد مكافأتهم قرار من الهيئة، لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة، ويحدد القرار من بين الأعضاء الرئيس ونائب الرئيس.<br><br>ويشترط في عضو مجلس الإدارة أن يتمتع بالخبرة والتجربة الكافية، ويكون من ذوي النزاهة والكفاءة في التخصصات ذات الصلة بعمل الشركة. | |

نص معدل نص مضاف نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| مادة (8)<br>يختص مجلس الإدارة برسم السياسة العامة للشركة، ويشرف على تنفيذها، وله الاختصاصات اللازمة لممارسة نشاطها وتحقيق أهدافها، ويرتب النظام الأساسي للشركة اختصاصات مجلس الإدارة للقيام بالأعمال التي تقتضيها أغراضها.<br>مادة (9)<br>يكون للشركة رئيس تنفيذي من ذوي الخبرة والاختصاص، ويعين بقرار من مجلس الإدارة، ويكون مسؤولاً أمام المجلس عن إدارة الشركة وتسيير أعمالها، والنظام الوظيفي لديها، ويحدد النظام الأساسي للشركة الشروط الواجب توافرها في المرشحين لشغل هذه الوظيفة، وطرق الإعلان عنها، وأسس المفاضلة فيها. | مادة (8)<br>يختص مجلس الإدارة برسم السياسة العامة للشركة، ويشرف على تنفيذها، وله الاختصاصات اللازمة لممارسة نشاطها وتحقيق أهدافها، ويرتب النظام الأساسي للشركة اختصاصات مجلس الإدارة للقيام بالأعمال التي تقتضيها أغراضها.<br>مادة (9)<br>يكون للشركة رئيس تنفيذي من ذوي الخبرة والاختصاص، ويعين بقرار من مجلس الإدارة، ويكون مسؤولاً أمام المجلس عن إدارة الشركة وتسيير أعمالها، والنظام الوظيفي لديها، ويحدد النظام الأساسي للشركة الشروط الواجب توافرها في المرشحين لشغل هذه الوظيفة، وطرق الإعلان عنها، وأسس المفاضلة فيها. | مادة (8)<br>يختص مجلس الإدارة برسم السياسة العامة للشركة، ويشرف على تنفيذها، وله الاختصاصات اللازمة لممارسة نشاطها وتحقيق أهدافها، ويرتب النظام الأساسي للشركة اختصاصات مجلس الإدارة للقيام بالأعمال التي تقتضيها أغراضها.<br>مادة (9)<br>يكون للشركة رئيس تنفيذي من ذوي الخبرة والاختصاص، ويعين بقرار من مجلس الإدارة، ويكون مسؤولاً أمام المجلس عن إدارة الشركة وتسيير أعمالها، والنظام الوظيفي لديها، ويحدد النظام الأساسي للشركة الشروط الواجب توافرها في المرشحين لشغل هذه الوظيفة، وطرق الإعلان عنها، وأسس المفاضلة فيها. | مادة (8)<br>يختص مجلس الإدارة برسم السياسة العامة للشركة، ويشرف على تنفيذها، وله الاختصاصات اللازمة لممارسة نشاطها وتحقيق أهدافها، ويرتب النظام الأساسي للشركة اختصاصات مجلس الإدارة للقيام بالأعمال التي تقتضيها أغراضها.<br>مادة (9)<br>يكون للشركة رئيس تنفيذي من ذوي الخبرة والاختصاص، ويعين بقرار من مجلس الإدارة، ويكون مسؤولاً أمام المجلس عن إدارة الشركة وتسيير أعمالها، والنظام الوظيفي لديها، ويحدد النظام الأساسي للشركة الشروط الواجب توافرها في المرشحين لشغل هذه الوظيفة، وطرق الإعلان عنها، وأسس المفاضلة فيها. | |

نص معدل نص مضاف نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| مادة (10)<br>تسري على الشركة ممثلة بمجلس إدارتها ورئيسها التنفيذي وموظفيها أحكام القانون رقم (1) لسنة 2023 في شأن منع تعارض المصالح، وفي حال المخالفة، تعتبر العمليات التجارية التي زاولها المخالف لحسابه الخاص أو لحساب الغير كأنها أجريت لحساب الشركة وتؤول إليها.<br>ويسري ذات الحكم على ممثلي الشركة في شركاتها الزميلة والتابعة أياً كانت صفتهم الوظيفية في أيلولة العمليات التجارية التي زاولها المخالف لحسابه أو لحساب الغير إلى حساب الشركة التي وقعت فيها المخالفة. | مادة (10)<br>تسري على الشركة ممثلة بمجلس إدارتها ورئيسها التنفيذي وموظفيها أحكام القانون رقم (1) لسنة 2023 في شأن منع تعارض المصالح، وفي حال المخالفة، تعتبر العمليات التجارية التي زاولها المخالف لحسابه الخاص أو لحساب الغير كأنها أجريت لحساب الشركة وتؤول إليها.<br>ويسري ذات الحكم على ممثلي الشركة في شركاتها الزميلة والتابعة أياً كانت صفتهم الوظيفية في أيلولة العمليات التجارية التي زاولها المخالف لحسابه أو لحساب الغير إلى حساب الشركة التي وقعت فيها المخالفة. | مادة (10)<br>تسري على الشركة ممثلة بمجلس إدارتها ورئيسها التنفيذي وموظفيها أحكام القانون رقم (1) لسنة 2023 في شأن منع تعارض المصالح، وفي حال المخالفة، تعتبر العمليات التجارية التي زاولها المخالف لحسابه الخاص أو لحساب الغير كأنها أجريت لحساب الشركة وتؤول إليها.<br>ويسري ذات الحكم على ممثلي الشركة في شركاتها الزميلة والتابعة أياً كانت صفتهم الوظيفية في أيلولة العمليات التجارية التي زاولها المخالف لحسابه أو لحساب الغير إلى حساب الشركة التي وقعت فيها المخالفة. | مادة (10)<br>تسري على الشركة ممثلة بمجلس إدارتها ورئيسها التنفيذي وموظفيها أحكام القانون رقم (1) لسنة 2023 في شأن منع تعارض المصالح، وفي حال المخالفة، تعتبر العمليات التجارية التي زاولها المخالف لحسابه الخاص أو لحساب الغير كأنها أجريت لحساب الشركة وتؤول إليها.<br>ويسري ذات الحكم على ممثلي الشركة في شركاتها الزميلة والتابعة أياً كانت صفتهم الوظيفية في أيلولة العمليات التجارية التي زاولها المخالف لحسابه أو لحساب الغير إلى حساب الشركة التي وقعت فيها المخالفة. | |

نص معدل نص مضاف نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| مادة (11)<br>يكون للشركة إدارة قانونية تتولى مباشرة جميع القضايا والحضور عنها أمام جميع المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها وهيئات التحكيم في داخل وخارج دولة الكويت، وتسلم إليها صور الإعلانات الخاصة بصحف الدعاوى و صحف الطعون والأحكام الخاصة بالشركة.<br>ويجوز للشركة أن تتعاقد مع المحاميين المحليين أو الدوليين لمباشرة أي من الأعمال المذكورة.<br>كما تتولى الإدارة القانونية إبداء الرأي القانوني وإجراء التحقيقات، واقتراح اللوائح والعقود والقرارات الخاصة بالشركة وإعدادها. | مادة (11)<br>يكون للشركة إدارة قانونية تتولى مباشرة جميع القضايا والحضور عنها أمام جميع المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها وهيئات التحكيم في داخل وخارج دولة الكويت، وتسلم إليها صور الإعلانات الخاصة بصحف الدعاوى و صحف الطعون والأحكام الخاصة بالشركة.<br>ويجوز للشركة أن تتعاقد مع المحاميين المحليين أو الدوليين لمباشرة أي من الأعمال المذكورة.<br>كما تتولى الإدارة القانونية إبداء الرأي القانوني وإجراء التحقيقات، واقتراح اللوائح والعقود والقرارات الخاصة بالشركة وإعدادها. | مادة (11)<br>يكون للشركة إدارة قانونية تتولى مباشرة جميع القضايا والحضور عنها أمام جميع المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها وهيئات التحكيم في داخل وخارج دولة الكويت، وتسلم إليها صور الإعلانات الخاصة بصحف الدعاوى و صحف الطعون والأحكام الخاصة بالشركة.<br>ويجوز للشركة أن تتعاقد مع المحاميين المحليين أو الدوليين لمباشرة أي من الأعمال المذكورة.<br>كما تتولى الإدارة القانونية إبداء الرأي القانوني وإجراء التحقيقات، واقتراح اللوائح والعقود والقرارات الخاصة بالشركة وإعدادها. | مادة (11)<br>يكون للشركة إدارة قانونية تتولى مباشرة جميع القضايا والحضور عنها أمام جميع المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها وهيئات التحكيم في داخل وخارج دولة الكويت، وتسلم إليها صور الإعلانات الخاصة بصحف الدعاوى و صحف الطعون والأحكام الخاصة بالشركة.<br>كما تتولى الإدارة القانونية إبداء الرأي القانوني وإجراء التحقيقات، واقتراح اللوائح والعقود والقرارات الخاصة بالشركة وإعدادها.<br>ويجوز للشركة أن تتعاقد مع المحاميين المحليين أو الدوليين لمباشرة أي من الأعمال المذكورة. | |

نص معدل نص مضاف نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| **الفصل الثالث**<br>**تأسيس الشركات الزميلة**<br>**والتابعة للشركة**<br>**والأمور الواجب مراعاتها عند**<br>**تأسيسها وتشغيلها**<br>مادة (12)<br>يكون تأسيس الشركات الزميلة والتابعة للشركة بمقتضى أحكام هذا القانون على أساس دراسات جدوى اقتصادية معتمدة من مجلس الإدارة، وللشركة خيار تملك كامل أسهم الشركة المؤسسة أو تملك حصة فيها وفقاً للأوضاع التي يراها مجلس الإدارة مناسبة لتعظيم القيمة السوقية للشركة وأرباحها ونمو أعمالها. | **الفصل الثالث**<br>**تأسيس الشركات الزميلة**<br>**والتابعة للشركة**<br>**والأمور الواجب مراعاتها عند**<br>**تأسيسها وتشغيلها**<br>مادة (12)<br>يكون تأسيس الشركات الزميلة والتابعة للشركة بمقتضى أحكام هذا القانون على أساس دراسات جدوى اقتصادية معتمدة من مجلس الإدارة، وللشركة خيار تملك كامل أسهم الشركة المؤسسة أو تملك حصة فيها وفقاً للأوضاع التي يراها مجلس الإدارة مناسبة لتعظيم القيمة السوقية للشركة وأرباحها ونمو أعمالها. | **الفصل الثالث**<br>**تأسيس الشركات الزميلة**<br>**والتابعة للشركة**<br>**والأمور الواجب مراعاتها عند**<br>**تأسيسها وتشغيلها**<br>مادة (12)<br>يكون تأسيس الشركات الزميلة والتابعة للشركة بمقتضى أحكام هذا القانون على أساس دراسات جدوى اقتصادية معتمدة من مجلس الإدارة، وللشركة خيار تملك كامل أسهم الشركة المؤسسة أو تملك حصة فيها وفقاً للأوضاع التي يراها مجلس الإدارة مناسبة لتعظيم القيمة السوقية للشركة وأرباحها ونمو أعمالها. | **الفصل الثالث**<br>**تأسيس الشركات الزميلة**<br>**والتابعة للشركة**<br>**والأمور الواجب مراعاتها عند**<br>**تأسيسها وتشغيلها**<br>مادة (12)<br>يكون تأسيس الشركات الزميلة والتابعة للشركة بمقتضى أحكام هذا القانون على أساس دراسات جدوى اقتصادية معتمدة من مجلس الإدارة، وللشركة خيار تملك كامل أسهم الشركة التي أسست أو تملك حصة فيها وفقاً للأوضاع التي يراها مجلس الإدارة مناسبة لتعظيم القيمة السوقية للشركة وأرباحها ونمو أعمالها. | |

نص معدل نص مضاف نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| مادة (13)<br>للشركة أن تخصص نسبة من أسهمها في الشركات الزميلة والتابعة لها للاكتتاب العام للمواطنين، ويكون ذلك وفق دراسات جدوى اقتصادية معتمدة من مجلس الإدارة.<br><br>مادة (14)<br>تشتري الشركات الزميلة والتابعة للشركة احتياجاتها من المشتقات النفطية المكررة والمواد الداخلة في صناعاتها من مؤسسة البترول الكويتية وشركاتها التابعة طبقاً للأطر القانونية المتعارف عليها، ولها كذلك خيار الشراء من داخل وخارج دولة الكويت. | مادة (13)<br>للشركة أن تخصص نسبة من أسهمها في الشركات الزميلة والتابعة لها للاكتتاب العام للمواطنين، ويكون ذلك وفق دراسات جدوى اقتصادية معتمدة من مجلس الإدارة.<br><br>مادة (14)<br>تشتري الشركات الزميلة والتابعة للشركة احتياجاتها من المشتقات النفطية المكررة والمواد الداخلة في صناعاتها من مؤسسة البترول الكويتية وشركاتها التابعة طبقاً للأطر القانونية المتعارف عليها، ولها كذلك خيار الشراء من داخل وخارج دولة الكويت. | مادة (13)<br>للشركة أن تخصص نسبة من أسهمها في الشركات الزميلة والتابعة لها للاكتتاب العام للمواطنين، ويكون ذلك وفق دراسات جدوى اقتصادية معتمدة من مجلس الإدارة.<br><br>مادة (14)<br>تشتري الشركات الزميلة والتابعة للشركة احتياجاتها من المشتقات النفطية المكررة والمواد الداخلة في صناعاتها من مؤسسة البترول الكويتية وشركاتها التابعة طبقاً للأطر القانونية المتعارف عليها، ولها كذلك خيار الشراء من داخل وخارج دولة الكويت. | مادة (13)<br>للشركة أن تخصص نسبة من أسهمها في الشركات الزميلة والتابعة لها للاكتتاب العام للمواطنين، ويكون ذلك وفق دراسات جدوى اقتصادية معتمدة من مجلس الإدارة.<br><br>مادة (14)<br>تشتري الشركات الزميلة والتابعة للشركة المشتقات النفطية المكررة من مؤسسة البترول الكويتية و شركاتها التابعة، ولها أن تشتري احتياجاتها من تلك المشتقات خارج دولة الكويت بشرط أخذ موافقة المؤسسة في حال كانت تلك المشتقات تدخل ضمن نطاق انتاجها. | |

نص معدل　نص مضاف　نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| مادة (15)<br>يخصص للشركة بقرار من مجلس الوزراء بناء على عرض مجلس الإدارة الأراضي والمباني وتوفير الخدمات اللازمة لممارسة أعمالها وتحقيق أغراضها. | مادة (15)<br>يخصص للشركة بقرار من مجلس الوزراء بناء على عرض مجلس الإدارة الأراضي والمباني وتوفير الخدمات اللازمة لممارسة أعمالها وتحقيق أغراضها. | مادة (15)<br>يخصص للشركة بقرار من مجلس الوزراء بناء على عرض مجلس الإدارة الأراضي والمباني وتوفير الخدمات اللازمة لممارسة أعمالها وتحقيق أغراضها. | مادة (15)<br>يكون شراء المشتقات النفطية المكررة من المؤسسة بأسعار تنافسية مدعومة وفقاً لدراسة الجدوى المعمولة في هذا الشأن وبما يسهم في جذب المستثمر الأجنبي، وتتحمل الدولة كلفة الفارق بين سعر البيع والسعر المدعوم.<br><br>مادة (16)<br>يخصص للشركة بقرار من مجلس الوزراء بناء على عرض مجلس الإدارة الأراضي والمباني وتوفير الخدمات اللازمة لممارسة أعمالها وتحقيق أغراضها. | |

نص معدل نص مضاف نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| مادة (16)<br>للشركة أن تطلب من الوزارات وكافة الجهات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة تزويدها بما تحتاجه من دراسات أو بيانات متعلقة بأعمالها.<br><br>ويجوز للشركة الاستعانة بأجهزة الدولة لمباشرة الاختصاصات المنوطة بها، وعلى تلك الجهات التعاون والتنسيق معها في سبيل تحقيق اغراضها. | مادة (16)<br>للشركة أن تطلب من الوزارات وكافة الجهات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة تزويدها بما تحتاجه من دراسات أو بيانات متعلقة بأعمالها.<br><br>ويجوز للشركة الاستعانة بأجهزة الدولة لمباشرة الاختصاصات المنوطة بها، وعلى تلك الجهات التعاون والتنسيق معها في سبيل تحقيق اغراضها. | مادة (16)<br>للشركة أن تطلب من الوزارات وكافة الجهات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة تزويدها بما تحتاجه من دراسات أو بيانات متعلقة بأعمالها.<br><br>ويجوز للشركة الاستعانة بأجهزة الدولة لمباشرة الاختصاصات المنوطة بها، وعلى تلك الجهات التعاون والتنسيق معها في سبيل تحقيق اغراضها. | مادة (17)<br>للشركة أن تطلب من الوزارات وكافة الجهات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة تزويدها بما تحتاجه من دراسات أو بيانات متعلقة بأعمالها، بما لا يتعارض مع القوانين والاتفاقيات التي تخضع لها هذه الجهات.<br><br>ويجوز للشركة الاستعانة بأجهزة الدولة لمباشرة الاختصاصات المنوطة بها، وعلى تلك الجهات التعاون والتنسيق معها في سبيل تحقيق اغراضها. | |

نص معدل نص مضاف نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| مادة (17)<br>تلتزم الشركات الزميلة والتابعة للشركة بتوظيف الحد المقرر قانوناً من العمالة الوطنية، ويصدر قرار من مجلس الوزراء ينظم فيه المزايا والإعفاءات التشجيعية الممنوحة لها في حال توظيفها عمالةً وطنيةً تفوق الحد القانوني المقرر لها.<br>مادة (18)<br>تنظم الشركة سنوياً برنامجاً تدريباً ميدانياً للكويتيين من طلبة الجامعات والكليات والمعاهد التطبيقية والتدريب وفق القواعد والشروط التي يقررها مجلس الإدارة لتدريبهم لديها أو لدى الشركات الزميلة والتابعة لها لإكسابهم المهارات العملية وصقل خبراتهم بما يؤهلهم مستقبلاً لسوق العمل. | مادة (17)<br>تلتزم الشركات الزميلة والتابعة للشركة بتوظيف الحد المقرر قانوناً من العمالة الوطنية، ويصدر قرار من مجلس الوزراء ينظم فيه المزايا والإعفاءات التشجيعية الممنوحة لها في حال توظيفها عمالةً وطنيةً تفوق الحد القانوني المقرر لها.<br>مادة (18)<br>تنظم الشركة سنوياً برنامجاً تدريباً ميدانياً للكويتيين من طلبة الجامعات والكليات والمعاهد التطبيقية والتدريب وفق القواعد والشروط التي يقررها مجلس الإدارة لتدريبهم لديها أو لدى الشركات الزميلة والتابعة لها لإكسابهم المهارات العملية وصقل خبراتهم بما يؤهلهم مستقبلاً لسوق العمل. | مادة (17)<br>تلتزم الشركات الزميلة والتابعة للشركة بتوظيف الحد المقرر قانوناً من العمالة الوطنية، ويصدر قرار من مجلس الوزراء ينظم فيه المزايا والإعفاءات التشجيعية الممنوحة لها في حال توظيفها عمالةً وطنيةً تفوق الحد القانوني المقرر لها.<br>مادة (18)<br>تنظم الشركة سنوياً برنامجاً تدريباً ميدانياً للكويتيين من طلبة الجامعات والكليات والمعاهد التطبيقية والتدريب وفق القواعد والشروط التي يقررها مجلس الإدارة لتدريبهم لديها أو لدى الشركات الزميلة والتابعة لها لإكسابهم المهارات العملية وصقل خبراتهم بما يؤهلهم مستقبلاً لسوق العمل. | مادة (18)<br>تلتزم الشركات الزميلة والتابعة للشركة بتوظيف الحد المقرر قانوناً من العمالة الوطنية، ويصدر قرار من مجلس الوزراء ينظم فيه المزايا والإعفاءات التشجيعية الممنوحة لها في حال توظيفها عمالةً وطنيةً تفوق الحد القانوني المقرر لها.<br>مادة (19)<br>تنظم الشركة سنوياً برنامجاً تدريباً ميدانياً للكويتيين من طلبة الجامعات والكليات والمعاهد التطبيقية والتدريب وفق القواعد والشروط التي يقررها مجلس الإدارة لتدريبهم لديها أو لدى الشركات الزميلة والتابعة لها لإكسابهم المهارات العملية وصقل خبراتهم بما يؤهلهم مستقبلاً لسوق العمل. | |

نص معدل　نص مضاف　نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| **الفصل الرابع**<br>**حسابات الشركة وآلية تدقيقها**<br>مادة (19)<br>تحدد بداية ونهاية السنة المالية للشركة في نظامها الأساسي، على أن تبدأ السنة المالية الأولى للشركة من تاريخ إعلان تأسيسها نهائياً وتنتهي عند انتهاء السنة المالية.<br><br>مادة (20)<br>تلتزم الشركة بإمساك دفاتر الحسابات والسجلات الملائمة والخاصة بإيراداتها ومصروفاتها وأصولها والتزاماتها وكل المعاملات الخاصة بها. | **الفصل الرابع**<br>**حسابات الشركة وآلية تدقيقها**<br>مادة (19)<br>تحدد بداية ونهاية السنة المالية للشركة في نظامها الأساسي، على أن تبدأ السنة المالية الأولى للشركة من تاريخ إعلان تأسيسها نهائياً وتنتهي عند انتهاء السنة المالية.<br><br>مادة (20)<br>تلتزم الشركة بإمساك دفاتر الحسابات والسجلات الملائمة والخاصة بإيراداتها ومصروفاتها وأصولها والتزاماتها وكل المعاملات الخاصة بها. | **الفصل الرابع**<br>**حسابات الشركة وآلية تدقيقها**<br>مادة (19)<br>تحدد بداية ونهاية السنة المالية للشركة في نظامها الأساسي، على أن تبدأ السنة المالية الأولى للشركة من تاريخ إعلان تأسيسها نهائياً وتنتهي عند انتهاء السنة المالية<br><br>مادة (20)<br>تلتزم الشركة بإمساك دفاتر الحسابات والسجلات الملائمة والخاصة بإيراداتها ومصروفاتها وأصولها والتزاماتها وكل المعاملات الخاصة بها. | **الفصل الرابع**<br>**حسابات الشركة وآلية تدقيقها**<br>مادة (20)<br>تحدد بداية ونهاية السنة المالية للشركة في نظامها الأساسي، على أن تبدأ السنة المالية الأولى للشركة من تاريخ إعلان تأسيسها نهائياً وتنتهي عند انتهاء السنة المالية.<br><br>مادة (21)<br>تلتزم الشركة بإمساك دفاتر الحسابات والسجلات الملائمة والخاصة بإيراداتها ومصروفاتها وأصولها والتزاماتها وكل المعاملات الخاصة بها. | |

نص معدل نص مضاف نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| مادة (21)<br>يكون لديون الشركة ما لديون الحكومة من امتياز على أموال مدينيها، وتحصل بذات الإجراءات المعمول بها.<br><br>مادة (22)<br>يكون للشركة مراقب حسابات مستقل أو أكثر، يتولى تدقيق ومراقبة أعمال الشركة من بين مراقبي الحسابات المستقلين المعتمدين لدى دولة الكويت، ويصدر قرار من مجلس الإدارة بتعيينه وتقدير أتعابه للفترة المعين لها.<br><br>مادة (23)<br>طبقاً لأحكام هذا القانون، لا يحق لمراقب الحسابات المستقل أن يدقق حسابات الشركة لأكثر من 3 سنوات مالية متتالية. | مادة (21)<br>يكون لديون الشركة ما لديون الحكومة من امتياز على أموال مدينيها، وتحصل بذات الإجراءات المعمول بها.<br><br>مادة (22)<br>يكون للشركة مراقب حسابات مستقل أو أكثر، يتولى تدقيق ومراقبة أعمال الشركة من بين مراقبي الحسابات المستقلين المعتمدين لدى دولة الكويت، ويصدر قرار من مجلس الإدارة بتعيينه وتقدير أتعابه للفترة المعين لها.<br><br>مادة (23)<br>طبقاً لأحكام هذا القانون، لا يحق لمراقب الحسابات المستقل أن يدقق حسابات الشركة لأكثر من 3 سنوات مالية متتالية. | مادة (21)<br>يكون لديون الشركة ما لديون الحكومة من امتياز على أموال مدينيها، وتحصل بذات الإجراءات المعمول بها.<br><br>مادة (22)<br>يكون للشركة مراقب حسابات مستقل أو أكثر، يتولى تدقيق ومراقبة أعمال الشركة من بين مراقبي الحسابات المستقلين المعتمدين لدى دولة الكويت، ويصدر قرار من مجلس الإدارة بتعيينه وتقدير أتعابه للفترة المعين لها.<br><br>مادة (23)<br>طبقاً لأحكام هذا القانون، لا يحق لمراقب الحسابات المستقل أن يدقق حسابات الشركة لأكثر من 3 سنوات مالية متتالية. | مادة (22)<br>يكون لديون الشركة ما لديون الحكومة من امتياز على أموال مدينيها، وتحصل بذات الإجراءات المعمول بها.<br><br>مادة (23)<br>يكون للشركة مراقب حسابات مستقل أو أكثر، يتولى تدقيق ومراقبة أعمال الشركة من بين مراقبي الحسابات المستقلين المعتمدين لدى دولة الكويت، ويصدر قرار من مجلس الإدارة بتعيينه وتقدير أتعابه للفترة المعين لها.<br><br>مادة (24)<br>طبقاً لأحكام هذا القانون، لا يحق لمراقب الحسابات المستقل أن يدقق حسابات الشركة لأكثر من 5 سنوات مالية متتالية. | |

نص معدل　نص مضاف　نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| **الفصل الخامس**<br>**أحكام ختامية**<br>مادة (24)<br>تسري على الشركة فيما لم يرد فيه نص خاص في هذا القانون أو في النظام الأساسي للشركة القوانين التالية:<br>1. قانون رقم (56) لسنة 1996 في شأن إصدار قانون الصناعة.<br>2. المادتان (5، 10) من القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية.<br>3. قانون رقم (1) لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات. | **الفصل الخامس**<br>**أحكام ختامية**<br>مادة (24)<br>تسري على الشركة فيما لم يرد فيه نص خاص في هذا القانون أو في النظام الأساسي للشركة القوانين التالية:<br>1. قانون رقم (56) لسنة 1996 في شأن إصدار قانون الصناعة.<br>2. المادتان (5، 10) من القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية.<br>3. قانون رقم (1) لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات. | **الفصل الخامس**<br>**أحكام ختامية**<br>مادة (24)<br>تسري على الشركة فيما لم يرد فيه نص خاص في هذا القانون أو في النظام الأساسي للشركة القوانين التالية:<br>1. قانون رقم (56) لسنة 1996 في شأن إصدار قانون الصناعة.<br>2. المادتان (5، 10) من القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية.<br>3. قانون رقم (1) لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات. | **الفصل الخامس**<br>**أحكام ختامية**<br>مادة (25)<br>تسري على الشركة فيما لم يرد فيه نص خاص في هذا القانون أو في النظام الأساسي للشركة القوانين التالية:<br>1. قانون رقم (56) لسنة 1996 في شأن إصدار قانون الصناعة والقوانين المعدلة له،<br>2. المادتان (5، 10) من القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية.<br>3. قانون رقم (1) لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات والقوانين المعدلة له، | |

نص معدل نص مضاف نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| وتستثنى الشركة من أحكام القانون رقم (49) لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة والقانون رقم (116) لسنة 2014 بشأن الشراكة بين القطاعين العام والخاص، ولا تنطبق على أعمال الشركة أحكام الرقابة المسبقة المقررة بمقتضى القانون رقم (30) لسنة 1964 بإنشاء ديوان المحاسبة، وتقتصر مهمة الديوان على تدقيق حسابات الشركة وموجوداتها، ولا يكون له التدخل بأي صورة من الصور في تسيير أعمال الشركة أو التعرض لسياستها. | وتستثنى الشركة من أحكام القانون رقم (49) لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة والقانون رقم (116) لسنة 2014 بشأن الشراكة بين القطاعين العام والخاص، ولا تنطبق على أعمال الشركة أحكام الرقابة المسبقة المقررة بمقتضى القانون رقم (30) لسنة 1964 بإنشاء ديوان المحاسبة، وتقتصر مهمة الديوان على تدقيق حسابات الشركة وموجوداتها، ولا يكون له التدخل بأي صورة من الصور في تسيير أعمال الشركة أو التعرض لسياستها. | وتستثنى الشركة من أحكام القانون رقم (49) لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة والقانون رقم (116) لسنة 2014 بشأن الشراكة بين القطاعين العام والخاص، ولا تنطبق على أعمال الشركة أحكام الرقابة المسبقة المقررة بمقتضى القانون رقم (30) لسنة 1964 بإنشاء ديوان المحاسبة، وتقتصر مهمة الديوان على تدقيق حسابات الشركة وموجوداتها، ولا يكون له التدخل بأي صورة من الصور في تسيير أعمال الشركة أو التعرض لسياستها. | وتستثنى الشركة من أحكام القانون رقم (49) لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة والقانون رقم (116) لسنة 2014 بشأن الشراكة بين القطاعين العام والخاص، ولا تنطبق على أعمال الشركة أحكام الرقابة المسبقة المقررة بمقتضى القانون رقم (30) لسنة 1964 بإنشاء ديوان المحاسبة، وتقتصر مهمة الديوان على تدقيق حسابات الشركة وموجوداتها، ولا يكون له التدخل بأي صورة من الصور في تسيير أعمال الشركة أو التعرض لسياستها. | |

نص معدل نص مضاف نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| مادة (25)<br>تلتزم الشركة وشركاتها التابعة بتطبيق قواعد الإفصاح والنزاهة والشفافية والحوكمة في كل أعمالها وتصرفاتها وفقاً لأحدث وأفضل القواعد المعمول بها في هذا الشأن.<br>مادة (26)<br>يرفع مجلس الإدارة تقريراً سنوياً للهيئة عن نشاط الشركة وشركاتها الزميلة والتابعة، يبين فيه بياناتها المالية المدققة، وأعمالها وحالة المشروعات التي تقوم بها والإجراءات التي اتخذت بشأنها ومراحل السير فيها والعقبات التي تواجهها وسبل تذليلها، والخطط المستقبلية اللازمة لتحقيق أغراضها ضمن الإطار الزمني لتنفيذها، وأي بيانات أخرى يرى مجلس الإدارة إضافتها إليه، وينشر هذا التقرير في الموقع الالكتروني للشركة. | مادة (25)<br>تلتزم الشركة وشركاتها التابعة بتطبيق قواعد الإفصاح والنزاهة والشفافية والحوكمة في كل أعمالها وتصرفاتها وفقاً لأحدث وأفضل القواعد المعمول بها في هذا الشأن.<br>مادة (26)<br>يرفع مجلس الإدارة تقريراً سنوياً للهيئة عن نشاط الشركة وشركاتها الزميلة والتابعة، يبين فيه بياناتها المالية المدققة، وأعمالها وحالة المشروعات التي تقوم بها والإجراءات التي اتخذت بشأنها ومراحل السير فيها والعقبات التي تواجهها وسبل تذليلها، والخطط المستقبلية اللازمة لتحقيق أغراضها ضمن الإطار الزمني لتنفيذها، وأي بيانات أخرى يرى مجلس الإدارة إضافتها إليه، وينشر هذا التقرير في الموقع الالكتروني للشركة. | مادة (25)<br>تلتزم الشركة وشركاتها التابعة بتطبيق قواعد الإفصاح والنزاهة والشفافية والحوكمة في كل أعمالها وتصرفاتها وفقاً لأحدث وأفضل القواعد المعمول بها في هذا الشأن.<br>مادة (26)<br>يرفع مجلس الإدارة تقريراً سنوياً للهيئة عن نشاط الشركة وشركاتها الزميلة والتابعة، يبين فيه بياناتها المالية المدققة، وأعمالها وحالة المشروعات التي تقوم بها والإجراءات التي اتخذت بشأنها ومراحل السير فيها والعقبات التي تواجهها وسبل تذليلها، والخطط المستقبلية اللازمة لتحقيق أغراضها ضمن الإطار الزمني لتنفيذها، وأي بيانات أخرى يرى مجلس الإدارة إضافتها إليه، وينشر هذا التقرير في الموقع الالكتروني للشركة. | مادة (26)<br>تلتزم الشركة وشركاتها التابعة بتطبيق قواعد الإفصاح والنزاهة والشفافية والحوكمة في كل أعمالها وتصرفاتها وفقاً لأحدث وأفضل القواعد المعمول بها في هذا الشأن.<br>مادة (27)<br>يرفع مجلس الإدارة تقريراً سنوياً للهيئة عن نشاط الشركة وشركاتها الزميلة والتابعة، يبين فيه بياناتها المالية المدققة، وأعمالها وحالة المشروعات التي تقوم بها والإجراءات التي اتخذت بشأنها ومراحل السير فيها والعقبات التي تواجهها وسبل تذليلها، والخطط المستقبلية اللازمة لتحقيق أغراضها ضمن الإطار الزمني لتنفيذها، وأي بيانات أخرى يرى مجلس الإدارة إضافتها إليه، وينشر هذا التقرير في الموقع الالكتروني للشركة. | |

نص معدل　نص مضاف　نص محذوف

| الاقتراح بقانون الأول | الاقتراح بقانون الثاني | الاقتراح بقانون الثالث | النص الذي انتهت إليه اللجنة | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| مادة (27)<br>يصـدر مجلس الإدارة خلال سـتة أشـهر على الأكثر من تشـكيله النظام الأساسي للشركة.<br><br>مادة (28)<br>على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصـه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.<br><br>**أمير دولة الكويت**<br>**نواف الأحمد الصباح** | مادة (27)<br>يصـدر مجلس الإدارة خلال سـتة أشـهر على الأكثر من تشـكيله النظام الأساسي للشركة.<br><br>مادة (28)<br>على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصـه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.<br><br>**أمير دولة الكويت**<br>**نواف الأحمد الصباح** | مادة (27)<br>يصـدر مجلس الإدارة خلال سـتة أشـهر على الأكثر من تشـكيله النظام الأساسي للشركة.<br><br>مادة (28)<br>على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصـه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.<br><br>**أمير دولة الكويت**<br>**نواف الأحمد الصباح** | مادة (28)<br>تصدر اللجنة التأسيسية خلال ستة أشـهر على الأكثر من تشـكيلها عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة.<br>مادة (29)<br>على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصـه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.<br><br>**ولي العهد**<br>**مشعل الأحمد الصباح** | |

نص معدل نص مضاف نص محذوف

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

# مرفق (3)
# الاقتراحات بقانون

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

# الاقتراح بقانون
# الأول

٥٢٢

دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

السيد/ رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتأسيس الشركة الكويتية للصناعات المتقدمة القابضة، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية،،،

مقدمو الاقتراح

د. حسن عبدالله جوهر

عبدالله جاسم المضف

د. عبدالعزيز طارق الصقعبي

أسامة زيد الزيد

مهند طلال الساير

يحال إلى لجنة النفط والطاقة
لدراسة ما جاء بشأنه مع بقائه
على الاقتراح صفة الاستعجال

٢٠٢٣/٩/٢٠

## اقتراح بقانون

## بتأسيس الشركة الكويتية للصناعات المتقدمة القابضة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٣٠) لسنة ١٩٦٤ بإنشاء ديوان المحاسبة والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٦٩ في شأن العمل في قطاع الأعمال النفطية،
- وعلى القانون رقم (١٩) لسنة ١٩٧٣ بشأن المحافظة على مصادر الثروة البترولية،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ بإنشاء مؤسسة البترول الكويتية،
- وعلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٨٢ بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار،
- وعلى القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٣ بشأن حماية الأموال العامة والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٥٦) لسنة ١٩٩٦ في شأن إصدار قانون الصناعة،
- وعلى القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٠ في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠١٠ في شأن العمل في القطاع الأهلي والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٧) لسنة ٢٠١٠ بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (١١٦) لسنة ٢٠١٣ في شأن تشجيع الاستثمار المباشر في دولة الكويت،
- وعلى القانون رقم (١١٦) لسنة ٢٠١٤ بشأن الشراكة بين القطاعين العام والخاص،
- وعلى القانون رقم (١) لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الشركات والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٦ بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانون رقم (٧٤) لسنة ٢٠١٩،

- وعلى القانون رقم (١) لسنة ٢٠٢٣ في شأن منع تعارض المصالح،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

## الفصل الأول

## التعريفات

### مادة (١)

في تطبيق أحكام هذا القانون، يكون للكلمات والعبارات الآتية المعنى المبين قرين كل منها:

الهيئة: الهيئة العامة للاستثمار.

الشركة: الشركة الكويتية للصناعات المتقدمة القابضة.

مجلس الإدارة: مجلس إدارة الشركة.

الشركات الزميلة: الشركات التي تؤسسها الشركة القابضة أو تساهم في تأسيسها بالشراكة مع جهات محلية أو عالمية بنسبة لا تزيد على ٥٠% من الأسهم التي لها حق التصويت.

الشركات التابعة: الشركات التي تؤسسها الشركة القابضة أو تساهم في تأسيسها بالشراكة مع جهات محلية أو عالمية بنسبة تزيد على ٥٠% من الأسهم التي لها حق التصويت.

الصناعات التحويلية: صناعات ينطوي نشاطها على تحويل المواد الأولية أو الخام أو غيرها إلى منتجات وسيطة أو نهائية.

التقنيات المتقدمة: التقنيات أو الإنجازات التكنولوجية الأكثر حداثة أو تلك التي في طليعة التطور والمستخدمة في الصناعات المتعلقة بالمشتقات النفطية المكررة.

علوم النانو: أحد التقنيات المتقدمة التي تعتمد على فكرة تصـــغير مكونات المواد وإعادة تنظيمها ودمجها بغيرها من المواد بما ينتج عنه مواد جديدة ذات خواص وقدرات جديدة فائقة لا تتوفر للمواد الأولية وهي في حالتها الطبيعية.

## الفصل الثاني

## تأسيس الشركة وأغراضها ونظامها

### مادة (٢)

تؤسس الهيئة بمقتضى أحكام هذا القانون خلال ستة أشهر من تاريخ العمل به شركة كويتية قابضة تسمى (الشركة الكويتية للصناعات المتقدمة القابضة) مملوكة للدولة بالكامل بناء على دراسة جدوى اقتصادية تجريها الهيئة، وتعمل وفق الأطر التجارية والاقتصادية.

### مادة (٣)

يحدد رأس مال الشركة بناء على دراسة الجدوى الاقتصادية المذكورة بالمادة رقم (٢) من هذا القانون، ويؤخذ من المال الاحتياطي العام.

وتؤول أرباح الشركة للمال الاحتياطي العام بعد اقتطاع نسبة تقررها الجمعية العمومية لاحتياطي الشركة.

وللهيئة في حال أُسِّسَ صندوق سيادي خاص بالاستثمار داخل دولة الكويت أن تنقل أصول الشركة إليه.

### مادة (٤)

يقع مقر الشركة الرئيس في دولة الكويت، ولها أن تنشئ فروعاً ومكاتب وتوكيلات في الداخل والخارج.

### مادة (٥)

الغرض الرئيس للشركة دعم وتوطين الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة في دولة الكويت؛ بما يساهم في تحقيق قيمة مضافة للاقتصاد المحلي، وخلق فرص عمل للكوادر الوطنية، وأي أغراض أخرى ينص عليها النظام الأساسي للشركة.

**مادة (٦)**

تضع الشركة الدراسات والخطط والبرامج الزمنية وتتخذ كافة الإجراءات والعمليات اللازمة لتحقيق أغراضها، ولها في سبيل ذلك: -

١- إجراء الدراسات والبحوث المتعلقة بالصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة ومنها الصناعات المرتبطة بعلوم النانو.

٢- إعداد دليل إرشادي دوري للمستثمرين بالصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة القابلة للتنمية والتطوير والتوطين في دولة الكويت.

٣- إجراء دراسات الجدوى للمشاريع المراد إنشاؤها أو المشاركة فيها.

٤- تأسيس الشركات اللازمة لتنمية الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة للمشتقات النفطية المكررة في دولة الكويت، وتطويرها، وتوطينها، وتسويقها، والمتاجرة بها، ويُراعى عند تأسيس تلك الشركات تميز نشاطها التجاري عن الشركات الأخرى العاملة في مجال الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة.

٥- المساهمة أو الاستحواذ على الشركات بأنواعها، والدخول في شراكات استراتيجية بشأن تنمية الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة في دولة الكويت وتطويرها وتوطينها.

٦- تأسيس شركات تستهدف تقديم خدمات لمرافق ومعدات النفط الخام والغاز الطبيعي والصناعات الداخلة فيها أو تشغيلها أو صيانتها.

٧- القيام بكافة الأعمال المالية والتجارية والاستثمارية بما يخدم نشاط الشركة وتحقيق أغراضها.

٨- تملك حقوق الملكية الفكرية من براءات الاختراع والعلامات التجارية أو النماذج الصناعية وحقوق الامتياز وغيرها من الحقوق المعنوية لاستغلالها وتأجيرها للشركات الزميلة والتابعة لها أو لغيرها من الشركات العاملة في مجال النفط الخام والغاز الطبيعي والصناعات الهيدروكربونية والكيميائية.

ويجوز لمجلس الإدارة، بعد موافقة الجمعية العمومية، إضافة أنشطة أخرى تتعلق بممارسة أعمال الشركة أو تحقيق أغراضها.

**مادة (٧)**

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة يتألف من ٧ أعضاء، يصدر بتعيينهم وتحديد مكافأتهم قرار من الهيئة، لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة، ويحدد القرار من بين الأعضاء الرئيس ونائب الرئيس.

ويشترط في عضو مجلس الإدارة أن يتمتع بالخبرة والتجربة الكافية، ويكون من ذوي النزاهة والكفاءة في التخصصات ذات الصلة بعمل الشركة.

**مادة (٨)**

يختص مجلس الإدارة برسم السياسة العامة للشركة، ويشرف على تنفيذها، وله الاختصاصات اللازمة لممارسة نشاطها وتحقيق أهدافها، ويرتب النظام الأساسي للشركة اختصاصات مجلس الإدارة للقيام بالأعمال التي تقتضيها أغراضها.

**مادة (٩)**

يكون للشركة رئيس تنفيذي من ذوي الخبرة والاختصاص، ويعين بقرار من مجلس الإدارة، ويكون مسؤولاً أمام المجلس عن إدارة الشركة وتسيير أعمالها، والنظام الوظيفي لديها، ويحدد النظام الأساسي للشركة الشروط الواجب توافرها في المرشحين لشغل هذه الوظيفة، وطرق الإعلان عنها، وأسس المفاضلة فيها.

**مادة (١٠)**

تسري على الشركة ممثلة بمجلس إدارتها ورئيسها التنفيذي وموظفيها أحكام القانون رقم (١) لسنة ٢٠٢٣ في شأن منع تعارض المصالح، وفي حال المخالفة، تعتبر العمليات التجارية التي زاولها المخالف لحسابه الخاص أو لحساب الغير كأنها أجريت لحساب الشركة وتؤول إليها.

ويسري ذات الحكم على ممثلي الشركة في شركاتها الزميلة والتابعة أياً كانت صفتهم الوظيفية في أيلولة العمليات التجارية التي زاولها المخالف لحسابه أو لحساب الغير إلى حساب الشركة التي وقعت فيها المخالفة.

**مادة (١١)**

يكون للشركة إدارة قانونية تتولى مباشرة جميع القضايا والحضور عنها أمام جميع المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها وهيئات التحكيم في داخل وخارج دولة الكويت، وتسلم إليها صور الإعلانات الخاصة بصحف الدعاوى وصحف الطعون والأحكام الخاصة بالشركة.

ويجوز للشركة أن تتعاقد مع المحامين المحليين أو الدوليين لمباشرة أي من الأعمال المذكورة.

كما تتولى الإدارة القانونية إبداء الرأي القانوني وإجراء التحقيقات، واقتراح اللوائح والعقود والقرارات الخاصة بالشركة وإعدادها.

## الفصل الثالث

## تأسيس الشركات الزميلة والتابعة للشركة والأمور الواجب مراعاتها عند تأسيسها وتشغيلها

**مادة (١٢)**

يكون تأسيس الشركات الزميلة والتابعة للشركة بمقتضى أحكام هذا القانون على أساس دراسات جدوى اقتصادية معتمدة من مجلس الإدارة، وللشركة خيار تملك كامل أسهم الشركة المؤسسة أو تملك حصة فيها وفقاً للأوضاع التي يراها مجلس الإدارة مناسبة لتعظيم القيمة السوقية للشركة وأرباحها ونمو أعمالها.

**مادة (١٣)**

للشركة أن تخصص نسبة من أسهمها في الشركات الزميلة والتابعة لها للاكتتاب العام للمواطنين، ويكون ذلك وفق دراسات جدوى اقتصادية معتمدة من مجلس الإدارة.

**مادة (١٤)**

تشتري الشركات الزميلة والتابعة للشركة احتياجاتها من المشتقات النفطية المكررة والمواد الداخلة في صناعاتها من مؤسسة البترول الكويتية وشركاتها التابعة طبقاً للأطر القانونية المتعارف عليها، ولها كذلك خيار الشراء من داخل وخارج دولة الكويت.

**مادة (١٥)**

يخصص للشركة بقرار من مجلس الوزراء بناء على عرض مجلس الإدارة الأراضي والمباني وتوفير الخدمات اللازمة لممارسة أعمالها وتحقيق أغراضها.

**مادة (١٦)**

للشركة أن تطلب من الوزارات وكافة الجهات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة تزويدها بما تحتاجه من دراسات أو بيانات متعلقة بأعمالها.

ويجوز للشركة الاستعانة بأجهزة الدولة لمباشرة الاختصاصات المنوطة بها، وعلى تلك الجهات التعاون والتنسيق معها في سبيل تحقيق أغراضها.

**مادة (١٧)**

تلتزم الشركات الزميلة والتابعة للشركة بتوظيف الحد المقرر قانوناً من العمالة الوطنية، ويصدر قرار من مجلس الوزراء ينظم فيه المزايا والإعفاءات التشجيعية الممنوحة لها في حال توظيفها عمالةً وطنيةً تفوق الحد القانوني المقرر لها.

**مادة (١٨)**

تنظم الشركة سنوياً برنامجاً تدريباً ميدانياً للكويتيين من طلبة الجامعات والكليات والمعاهد التطبيقية والتدريب وفق القواعد والشروط التي يقررها مجلس الإدارة لتدريبهم لديها أو لدى الشركات الزميلة والتابعة لها لإكسابهم المهارات العملية وصقل خبراتهم بما يؤهلهم مستقبلاً لسوق العمل.

## الفصل الرابع

## حسابات الشركة وآلية تدقيقها

**مادة (١٩)**

تحدد بداية ونهاية السنة المالية للشركة في نظامها الأساسي، على أن تبدأ السنة المالية الأولى للشركة من تاريخ إعلان تأسيسها نهائياً وتنتهي عند انتهاء السنة المالية.

**مادة (٢٠)**

تلتزم الشركة بإمساك دفاتر الحسابات والسجلات الملائمة والخاصة بإيراداتها ومصروفاتها وأصولها والتزاماتها وكل المعاملات الخاصة بها.

**مادة (٢١)**

يكون لديون الشركة ما لديون الحكومة من امتياز على أموال مدينيها، وتحصل بذات الإجراءات المعمول بها.

**مادة (٢٢)**

يكون للشركة مراقب حسابات مستقل أو أكثر، يتولى تدقيق ومراقبة أعمال الشركة من بين مراقبي الحسابات المستقلين المعتمدين لدى دولة الكويت، ويصدر قرار من مجلس الإدارة بتعيينه وتقدير أتعابه للفترة المعين لها.

**مادة (٢٣)**

طبقاً لأحكام هذا القانون، لا يحق لمراقب الحسابات المستقل أن يدقق حسابات الشركة لأكثر من ٣ سنوات مالية متتالية.

## الفصل الخامس

## أحكام ختامية

**مادة (٢٤)**

تسري على الشركة فيما لم يرد فيه نص خاص في هذا القانون أو في النظام الأساسي للشركة القوانين الآتية:

١- قانون رقم (٥٦) لسنة ١٩٩٦ في شأن إصدار قانون الصناعة.

٢- المادتان (٥، ١٠) من القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٠ في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجعيها للعمل في الجهات غير الحكومية.

٣- قانون رقم (١) لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الشركات.

وتستثنى الشركة من أحكام القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٦ بشأن المناقصات العامة، والقانون رقم (١١٦) لسنة ٢٠١٤ بشأن الشراكة بين القطاعين العام والخاص، ولا تنطبق على أعمال

الشركة أحكام الرقابة المسبقة المقررة بمقتضى القانون رقم (٣٠) لسنة ١٩٦٤ بإنشاء ديوان المحاسبة، وتقتصر مهمة الديوان على تدقيق حسابات الشركة وموجوداتها، ولا يكون له التدخل بأي صورة من الصور في تسيير أعمال الشركة أو التعرض لسياستها.

**مادة (٢٥)**

تلتزم الشركة وشركاتها التابعة بتطبيق قواعد الإفصاح والنزاهة والشفافية والحوكمة في كل أعمالها وتصرفاتها وفقاً لأحدث وأفضل القواعد المعمول بها في هذا الشأن.

**مادة (٢٦)**

يرفع مجلس الإدارة تقريراً سنوياً للهيئة عن نشاط الشركة وشركاتها الزميلة والتابعة، يبين فيه بياناتها المالية المدققة، وأعمالها وحالة المشروعات التي تقوم بها والإجراءات التي اتخذت بشأنها ومراحل السير فيها والعقبات التي تواجهها وسبل تذليلها، والخطط المستقبلية اللازمة لتحقيق أغراضها ضمن الإطار الزمني لتنفيذها، وأي بيانات أخرى يرى مجلس الإدارة إضافتها إليه. وينشر هذا التقرير في الموقع الإلكتروني للشركة.

**مادة (٢٧)**

يصدر مجلس الإدارة خلال ستة أشهر على الأكثر من تشكيله النظام الأساسي للشركة.

**مادة (٢٨)**

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

**أمير دولة الكويت**
**نواف الأحمد الصباح**

# المذكرة الإيضاحية
# للاقتراح بقانون
# بتأسيس الشركة الكويتية للصناعات المتقدمة القابضة

لما كانت المادة (٢١) من الدستور الكويتي قد نصت على أن: "الثروات الطبيعية جميعها ومواردها كافة ملك الدولة، تقوم على حفظها وحسن استغلالها، بمراعاة مقتضيات أمن الدولة واقتصادها الوطني".

ووفقاً لما تمتلكه دولة الكويت من مقومات قادرة على إحداث نهضة تنموية شاملة ومستدامة، وما تتمتع به من مخزون نفطي يضمن نجاح خططها التنموية، فإنها تستطيع أن تحتل موقعاً دولياً في توطين الصناعات التحويلية المتقدمة بما يتناسب مع موقعها الجغرافي المتميز، حيث إن برميل النفط الأسود بعوائده المالية التقليدية يجب أن يتحول إلى برميل ذهبي ذي عوائد مضاعفة ليضفي على الكويت أمناً مستداماً واقتصاداً متنامياً، ولا يتحقق ذلك إلا باتخاذ خطوات جادة نحو التوسع في الصناعات التحويلية المتقدمة وتوطينها.

ومن هنا جاءت فكرة هذا الاقتراح بقانون ليحتضن الصناعات التحويلية بتقنياتها المتقدمة؛ فيكون بذلك قد خلق مصدراً جديداً ومستداماً من مصادر الدخل لتعزيز إيرادات الدولة والاقتصاد الوطني فضلاً عن توفير فرص عمل حقيقية جديدة للشعب الكويتي بما يضمن استمرارية دولة الرفاه على أسس اقتصادية.

ورغبة في ذلك كله، فقد جاء هذا الاقتراح بقانون ليؤسس شركة كويتية قابضة تملكها الدولة بالكامل متخصصة في الصناعات التحويلية المتقدمة عبر شركاتها التي ستقوم بتأسيسها مع الشراكات الاستراتيجية لتحويل المواد الأولية إلى منتجات وسيطة أو نهائية على شكل سلع تغذي الأسواق والمصانع الإنتاجية على حد سواء بدلاً من اعتماد الدولة على تصدير النفط الخام دون استغلاله بصورة مُثلى.

وقد شرحت المادة رقم (١) من هذا الاقتراح بقانون التعاريف للمصطلحات الواردة فيه.

في حين جاءت المادة رقم (٢) بإلزام الهيئة العامة للاستثمار بتأسيس هذه الشركة بملكية كاملة لها خلال ستة أشهر من تاريخ العمل بالقانون بعد دراسة جدوى اقتصادية تجريها الهيئة.

وأوضحت المادة رقم (٣) كيفية تحديد رأس مال الشركة ومصدره وآلية أيلولة أرباحها، مع تخويل الهيئة نقل أصول الشركة إلى صندوق سيادي خاص بالاستثمار في دولة الكويت متى أسس ذلك.

أما المادة (٤) فقد حددت مقر الشركة الرئيس في دولة الكويت، وللشركة إنشاء فروع ومكاتب وتوكيلات في الداخل والخارج.

وبينت المادة رقم (٥) الغرض الرئيس للشركة، مع إتاحة إضافة أي غرض آخر ينص عليه النظام الأساسي للشركة رغبة في التكيف مع تغيرات الأوضاع الاقتصادية والتطورات الصناعية.

وجاءت المادة رقم (٦) لتحدد الإجراءات التي يمكن للشركة اتخاذها وعددتها على سبيل المثال لا الحصر، وتركت لمجلس الإدارة بعد موافقة الجمعية العمومية إضافة أي أنشطة أخرى بشرط أن تتعلق بأعمال الشركة أو تحقيق أغراضها.

ونظمت المادة رقم (٧) مجلس إدارة الشركة وعدد أعضائه ومدة عضويتهم وشروط توليهم.

وحددت المادة رقم (٨) اختصاصات مجلس الإدارة، مع الإشارة إلى أن النظام الأساسي للشركة هو من يقوم بترتيبها، ولا ينفي تحديد الاختصاصات في هذه المادة الاختصاصات الأخرى الواردة لمجلس الإدارة في هذا الاقتراح بقانون كما جاء في مادتيه رقمي (٩) و(٢٧).

ورتبت المادة رقم (٩) طريقة شغل وظيفة الرئيس التنفيذي للشركة، وتحديد مسؤولياته أمام مجلس الإدارة، وقد أسندت المادة للنظام الأساسي تحديد الشروط وطرق الإعلان وأسس المفاضلة.

وتأكيداً على القانون رقم (١) لسنة ٢٠٢٣ في شأن تعارض المصالح، فقد تضمنت المادة رقم (١٠) بياناً عن الخاضعين لأحكامه والعقوبة المقررة عليهم في حال المخالفة.

وفصلت المادة رقم (١١) مهام الإدارة القانونية للشركة واختصاصاتها، كما سمحت للشركة بالتعاقد مع المحاميين المحليين أو الدوليين.

وحددت المادة رقم (١٢) وجوب إجراء دراسات جدوى معتمدة من مجلس الإدارة عند تأسيس الشركات الزميلة والتابعة للشركة، وإيضاح خيار تملك الشركة للأسهم في تلك الشركات.

وأتاحت المادة رقم (١٣) للشركة أن تخصص نسبة من أسهمها للاكتتاب العام للمواطنين في الشركات الزميلة والتابعة التي ستؤسسها وفق دراسات الجدوى الاقتصادية المعتمدة من مجلس الإدارة.

ونصت المادة رقم (١٤) على كيفية شراء الشركات الزميلة والتابعة للشركة لاحتياجاتها من المشتقات النفطية المكررة والمواد الداخلة في صناعاتها.

وحددت المادة رقم (١٥) دور مجلس الوزراء في تخصيص الأراضي والمباني للشركة وتوفير الخدمات اللازمة لممارسة أعمالها وتحقيق أغراضها.

وأتاحت المادة رقم (١٦) للشركة أن تطلب ما تحتاجه من دراسات أو بيانات متعلقة بأعمالها من الجهات الحكومية، مع التزام تلك الجهات بالتعاون والتنسيق معها.

وتشجيعاً لخلق فرص وظيفية للكويتيين، فقد أعطت المادة رقم (١٧) لمجلس الوزراء أن ينظم بقرار منه المزايا والإعفاءات التشجيعية للشركات الزميلة والتابعة في حال وظفت عمالة وطنية تفوق الحد القانوني المقرر لها.

ونظراً لأهمية التدريب وما يثمره من تكوين خبرات وبناء القدرات، فقد ألزمت المادة رقم (١٨) الشركة أن تنظم برنامجاً سنوياً للكويتيين من طلبة الجامعات والكليات والمعاهد وذلك وفق القواعد والشروط التي يحددها مجلس الإدارة بقرار منه على أن يكون ذلك التدريب قادراً على تأهيلهم لسوق العمل.

ونصت المادة رقم (١٩) على أن تحدد السنة المالية للشركة في نظامها الأساسي، ووضعت حكماً خاصاً للسنة المالية الأولى والتي تبدأ من تاريخ إعلان تأسيس الشركة وتنتهي بانتهاء السنة المالية.

وألزمت المادة رقم (٢٠) الشركة بإمساك دفاتر الحسابات والسجلات الملائمة والخاصة بإيراداتها ومصروفاتها وأصولها والتزاماتها وكل المعاملات الخاصة بها.

وحرصت المادة رقم (٢١) على أن يكون لديون الشركة ما لديون الحكومة من امتياز على أموال مدينيها، وتُحصل بذات الإجراءات المعمول بها.

وبينت المادة رقم (٢٢) كيفية تعيين مراقب الحسابات المستقل للشركة، والمهام المنوطة به.

ومنعت المادة رقم (٢٣) قيام مراقب الحسابات المستقل للشركة بالتدقيق على أعمال الشركة لأكثر من ٣ سنوات مالية متتالية تطبيقاً لقواعد الحوكمة والنزاهة.

ونصت المادة رقم (٢٤) على ما يسري على الشركة من مواد وقوانين متى ما لم يرد نص خاص في هذا الاقتراح، والقوانين والأحكام التي تستثنى من تطبيقها عليها.

وخلصت المادة رقم (٢٥) إلى التزام الشركة وشركاتها التابعة بتطبيق قواعد الإفصاح والنزاهة والشفافية والحوكمة في كل أعمالها وتصرفاتها وفقا لأحدث وأفضل القواعد المعمول بها في هذا الشأن.

وألزمت المادة رقم (٢٦) مجلس الإدارة برفع تقرير سنوي إلى الهيئة مع نشره في الموقع الإلكتروني للشركة، وقد بينت المادة ما يجب مراعاته وتضمينه عند إعداد التقرير، مع السماح لمجلس الإدارة بإضافة أي بيانات أخرى قد يراها ضرورية.

وحددت المادة (٢٧) الجهة المخولة بإصدار النظام الأساسي للشركة وهي مجلس الإدارة، والمدة التي يتوجب فيها إصداره، أما المادة رقم (٢٨) فقد نصت بأن يعمل بهذا القانون من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

# الاقتراح بقانون
# الثانـــــي

٥٩

دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

السيد/ رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة وبعد ،،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتأسيس الشركة الكويتية للصناعات المتقدمة القابضة، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية،،،

مقدمو الاقتراح

سعود عبدالعزيز العصفور

حمد عبدالرحمن العليان

شعيب شباب المويزري

جراح خالد الفوزان

عبدالله فهاد العنزي
عضو مجلس الأمة ①

٦٩٠

الفصل التشريعي السابع عشر دور الانعقاد الأول

## اقتراح بقانون
## بتأسيس الشركة الكويتية للصناعات المتقدمة القابضة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٣٠) لسنة ١٩٦٤ بإنشاء ديوان المحاسبة والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٦٩ في شأن العمل في قطاع الأعمال النفطية،
- وعلى القانون رقم (١٩) لسنة ١٩٧٣ بشأن المحافظة على مصادر الثروة البترولية،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ بإنشاء مؤسسة البترول الكويتية،
- وعلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٨٢ بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار،
- وعلى القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٣ بشأن حماية الأموال العامة والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٥٦) لسنة ١٩٩٦ في شأن إصدار قانون الصناعة،
- وعلى القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٠ في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠١٠ في شأن العمل في القطاع الأهلي والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٧) لسنة ٢٠١٠ بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (١١٦) لسنة ٢٠١٣ في شأن تشجيع الاستثمار المباشر في دولة الكويت،
- وعلى القانون رقم (١١٦) لسنة ٢٠١٤ بشأن الشراكة بين القطاعين العام والخاص،
- وعلى القانون رقم (١) لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الشركات والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٦ بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانون رقم (٧٤) لسنة ٢٠١٩،

- وعلى القانون رقم (١) لسنة ٢٠٢٣ في شأن منع تعارض المصالح،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

## الفصل الأول

## التعريفات

### مادة (١)

في تطبيق أحكام هذا القانون، يكون للكلمات والعبارات الآتية المعنى المبين قرين كل منها:

الهيئة: الهيئة العامة للاستثمار.

الشركة: الشركة الكويتية للصناعات المتقدمة القابضة.

مجلس الإدارة: مجلس إدارة الشركة.

الشركات الزميلة: الشركات التي تؤسسها الشركة القابضة أو تساهم في تأسيسها بالشراكة مع جهات محلية أو عالمية بنسبة لا تزيد على ٥٠% من الأسهم التي لها حق التصويت.

الشركات التابعة: الشركات التي تؤسسها الشركة القابضة أو تساهم في تأسيسها بالشراكة مع جهات محلية أو عالمية بنسبة تزيد على ٥٠% من الأسهم التي لها حق التصويت.

الصناعات التحويلية: صناعات ينطوي نشاطها على تحويل المواد الأولية أو الخام أو غيرها إلى منتجات وسيطة أو نهائية.

التقنيات المتقدمة: التقنيات أو الإنجازات التكنولوجية الأكثر حداثة أو تلك التي في طليعة التطور والمستخدمة في الصناعات المتعلقة بالمشتقات النفطية المكررة.

علوم النانو: أحد التقنيات المتقدمة التي تعتمد على فكرة تصـــغير مكونات المواد وإعادة تنظيمها ودمجها بغيرها من المواد بما ينتج عنه مواد جديدة ذات خواص وقدرات جديدة فائقة لا تتوفر للمواد الأولية وهي في حالتها الطبيعية.

## الفصل الثاني

## تأسيس الشركة وأغراضها ونظامها

### مادة (٢)

تؤسس الهيئة بمقتضى أحكام هذا القانون خلال ستة أشهر من تاريخ العمل به شركة كويتية قابضة تسمى (الشركة الكويتية للصناعات المتقدمة القابضة) مملوكة للدولة بالكامل بناء على دراسة جدوى اقتصادية تجريها الهيئة، وتعمل وفق الأطر التجارية والاقتصادية.

### مادة (٣)

يحدد رأس مال الشركة بناء على دراسة الجدوى الاقتصادية المذكورة بالمادة رقم (٢) من هذا القانون، ويؤخذ من المال الاحتياطي العام.

وتؤول أرباح الشركة للمال الاحتياطي العام بعد اقتطاع نسبة تقررها الجمعية العمومية لاحتياطي الشركة.

وللهيئة في حال أُسِّسَ صندوق سيادي خاص بالاستثمار داخل دولة الكويت أن تنقل أصول الشركة إليه.

### مادة (٤)

يقع مقر الشركة الرئيس في دولة الكويت، ولها أن تنشئ فروعاً ومكاتب وتوكيلات في الداخل والخارج.

### مادة (٥)

الغرض الرئيس للشركة دعم وتوطين الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة في دولة الكويت؛ بما يساهم في تحقيق قيمة مضافة للاقتصاد المحلي، وخلق فرص عمل للكوادر الوطنية، وأي أغراض أخرى ينص عليها النظام الأساسي للشركة.

**مادة (٦)**

تضـع الشـركة الدراسـات والخطط والبرامج الزمنية وتتخذ كافة الإجراءات والعمليات اللازمة لتحقيق أغراضها، ولها في سبيل ذلك: -

١- إجراء الدراسـات والبحوث المتعلقة بالصـناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة ومنها الصناعات المرتبطة بعلوم النانو.

٢- إعداد دليل إرشـادي دوري للمسـتثمرين بالصـناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة القابلة للتنمية والتطوير والتوطين في دولة الكويت.

٣- إجراء دراسات الجدوى للمشاريع المراد إنشاؤها أو المشاركة فيها.

٤- تأسـيس الشـركات اللازمة لتنمية الصـناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة للمشـتقات النفطية المكررة في دولة الكويت، وتطويرها، وتوطينها، وتسويقها، والمتاجرة بها، ويُراعى عند تأسـيس تلك الشـركات تميز نشـاطها التجاري عن الشـركات الأخرى العاملة في مجال الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة.

٥- المساهمة أو الاستحواذ على الشركات بأنواعها، والدخول في شراكات استراتيجية بشأن تنمية الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة في دولة الكويت وتطويرها وتوطينها.

٦- تأسـيس شـركات تسـتهدف تقديم خدمات لمرافق ومعدات النفط الخام والغاز الطبيعي والصناعات الداخلة فيها أو تشغيلها أو صيانتها.

٧- القيام بكافة الأعمال المالية والتجارية والاسـتثمارية بما يخدم نشـاط الشـركة وتحقيق أغراضها.

٨- تملك حقوق الملكية الفكرية من براءات الاختراع والعلامات التجارية أو النماذج الصناعية وحقوق الامتياز وغيرها من الحقوق المعنوية لاسـتغلالها وتأجيرها للشـركات الزميلة والتابعة لها أو لغيرها من الشـركات العاملة في مجال النفط الخام والغاز الطبيعي والصـناعات الهيدروكربونية والكيميائية.

ويجوز لمجلس الإدارة، بعد موافقة الجمعية العمومية، إضـافة أنشـطة أخرى تتعلق بممارسـة أعمال الشركة أو تحقيق أغراضها.

**مادة (٧)**

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة يتألف من ٧ أعضاء، يصدر بتعيينهم وتحديد مكافأتهم قرار من الهيئة، لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة، ويحدد القرار من بين الأعضاء الرئيس ونائب الرئيس.

ويشترط في عضو مجلس الإدارة أن يتمتع بالخبرة والتجربة الكافية، ويكون من ذوي النزاهة والكفاءة في التخصصات ذات الصلة بعمل الشركة.

**مادة (٨)**

يختص مجلس الإدارة برسم السياسة العامة للشركة، ويشرف على تنفيذها، وله الاختصاصات اللازمة لممارسة نشاطها وتحقيق أهدافها، ويرتب النظام الأساسي للشركة اختصاصات مجلس الإدارة للقيام بالأعمال التي تقتضيها أغراضها.

**مادة (٩)**

يكون للشركة رئيس تنفيذي من ذوي الخبرة والاختصاص، ويعين بقرار من مجلس الإدارة، ويكون مسؤولاً أمام المجلس عن إدارة الشركة وتسيير أعمالها، والنظام الوظيفي لديها، ويحدد النظام الأساسي للشركة الشروط الواجب توافرها في المرشحين لشغل هذه الوظيفة، وطرق الإعلان عنها، وأسس المفاضلة فيها.

**مادة (١٠)**

تسري على الشركة ممثلة بمجلس إدارتها ورئيسها التنفيذي وموظفيها أحكام القانون رقم (١) لسنة ٢٠٢٣ في شأن منع تعارض المصالح، وفي حال المخالفة، تعتبر العمليات التجارية التي زاولها المخالف لحسابه الخاص أو لحساب الغير كأنها أجريت لحساب الشركة وتؤول إليها.

ويسري ذات الحكم على ممثلي الشركة في شركاتها الزميلة والتابعة أياً كانت صفتهم الوظيفية في أيلولة العمليات التجارية التي زاولها المخالف لحسابه أو لحساب الغير إلى حساب الشركة التي وقعت فيها المخالفة.

**مادة (١١)**

يكون للشركة إدارة قانونية تتولى مباشرة جميع القضايا والحضور عنها أمام جميع المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها وهيئات التحكيم في داخل وخارج دولة الكويت، وتسلم إليها صور الإعلانات الخاصة بصحف الدعاوى وصحف الطعون والأحكام الخاصة بالشركة.

ويجوز للشركة أن تتعاقد مع المحامين المحليين أو الدوليين لمباشرة أي من الأعمال المذكورة.

كما تتولى الإدارة القانونية إبداء الرأي القانوني وإجراء التحقيقات، واقتراح اللوائح والعقود والقرارات الخاصة بالشركة وإعدادها.

## الفصل الثالث

## تأسيس الشركات الزميلة والتابعة للشركة والأمور الواجب مراعاتها عند تأسيسها وتشغيلها

**مادة (١٢)**

يكون تأسيس الشركات الزميلة والتابعة للشركة بمقتضى أحكام هذا القانون على أساس دراسات جدوى اقتصادية معتمدة من مجلس الإدارة، وللشركة خيار تملك كامل أسهم الشركة المؤسسة أو تملك حصة فيها وفقاً للأوضاع التي يراها مجلس الإدارة مناسبة لتعظيم القيمة السوقية للشركة وأرباحها ونمو أعمالها.

**مادة (١٣)**

للشركة أن تخصص نسبة من أسهمها في الشركات الزميلة والتابعة لها للاكتتاب العام للمواطنين، ويكون ذلك وفق دراسات جدوى اقتصادية معتمدة من مجلس الإدارة.

**مادة (١٤)**

تشتري الشركات الزميلة والتابعة للشركة احتياجاتها من المشتقات النفطية المكررة والمواد الداخلة في صناعاتها من مؤسسة البترول الكويتية وشركاتها التابعة طبقاً للأطر القانونية المتعارف عليها، ولها كذلك خيار الشراء من داخل وخارج دولة الكويت.

**مادة (١٥)**

يخصص للشركة بقرار من مجلس الوزراء بناء على عرض مجلس الإدارة الأراضي والمباني وتوفير الخدمات اللازمة لممارسة أعمالها وتحقيق أغراضها.

**مادة (١٦)**

للشركة أن تطلب من الوزارات وكافة الجهات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة تزويدها بما تحتاجه من دراسات أو بيانات متعلقة بأعمالها.

ويجوز للشركة الاستعانة بأجهزة الدولة لمباشرة الاختصاصات المنوطة بها، وعلى تلك الجهات التعاون والتنسيق معها في سبيل تحقيق أغراضها.

**مادة (١٧)**

تلتزم الشركات الزميلة والتابعة للشركة بتوظيف الحد المقرر قانوناً من العمالة الوطنية، ويصدر قرار من مجلس الوزراء ينظم فيه المزايا والإعفاءات التشجيعية الممنوحة لها في حال توظيفها عمالةً وطنيةً تفوق الحد القانوني المقرر لها.

**مادة (١٨)**

تنظم الشركة سنوياً برنامجاً تدريباً ميدانياً للكويتيين من طلبة الجامعات والكليات والمعاهد التطبيقية والتدريب وفق القواعد والشروط التي يقررها مجلس الإدارة لتدريبهم لديها أو لدى الشركات الزميلة والتابعة لها لإكسابهم المهارات العملية وصقل خبراتهم بما يؤهلهم مستقبلاً لسوق العمل.

## الفصل الرابع

## حسابات الشركة وآلية تدقيقها

**مادة (١٩)**

تحدد بداية ونهاية السنة المالية للشركة في نظامها الأساسي، على أن تبدأ السنة المالية الأولى للشركة من تاريخ إعلان تأسيسها نهائياً وتنتهي عند انتهاء السنة المالية.

**مادة (٢٠)**

تلتزم الشركة بإمساك دفاتر الحسابات والسجلات الملائمة والخاصة بإيراداتها ومصروفاتها وأصولها والتزاماتها وكل المعاملات الخاصة بها.

**مادة (٢١)**

يكون لديون الشركة ما لديون الحكومة من امتياز على أموال مدينيها، وتحصل بذات الإجراءات المعمول بها.

**مادة (٢٢)**

يكون للشركة مراقب حسابات مستقل أو أكثر، يتولى تدقيق ومراقبة أعمال الشركة من بين مراقبي الحسابات المستقلين المعتمدين لدى دولة الكويت، ويصدر قرار من مجلس الإدارة بتعيينه وتقدير أتعابه للفترة المعين لها.

**مادة (٢٣)**

طبقاً لأحكام هذا القانون، لا يحق لمراقب الحسابات المستقل أن يدقق حسابات الشركة لأكثر من ٣ سنوات مالية متتالية.

## الفصل الخامس

## أحكام ختامية

**مادة (٢٤)**

تسري على الشركة فيما لم يرد فيه نص خاص في هذا القانون أو في النظام الأساسي للشركة القوانين الآتية:

١- قانون رقم (٥٦) لسنة ١٩٩٦ في شأن إصدار قانون الصناعة.

٢- المادتان (٥، ١٠) من القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٠ في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجعيها للعمل في الجهات غير الحكومية.

٣- قانون رقم (١) لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الشركات.

وتستثنى الشركة من أحكام القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٦ بشأن المناقصات العامة، والقانون رقم (١١٦) لسنة ٢٠١٤ بشأن الشراكة بين القطاعين العام والخاص، ولا تنطبق على أعمال

الشركة أحكام الرقابة المسبقة المقررة بمقتضى القانون رقم (٣٠) لسنة ١٩٦٤ بإنشاء ديوان المحاسبة، وتقتصر مهمة الديوان على تدقيق حسابات الشركة وموجوداتها، ولا يكون له التدخل بأي صورة من الصور في تسيير أعمال الشركة أو التعرض لسياستها.

**مادة (٢٥)**

تلتزم الشركة وشركاتها التابعة بتطبيق قواعد الإفصاح والنزاهة والشفافية والحوكمة في كل أعمالها وتصرفاتها وفقاً لأحدث وأفضل القواعد المعمول بها في هذا الشأن.

**مادة (٢٦)**

يرفع مجلس الإدارة تقريراً سنوياً للهيئة عن نشاط الشركة وشركاتها الزميلة والتابعة، يبين فيه بياناتها المالية المدققة، وأعمالها وحالة المشروعات التي تقوم بها والإجراءات التي اتخذت بشأنها ومراحل السير فيها والعقبات التي تواجهها وسبل تذليلها، والخطط المستقبلية اللازمة لتحقيق أغراضها ضمن الإطار الزمني لتنفيذها، وأي بيانات أخرى يرى مجلس الإدارة إضافتها إليه. وينشر هذا التقرير في الموقع الإلكتروني للشركة.

**مادة (٢٧)**

يصدر مجلس الإدارة خلال ستة أشهر على الأكثر من تشكيله النظام الأساسي للشركة.

**مادة (٢٨)**

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

**أمير دولة الكويت**
**نواف الأحمد الصباح**

# المذكرة الإيضاحية
# للاقتراح بقانون
# بتأسيس الشركة الكويتية للصناعات المتقدمة القابضة

لما كانت المادة (٢١) من الدستور الكويتي قد نصت على أن: "الثروات الطبيعية جميعها ومواردها كافة ملك الدولة، تقوم على حفظها وحسن استغلالها، بمراعاة مقتضيات أمن الدولة واقتصادها الوطني".

ووفقاً لما تمتلكه دولة الكويت من مقومات قادرة على إحداث نهضة تنموية شاملة ومستدامة، وما تتمتع به من مخزون نفطي يضمن نجاح خططها التنموية، فإنها تستطيع أن تحتل موقعاً دولياً في توطين الصناعات التحويلية المتقدمة بما يتناسب مع موقعها الجغرافي المتميز، حيث إن برميل النفط الأسود بعوائده المالية التقليدية يجب أن يتحول إلى برميل ذهبي ذي عوائد مضاعفة ليضفي على الكويت أمناً مستداماً واقتصاداً متنامياً، ولا يتحقق ذلك إلا باتخاذ خطوات جادة نحو التوسع في الصناعات التحويلية المتقدمة وتوطينها.

ومن هنا جاءت فكرة هذا الاقتراح بقانون ليحتضن الصناعات التحويلية بتقنياتها المتقدمة؛ فيكون بذلك قد خلق مصدراً جديداً ومستداماً من مصادر الدخل لتعزيز إيرادات الدولة والاقتصاد الوطني فضلاً عن توفير فرص عمل حقيقية جديدة للشعب الكويتي بما يضمن استمرارية دولة الرفاه على أسس اقتصادية.

ورغبة في ذلك كله، فقد جاء هذا الاقتراح بقانون ليؤسس شركة كويتية قابضة تملكها الدولة بالكامل متخصصة في الصناعات التحويلية المتقدمة عبر شركاتها التي ستقوم بتأسيسها مع الشراكات الاستراتيجية لتحويل المواد الأولية إلى منتجات وسيطة أو نهائية على شكل سلع تغذي الأسواق والمصانع الإنتاجية على حد سواء بدلاً من اعتماد الدولة على تصدير النفط الخام دون استغلاله بصورة مُثلى.

وقد شرحت المادة رقم (١) من هذا الاقتراح بقانون التعاريف للمصطلحات الواردة فيه.

في حين جاءت المادة رقم (٢) بإلزام الهيئة العامة للاستثمار بتأسيس هذه الشركة بملكية كاملة لها خلال ستة أشهر من تاريخ العمل بالقانون بعد دراسة جدوى اقتصادية تجريها الهيئة.

وأوضحت المادة رقم (٣) كيفية تحديد رأس مال الشركة ومصدره وآلية أيلولة أرباحها، مع تخويل الهيئة نقل أصول الشركة إلى صندوق سيادي خاص بالاستثمار في دولة الكويت متى أسس ذلك.

أما المادة (٤) فقد حددت مقر الشركة الرئيس في دولة الكويت، وللشركة إنشاء فروع ومكاتب وتوكيلات في الداخل والخارج.

وبينت المادة رقم (٥) الغرض الرئيس للشركة، مع إتاحة إضافة أي غرض آخر ينص عليه النظام الأساسي للشركة رغبة في التكيف مع تغيرات الأوضاع الاقتصادية والتطورات الصناعية.

وجاءت المادة رقم (٦) لتحدد الإجراءات التي يمكن للشركة اتخاذها وعددتها على سبيل المثال لا الحصر، وتركت لمجلس الإدارة بعد موافقة الجمعية العمومية إضافة أي أنشطة أخرى بشرط أن تتعلق بأعمال الشركة أو تحقيق أغراضها.

ونظمت المادة رقم (٧) مجلس إدارة الشركة وعدد أعضائه ومدة عضويتهم وشروط توليهم.

وحددت المادة رقم (٨) اختصاصات مجلس الإدارة، مع الإشارة إلى أن النظام الأساسي للشركة هو من يقوم بترتيبها، ولا ينفي تحديد الاختصاصات في هذه المادة الاختصاصات الأخرى الواردة لمجلس الإدارة في هذا الاقتراح بقانون كما جاء في مادتيه رقمي (٩) و(٢٧).

ورتبت المادة رقم (٩) طريقة شغل وظيفة الرئيس التنفيذي للشركة، وتحديد مسؤولياته أمام مجلس الإدارة، وقد أسندت المادة للنظام الأساسي تحديد الشروط وطرق الإعلان وأسس المفاضلة.

وتأكيداً على القانون رقم (١) لسنة ٢٠٢٣ في شأن تعارض المصالح، فقد تضمنت المادة رقم (١٠) بياناً عن الخاضعين لأحكامه والعقوبة المقررة عليهم في حال المخالفة.

وفصلت المادة رقم (١١) مهام الإدارة القانونية للشركة واختصاصاتها، كما سمحت للشركة بالتعاقد مع المحاميين المحليين أو الدوليين.

وحددت المادة رقم (١٢) وجوب إجراء دراسات جدوى معتمدة من مجلس الإدارة عند تأسيس الشركات الزميلة والتابعة للشركة، وإيضاح خيار تملك الشركة للأسهم في تلك الشركات.

وأتاحت المادة رقم (١٣) للشركة أن تخصص نسبة من أسهمها للاكتتاب العام للمواطنين في الشركات الزميلة والتابعة التي ستؤسسها وفق دراسات الجدوى الاقتصادية المعتمدة من مجلس الإدارة.

ونصت المادة رقم (١٤) على كيفية شراء الشركات الزميلة والتابعة للشركة لاحتياجاتها من المشتقات النفطية المكررة والمواد الداخلة في صناعاتها.

وحددت المادة رقم (١٥) دور مجلس الوزراء في تخصيص الأراضي والمباني للشركة وتوفير الخدمات اللازمة لممارسة أعمالها وتحقيق أغراضها.

وأتاحت المادة رقم (١٦) للشركة أن تطلب ما تحتاجه من دراسات أو بيانات متعلقة بأعمالها من الجهات الحكومية، مع التزام تلك الجهات بالتعاون والتنسيق معها.

وتشجيعاً لخلق فرص وظيفية للكويتيين، فقد أعطت المادة رقم (١٧) لمجلس الوزراء أن ينظم بقرار منه المزايا والإعفاءات التشجيعية للشركات الزميلة والتابعة في حال وظفت عمالة وطنية تفوق الحد القانوني المقرر لها.

ونظراً لأهمية التدريب وما يثمره من تكوين خبرات وبناء القدرات، فقد ألزمت المادة رقم (١٨) الشركة أن تنظم برنامجاً سنوياً للكويتيين من طلبة الجامعات والكليات والمعاهد وذلك وفق القواعد والشروط التي يحددها مجلس الإدارة بقرار منه على أن يكون ذلك التدريب قادراً على تأهيلهم لسوق العمل.

ونصت المادة رقم (١٩) على أن تحدد السنة المالية للشركة في نظامها الأساسي، ووضعت حكماً خاصاً للسنة المالية الأولى والتي تبدأ من تاريخ إعلان تأسيس الشركة وتنتهي بانتهاء السنة المالية.

وألزمت المادة رقم (٢٠) الشركة بإمساك دفاتر الحسابات والسجلات الملائمة والخاصة بإيراداتها ومصروفاتها وأصولها والتزاماتها وكل المعاملات الخاصة بها.

وحرصت المادة رقم (٢١) على أن يكون لديون الشركة ما لديون الحكومة من امتياز على أموال مدينيها، وتُحصل بذات الإجراءات المعمول بها.

وبينت المادة رقم (٢٢) كيفية تعيين مراقب الحسابات المستقل للشركة، والمهام المنوطة به.

ومنعت المادة رقم (٢٣) قيام مراقب الحسابات المستقل للشركة بالتدقيق على أعمال الشركة لأكثر من ٣ سنوات مالية متتالية تطبيقاً لقواعد الحوكمة والنزاهة.

ونصت المادة رقم (٢٤) على ما يسري على الشركة من مواد وقوانين متى ما لم يرد نص خاص في هذا الاقتراح، والقوانين والأحكام التي تستثنى من تطبيقها عليها.

وخلصت المادة رقم (٢٥) إلى التزام الشركة وشركاتها التابعة بتطبيق قواعد الإفصاح والنزاهة والشفافية والحوكمة في كل أعمالها وتصرفاتها وفقا لأحدث وأفضل القواعد المعمول بها في هذا الشأن.

وألزمت المادة رقم (٢٦) مجلس الإدارة برفع تقرير سنوي إلى الهيئة مع نشره في الموقع الإلكتروني للشركة، وقد بينت المادة ما يجب مراعاته وتضمينه عند إعداد التقرير، مع السماح لمجلس الإدارة بإضافة أي بيانات أخرى قد يراها ضرورية.

وحددت المادة (٢٧) الجهة المخولة بإصدار النظام الأساسي للشركة وهي مجلس الإدارة، والمدة التي يتوجب فيها إصداره، أما المادة رقم (٢٨) فقد نصت بأن يعمل بهذا القانون من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

# الاقتراح بقانون
# الثالـــــث

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

٥٢١

14 سبتمبر 2023

السيد/ رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة... وبعد،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتأسيس الشركة الكويتية للصناعات المتقدمة القابضة، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية،،،

مقدمو الاقتراح

د. بدر ملا لب

عبد الله تركي الأنبعي

أسامة يحيى الشاهين

مبارك حمود الطشه

محمد عبد العزيز الصقعبي

يحول إلى لجنة النفط والطاقة
يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة
مع إعطائه صفة الاستعجال

٢٠٢٣/٩/١٤

٦٩٢



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

# اقتراح بقانون
# بتأسيس الشركة الكويتية للصناعات المتقدمة القابضة

- بعد الاطلاع على الدستور،

- وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 10 ربيع الآخر 1443 هـ الموافق 15 نوفمبر 2021م بالاستعانة بسمو ولي العهد لممارسة بعض اختصاصات الأمير الدستورية،

- وعلى القانون رقم (30) لسنة 1964 بإنشاء ديوان المحاسبة والقوانين المعدلة له،

- وعلى القانون رقم (28) لسنة 1969 في شأن العمل في قطاع الأعمال النفطية،

- وعلى القانون رقم (19) لسنة 1973 بشأن المحافظة على مصادر الثروة البترولية،

- وعلى المرسوم بالقانون رقم (6) لسنة 1980 بإنشاء مؤسسة البترول الكويتية،

- وعلى القانون رقم (47) لسنة 1982 بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار،

- وعلى القانون رقم (1) لسنة 1993 بشأن حماية الأموال العامة والقوانين المعدلة له،

- وعلى القانون رقم (56) لسنة 1996 في شأن إصدار قانون الصناعة،


The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

- وعلى القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية والقوانين المعدلة له،

- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2010 في شأن العمل في القطاع الأهلي والقوانين المعدلة له،

- وعلى القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية والقوانين المعدلة له،

- وعلى القانون رقم (116) لسنة 2013 في شأن تشجيع الاستثمار المباشر في دولة الكويت،

- وعلى القانون رقم (116) لسنة 2014 بشأن الشراكة بين القطاعين العام والخاص،

- وعلى القانون رقم (1) لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات والقوانين المعدلة له،

- وعلى القانون رقم (49) لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة والقوانين المعدلة له،

- وعلى القانون رقم (1) لسنة 2023 في شأن منع تعارض المصالح،

- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:-



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

## الفصل الأول
## التعريفات

### مادة (1)

في تطبيق أحكام هذا القانون، يكون للكلمات والعبارات الآتية المعنى المبين قرين كل منها:

**الهيئة:** الهيئة العامة للاستثمار.

**الشركة:** الشركة الكويتية للصناعات المتقدمة القابضة.

**مجلس الإدارة:** مجلس إدارة الشركة.

**الشركات الزميلة:** الشركات التي تؤسسها الشركة القابضة أو تساهم في تأسيسها بالشراكة مع جهات محلية أو عالمية بنسبة لا تزيد عن 50% من الأسهم التي لها حق التصويت.

**الشركات التابعة:** الشركات التي تؤسسها الشركة القابضة أو تساهم في تأسيسها بالشراكة مع جهات محلية أو عالمية بنسبة تزيد عن 50% من الأسهم التي لها حق التصويت.

**الصناعات التحويلية:** صناعات ينطوي نشاطها على تحويل المواد الأولية أو الخام أو غيرها إلى منتجات وسيطة أو نهائية.

**التقنيات المتقدمة:** التقنيات أو الإنجازات التكنولوجية الأكثر حداثة أو تلك التي في طليعة التطور والمستخدمة في الصناعات المتعلقة بالمشتقات النفطية المكررة.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

**علوم النانو:** أحد التقنيات المتقدمة التي تعتمد على فكرة تصغير مكونات المواد وإعادة تنظيمها ودمجها بغيرها من المواد بما ينتج عنه مواد جديدة ذات خواص وقدرات جديدة فائقة لا تتوفر للمواد الأولية وهي في حالتها الطبيعية.

## الفصل الثاني
## تأسيس الشركة وأغراضها ونظامها

### مادة (2)

تؤسس الهيئة بمقتضى أحكام هذا القانون خلال ستة أشهر من تاريخ العمل به شركة كويتية قابضة تسمى (الشركة الكويتية للصناعات المتقدمة القابضة) مملوكة للدولة بالكامل بناء على دراسة جدوى اقتصادية تجريها الهيئة، وتعمل وفق الأطر التجارية والاقتصادية.

### مادة (3)

يحدد رأس مال الشركة بناء على دراسة الجدوى الاقتصادية المذكورة بالمادة رقم (2) من هذا القانون، ويؤخذ من المال الاحتياطي العام.

وتؤول أرباح الشركة للمال الاحتياطي العام بعد اقتطاع نسبة تقررها الجمعية العمومية لاحتياطي الشركة.

وللهيئة في حال أُسِّسَ صندوق سيادي خاص بالاستثمار داخل دولة الكويت أن تنقل أصول الشركة إليه.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

## مادة (4)

يقع مقر الشركة الرئيس في دولة الكويت، ولها أن تنشئ فروعاً ومكاتب وتوكيلات في الداخل والخارج.

## مادة (5)

الغرض الرئيس للشركة دعم وتوطين الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة في دولة الكويت؛ بما يساهم في تحقيق قيمة مضافة للاقتصاد المحلي، وخلق فرص عمل للكوادر الوطنية، وأي أغراض أخرى ينص عليها النظام الأساسي للشركة.

## مادة (6)

تضع الشركة الدراسات والخطط والبرامج الزمنية وتتخذ كافة الإجراءات والعمليات اللازمة لتحقيق أغراضها، ولها في سبيل ذلك:-

1- إجراء الدراسات والبحوث المتعلقة بالصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة ومنها الصناعات المرتبطة بعلوم النانو.

2- إعداد دليل إرشادي دوري للمستثمرين بالصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة القابلة للتنمية والتطوير والتوطين في دولة الكويت.

3- إجراء دراسات الجدوى للمشاريع المراد إنشاؤها أو المشاركة فيها.

4- تأسيس الشركات اللازمة لتنمية الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة للمشتقات النفطية المكررة في دولة الكويت، وتطويرها، وتوطينها، وتسويقها،



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

والمتاجرة بها، ويُراعى عند تأسيس تلك الشركات تميز نشاطها التجاري عن الشركات الأخرى العاملة في مجال الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة.

5- المساهمة أو الاستحواذ على الشركات بأنواعها، والدخول في شراكات استراتيجية بشأن تنمية الصناعات التحويلية والتقنيات المتقدمة في دولة الكويت وتطويرها وتوطينها.

6- تأسيس شركات تستهدف تقديم خدمات لمرافق ومعدات النفط الخام والغاز الطبيعي والصناعات الداخلة فيها أو تشغيلها أو صيانتها.

7- القيام بكافة الأعمال المالية والتجارية والاستثمارية بما يخدم نشاط الشركة وتحقيق أغراضها.

8- تملك حقوق الملكية الفكرية من براءات الاختراع والعلامات التجارية أو النماذج الصناعية وحقوق الامتياز وغيرها من الحقوق المعنوية لاستغلالها وتأجيرها للشركات الزميلة والتابعة لها أو لغيرها من الشركات العاملة في مجال النفط الخام والغاز الطبيعي والصناعات الهيدروكربونية والكيميائية.

ويجوز لمجلس الإدارة، بعد موافقة الجمعية العمومية، إضافة أنشطة أخرى تتعلق بممارسة أعمال الشركة أو تحقيق أغراضها.

## مادة (7)

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة يتألف من 7 أعضاء، يصدر بتعيينهم وتحديد مكافأتهم قرار من الهيئة، لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة، ويحدد القرار من بين الأعضاء الرئيس ونائب الرئيس.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

ويشترط في عضو مجلس الإدارة أن يتمتع بالخبرة والتجربة الكافية، ويكون من ذوي النزاهة والكفاءة في التخصصات ذات الصلة بعمل الشركة.

## مادة (8)

يختص مجلس الإدارة برسم السياسة العامة للشركة، ويشرف على تنفيذها، وله الاختصاصات اللازمة لممارسة نشاطها وتحقيق أهدافها، ويرتب النظام الأساسي للشركة اختصاصات مجلس الإدارة للقيام بالأعمال التي تقتضيها أغراضها.

## مادة (9)

يكون للشركة رئيس تنفيذي من ذوي الخبرة والاختصاص، ويعين بقرار من مجلس الإدارة، ويكون مسؤولاً أمام المجلس عن إدارة الشركة وتسيير أعمالها، والنظام الوظيفي لديها، ويحدد النظام الأساسي للشركة الشروط الواجب توافرها في المرشحين لشغل هذه الوظيفة، وطرق الإعلان عنها، وأسس المفاضلة فيها.

## مادة (10)

تسري على الشركة ممثلة بمجلس إدارتها ورئيسها التنفيذي وموظفيها أحكام القانون رقم (1) لسنة 2023 في شأن منع تعارض المصالح، وفي حال المخالفة، تعتبر العمليات التجارية التي زاولها المخالف لحسابه الخاص أو لحساب الغير كأنها أجريت لحساب الشركة وتؤول إليها.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

ويسري ذات الحكم على ممثلي الشركة في شركاتها الزميلة والتابعة أياً كانت صفتهم الوظيفية في أيلولة العمليات التجارية التي زاولها المخالف لحسابه أو لحساب الغير إلى حساب الشركة التي وقعت فيها المخالفة.

**مادة (11)**

يكون للشركة إدارة قانونية تتولى مباشرة جميع القضايا والحضور عنها أمام جميع المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها وهيئات التحكيم في داخل وخارج دولة الكويت، وتسلم إليها صور الإعلانات الخاصة بصحف الدعاوى وصحف الطعون والأحكام الخاصة بالشركة.

ويجوز للشركة أن تتعاقد مع المحاميين المحليين أو الدوليين لمباشرة أي من الأعمال المذكورة.

كما تتولى الإدارة القانونية إبداء الرأي القانوني وإجراء التحقيقات، واقتراح اللوائح والعقود والقرارات الخاصة بالشركة وإعدادها.

## الفصل الثالث
## تأسيس الشركات الزميلة والتابعة للشركة، والأمور الواجب مراعاتها عند تأسيسها وتشغيلها

**مادة (12)**

يكون تأسيس الشركات الزميلة والتابعة للشركة بمقتضى أحكام هذا القانون على أساس دراسات جدوى اقتصادية معتمدة من مجلس الإدارة، وللشركة خيار تملك كامل أسهم الشركة المؤسسة أو تملك حصة فيها وفقاً للأوضاع



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

التي يراها مجلس الإدارة مناسبة لتعظيم القيمة السوقية للشركة وأرباحها ونمو أعمالها.

## مادة (13)

للشركة أن تخصص نسبة من أسهمها في الشركات الزميلة والتابعة لها للاكتتاب العام للمواطنين، ويكون ذلك وفق دراسات جدوى اقتصادية معتمدة من مجلس الإدارة.

## مادة (14)

تشتري الشركات الزميلة والتابعة للشركة احتياجاتها من المشتقات النفطية المكررة والمواد الداخلة في صناعاتها من مؤسسة البترول الكويتية وشركاتها التابعة طبقاً للأطر القانونية المتعارف عليها، ولها كذلك خيار الشراء من داخل وخارج دولة الكويت.

## مادة (15)

يخصص للشركة بقرار من مجلس الوزراء بناء على عرض مجلس الإدارة الأراضي والمباني وتوفير الخدمات اللازمة لممارسة أعمالها وتحقيق أغراضها.

## المادة (16)

للشركة أن تطلب من الوزارات وكافة الجهات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة تزويدها بما تحتاجه من دراسات أو بيانات متعلقة بأعمالها.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

ويجوز للشركة الاستعانة بأجهزة الدولة لمباشرة الاختصاصات المنوطة بها، وعلى تلك الجهات التعاون والتنسيق معها في سبيل تحقيق أغراضها.

## مادة (17)

تلتزم الشركات الزميلة والتابعة للشركة بتوظيف الحد المقرر قانوناً من العمالة الوطنية، ويصدر قرار من مجلس الوزراء ينظم فيه المزايا والإعفاءات التشجيعية الممنوحة لها في حال توظيفها عمالةً وطنيةً تفوق الحد القانوني المقرر لها.

## مادة (18)

تنظم الشركة سنوياً برنامجاً تدريباً ميدانياً للكويتيين من طلبة الجامعات والكليات والمعاهد التطبيقية والتدريب وفق القواعد والشروط التي يقررها مجلس الإدارة لتدريبهم لديها أو لدى الشركات الزميلة والتابعة لها لإكسابهم المهارات العملية وصقل خبراتهم بما يؤهلهم مستقبلاً لسوق العمل.

# الفصل الرابع
# حسابات الشركة وآلية تدقيقها

## مادة (19)

تحدد بداية ونهاية السنة المالية للشركة في نظامها الأساسي، على أن تبدأ السنة المالية الأولى للشركة من تاريخ إعلان تأسيسها نهائياً وتنتهي عند انتهاء السنة المالية.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

## مادة (20)

تلتزم الشركة بإمساك دفاتر الحسابات والسجلات الملائمة والخاصة بإيراداتها ومصروفاتها وأصولها والتزاماتها وكل المعاملات الخاصة بها.

## مادة (21)

يكون لديون الشركة ما لديون الحكومة من امتياز على أموال مدينيها، وتحصل بذات الإجراءات المعمول بها.

## مادة (22)

يكون للشركة مراقب حسابات مستقل أو أكثر، يتولى تدقيق ومراقبة أعمال الشركة من بين مراقبي الحسابات المستقلين المعتمدين لدى دولة الكويت، ويصدر قرار من مجلس الإدارة بتعيينه وتقدير أتعابه للفترة المعين لها.

## مادة (23)

طبقاً لأحكام هذا القانون، لا يحق لمراقب الحسابات المستقل أن يدقق حسابات الشركة لأكثر من 3 سنوات مالية متتالية.

# الفصل الخامس
# أحكام ختامية

## مادة (24)

تسري على الشركة فيما لم يرد فيه نص خاص في هذا القانون أو في النظام الأساسي للشركة القوانين الآتية:



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

1- قانون رقم (56) لسنة 1996 في شأن إصدار قانون الصناعة.

2- المادتين (5، 10) من القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجعيها للعمل في الجهات غير الحكومية والقوانين المعدلة له.

3- قانون رقم (1) لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات والقوانين المعدلة لها.

وتستثنى الشركة من أحكام القانون رقم (49) لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة والقوانين المعدلة له، والقانون رقم (116) لسنة 2014 بشأن الشراكة بين القطاعين العام والخاص، ولا تنطبق على أعمال الشركة أحكام الرقابة المسبقة المقررة بمقتضى القانون رقم (30) لسنة 1964 بإنشاء ديوان المحاسبة والقوانين المعدلة له، وتقتصر مهمة الديوان على تدقيق حسابات الشركة وموجوداتها، ولا يكون له التدخل بأي صورة من الصور في تسيير أعمال الشركة أو التعرض لسياستها.

## مادة (25)

تلتزم الشركة وشركاتها التابعة بتطبيق قواعد الإفصاح والنزاهة والشفافية والحوكمة في كل أعمالها وتصرفاتها وفقاً لأحدث وأفضل القواعد المعمول بها في هذا الشأن.

## المادة (26)

يرفع مجلس الإدارة تقريراً سنوياً للهيئة عن نشاط الشركة وشركاتها الزميلة والتابعة، يبين فيه بياناتها المالية المدققة، وأعمالها وحالة المشروعات التي تقوم بها والإجراءات التي اتخذت بشأنها ومراحل السير فيها والعقبات التي تواجهها وسبل تذليلها، والخطط المستقبلية اللازمة لتحقيق أغراضها ضمن



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

الإطار الزمني لتنفيذها، وأي بيانات أخرى يرى مجلس الإدارة إضافتها إليه. وينشر هذا التقرير في الموقع الالكتروني للشركة.

**المادة (27)**

يصدر مجلس الإدارة خلال ستة أشهر على الأكثر من تشكيله النظام الأساسي للشركة.

**المادة (28)**

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

**ولي العهد**

**مشعل الأحمد الجابر الصباح**



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

# المذكرة الإيضاحية
## للاقتراح بقانون بتأسيس الشركة الكويتية للصناعات المتقدمة القابضة

لما كانت المادة (21) من الدستور الكويتي قد نصت على أن "الثروات الطبيعية جميعها ومواردها كافة ملك الدولة، تقوم على حفظها وحسن استغلالها، بمراعاة مقتضيات أمن الدولة واقتصادها الوطني".

ووفقاً لما تمتلكه دولة الكويت من مقومات قادرة على إحداث نهضة تنموية شاملة ومستدامة، وما تتمتع به من مخزون نفطي يضمن نجاح خططها التنموية، فإنها تستطيع أن تحتل موقعاً دولياً في توطين الصناعات التحويلية المتقدمة بما يتناسب مع موقعها الجغرافي المتميز، حيث أن برميل النفط الأسود بعوائده المالية التقليدية يجب أن يتحول إلى برميل ذهبي ذي عوائد مضاعفة ليضفي على الكويت أمناً مستداماً واقتصاداً متنامياً، ولا يتحقق ذلك إلا باتخاذ خطوات جادة نحو التوسع في الصناعات التحويلية المتقدمة وتوطينها.

ومن هنا جاءت فكرة هذا الاقتراح بقانون ليحتضن الصناعات التحويلية بتقنياتها المتقدمة؛ فيكون بذلك قد خلق مصدراً جديداً ومستداماً من مصادر الدخل لتعزيز إيرادات الدولة والاقتصاد الوطني فضلاً عن توفير فرص عمل حقيقية جديدة للشعب الكويتي بما يضمن استمرارية دولة الرفاه على أسس اقتصادية.

ورغبة في ذلك كله، فقد جاء هذا الاقتراح بقانون ليؤسس شركة كويتية قابضة تملكها الدولة بالكامل متخصصة في الصناعات التحويلية المتقدمة عبر شركاتها التي ستقوم بتأسيسها مع الشراكات الاستراتيجية لتحويل المواد


The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

الأولية إلى منتجات وسيطة أو نهائية على شكل سلع تغذي الأسواق والمصانع الإنتاجية على حد سواء بدلاً من اعتماد الدولة على تصدير النفط الخام دون استغلاله بصورة مُثلى.

وقد شرحت المادة رقم (1) من هذا الاقتراح بقانون التعاريف للمصطلحات الواردة فيه.

في حين جاءت المادة رقم (2) بإلزام الهيئة العامة للاستثمار بتأسيس هذه الشركة بملكية كاملة لها خلال ستة أشهر من تاريخ العمل بالقانون بعد دراسة جدوى اقتصادية تجريها الهيئة.

وأوضحت المادة رقم (3) كيفية تحديد رأس مال الشركة ومصدره وآلية أيلولة أرباحها، مع تخويل الهيئة نقل أصول الشركة إلى صندوق سيادي خاص بالاستثمار في دولة الكويت متى أسس ذلك.

أما المادة (4) فقد حددت مقر الشركة الرئيس في دولة الكويت، وللشركة إنشاء فروع ومكاتب وتوكيلات في الداخل والخارج.

وبينت المادة رقم (5) الغرض الرئيس للشركة، مع إتاحة إضافة أي غرض آخر ينص عليه النظام الأساسي للشركة رغبة في التكيف مع تغيرات الأوضاع الاقتصادية والتطورات الصناعية.

وجاءت المادة رقم (6) لتحدد الإجراءات التي يمكن للشركة اتخاذها وعددتها على سبيل المثال لا الحصر، وتركت لمجلس الإدارة بعد موافقة الجمعية العمومية إضافة أي أنشطة أخرى بشرط أن تتعلق بأعمال الشركة أو تحقيق أغراضها.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

ونظمت المادة رقم (7) مجلس إدارة الشركة وعدد أعضائه ومدة عضويتهم وشروط توليهم.

وحددت المادة رقم (8) اختصاصات مجلس الإدارة، مع الإشارة إلى أن النظام الأساسي للشركة هو من يقوم بترتيبها، ولا ينفي تحديد الاختصاصات في هذه المادة الاختصاصات الأخرى الواردة لمجلس الإدارة في هذا الاقتراح بقانون كما جاء في مادتيه رقم (9) و(27).

ورتبت المادة رقم (9) طريقة شغل وظيفة الرئيس التنفيذي للشركة، وتحديد مسؤولياته أمام مجلس الإدارة، وقد أسندت المادة للنظام الأساسي تحديد الشروط وطرق الإعلان وأسس المفاضلة.

وتأكيداً على القانون رقم (1) لسنة 2023 في شأن تعارض المصالح، فقد تضمنت المادة رقم (10) بياناً عن الخاضعين لأحكامه والعقوبة المقررة عليهم في حال المخالفة.

وفصلت المادة رقم (11) مهام الإدارة القانونية للشركة واختصاصاتها، كما سمحت للشركة بالتعاقد مع المحاميين المحليين أو الدوليين.

وحددت المادة رقم (12) وجوب إجراء دراسات جدوى معتمدة من مجلس الإدارة عند تأسيس الشركات الزميلة والتابعة للشركة، وإيضاح خيار تملك الشركة للأسهم في تلك الشركات.

وأتاحت المادة رقم (13) للشركة أن تخصص نسبة من أسهمها للاكتتاب العام للمواطنين في الشركات الزميلة والتابعة التي ستؤسسها وفق دراسات الجدوى الاقتصادية المعتمدة من مجلس الإدارة.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

ونصت المادة رقم (14) على كيفية شراء الشركات الزميلة والتابعة للشركة لاحتياجاتها من المشتقات النفطية المكررة والمواد الداخلة في صناعاتها.

وحددت المادة رقم (15) دور مجلس الوزراء في تخصيص الأراضي والمباني للشركة وتوفير الخدمات اللازمة لممارسة أعمالها وتحقيق أغراضها.

وأتاحت المادة رقم (16) للشركة أن تطلب ما تحتاجه من دراسات أو بيانات متعلقة بأعمالها من الجهات الحكومية، مع التزام تلك الجهات بالتعاون والتنسيق معها.

وتشجيعا لخلق فرص وظيفية للكويتيين، فقد أعطت المادة رقم (17) لمجلس الوزراء أن ينظم بقرار منه المزايا والاعفاءات التشجيعية للشركات الزميلة والتابعة في حال وظفت عمالة وطنية تفوق الحد القانوني المقرر لها.

ونظراً لأهمية التدريب وما يثمره من تكوين خبرات وبناء القدرات، فقد ألزمت المادة رقم (18) الشركة أن تنظم برنامجاً سنوياً للكويتيين من طلبة الجامعات والكليات والمعاهد وذلك وفق القواعد والشروط التي يحددها مجلس الإدارة بقرار منه على أن يكون ذلك التدريب قادراً على تأهيلهم لسوق العمل.

ونصت المادة رقم (19) على أن تحدد السنة المالية للشركة في نظامها الأساسي، ووضعت حكماً خاصاً للسنة المالية الأولى والتي تبدأ من تاريخ إعلان تأسيس الشركة وتنتهي بانتهاء السنة المالية.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

وألزمت المادة رقم (20) الشركة بإمساك دفاتر الحسابات والسجلات الملائمة والخاصة بإيراداتها ومصروفاتها وأصولها والتزاماتها وكل المعاملات الخاصة بها.

وحرصت المادة رقم (21) على أن يكون لديون الشركة ما لديون الحكومة من امتياز على أموال مدينيها، وتُحصل بذات الإجراءات المعمول بها.

وبينت المادة رقم (22) كيفية تعيين مراقب الحسابات المستقل للشركة، والمهام المنوطة به.

ومنعت المادة رقم (23) قيام مراقب الحسابات المستقل للشركة بالتدقيق على أعمال الشركة لأكثر من 3 سنوات مالية متتالية تطبيقاً لقواعد الحوكمة والنزاهة.

ونصت المادة رقم (24) على ما يسري على الشركة من مواد وقوانين متى ما لم يرد نص خاص في هذا الاقتراح، والقوانين والأحكام التي تستثنى من تطبيقها عليها.

وخلصت المادة رقم (25) إلى التزام الشركة وشركاتها التابعة بتطبيق قواعد الإفصاح والنزاهة والشفافية والحوكمة في كل أعمالها وتصرفاتها وفقا لأحدث وأفضل القواعد المعمول بها في هذا الشأن.

وألزمت المادة رقم (26) مجلس الإدارة برفع تقرير سنوي إلى الهيئة مع نشره في الموقع الالكتروني للشركة، وقد بينت المادة ما يجب مراعاته وتضمينه عند إعداد التقرير، مع السماح لمجلس الإدارة بإضافة أي بيانات أخرى قد يراها ضرورية.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

وحددت المادة (27) الجهة المخولة بإصدار النظام الأساسي للشركة وهي مجلس الإدارة، والمدة التي يتوجب فيها إصداره، أما المادة رقم (28) فقد نصت بأن يعمل بهذا القانون من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.



The State of Kuwait
National Assembly
www.kna.kw
media@kna.kw
T: 22002000

دولة الكويت
مجلس الأمة
شارع الخليج العربي ص.ب 716 الصفاة 13008
P.O. Box 716 Safat, Postal Code13008, Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

# مرفق (4)

# تكليف المجلس للجنة

مكتب الرئيس

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

Speaker's Office

١٣ يوليو ٢٠٢٣

مجلس ا
A_01164_2023
07/2023

**الأخ الفاضل / رئيس لجنة شؤون النفط والطاقة** **المحترم**

**تحية طيبة وبعد ،،،**

أنهي إليكم أن مجلس الأمة قد نظر في جلسته المعقودة يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٣/٧/١١م، الرسالة الواردة من لجنتكم بطلب تكليف اللجنة ببحث الموضوعات المحددة بنص الرسالة، على أن يتم مناقشتها مع الجهات المعنية وجهات النفع العام والمختصين.

وبعد المناقشة انتهى المجلس إلى الموافقة على هذا الطلب.

**وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،**

**أحمد عبدالعزيز السعدون**

**رئيس مجلس الأمة**

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

**المرفقات :**
-نسخة من الرسالة المشار إليها

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

التاريـــخ : 18 ذو الحجة 1444 هـ
الموافـق : 6 يوليـــو 2023 م

**الأخ الفاضل/ رئيس مجلس الأمة** **الـمحترم**

**تحية طيبة وبعد،،،**

لما كانت لجنة شـؤون النفط والطاقة تختص بالشـؤون والصـناعات النفطية وخلق فرص وظيفية للعمالة الوطنية وزيادة الموارد لخزينة الدولة، فإن اللجنة تطلب من المجلس الموقر الموافقة على تكليفها بدراسة وبحث الآتي:

1. متابعة التوجهات الاستراتيجية العامة لمؤسسة البترول الكويتية حتى عام 2040.
2. المحافظة على الثروة النفطية وحسن استغلالها من استمرارية استنزافها.
3. التوسع في الصناعات النفطية بما يسهم في التنويع الاقتصادي وزيادة الموارد المالية للدولة وخلق فرص وظيفية للعمالة الوطنية وربط مخرجات التعليم بسوق العمل.
4. خلق الاستثمارات الأجنبية في القطاع النفطي وبحث أثر ذلك في زيادة الإنتاجية.
5. تشجيع الاستثمار في الطاقة البديلة والمتجددة والتحول من دول منتجة ومصدرة للنفط والغاز إلى مصدر مهم في مجال الطاقة بما يسهم في تنويع الاقتصاد في الدولة.

**على أن يتم مناقشة ما سبق مع الجهات المعنية وجمعيات النفع العام والمختصين.**

**وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،**

تم رفع كشف الأوراق والرسائل الواردة لجلسة يوم الثلاثاء الموافق ١١/٧/٢٠٢٣م

**د. حسن عبد الله جوهر**
**رئيس اللجنة**

٦/٧/٢٠٢٣م